٨

المملكة العربية السعودية
وزارة التعليم العالى
جامعة أم القرى
معهد البحوث العلمية
مركز البحوث التربوية والنفسية

سلسلة البحوث التربوية والنفسية

دور المرأة المسلمة في بناء شخصية الطفل

تأليف
د. ليلى بنت عبدالله المزروع

١٤٢٤ هـ ٢٠٠٣ م

المملكة العربية السعودية
وزارة التعليم العالى
جامعة أم القرى
معهد البحوث العلمية
مركز بحوث التربوية والنفسية

سلسلة بحوث التربوية والنفسية

مركز المرأة للدراسات والاستشارات
ت: ٢٤٤٦٠٢٢
ت.ف: ٢٤٤٦٠٢٣
ترخيص رقم (٧١)

٢١٩,٤
م ل د

دور المرأة المسلمة في بناء شخصية الطفل

نايف

تأليف
د. ليلى بنت عبدالله المزروع

١٤٢٤ هـ ٢٠٠٣ م

ح جامعة أم القرى، ١٤٢٣هـ.

فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر.

المزروع ، ليلى عبدالله

دور المرأة المسلمة في بناء شخصية الطفل . / ليلى عبدالله المزروع – مكـــة المكرمة، ١٤٢٣هـ

١٢٨ ص ؛ ١٧×٢٤ سم

ردمك : ٩-٧-٦٩٧-٠٣-٩٩٦٠

١ – المرأة في الإسلام ٢ – التربية الإسلامية أ – العنوان

ديوي ٢١٩.١ ٦٥٤٥ / ١٤٢٣

رقم الإيداع : ٦٥٤٥ / ١٤٢٣

ردمك : ٩ – ٧ – ٦٩٧ – ٠٣ – ٩٩٦٠

الطبعة الأولى

حقوق الطبع محفوظة لجامعة أم القرى

الله
بسم الله الرحمن الرحيم

الفصل الأول

مقدمة :

قال تعالى ﴿ فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفًا ۚ فِطْرَتَ ٱللَّهِ ٱلَّتِى فَطَرَ ٱلنَّاسَ عَلَيْهَا ۚ ﴾ [1] عن أبي هريرة – رضي الله عنه – قال ، قال رسول الله – صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – : " كل مولود يولد على الفطرة فأبواه يهودانه و ينصرانه و يمجسانه "[2] .

ومن هذا المنطلق وجه الإسلام عنايته بالفرد باعتباره لبنة من لبنات المجتمع الإسلامي إن صلحت صلح البناء ، وشيد على أسس متينة راسخة قوية يستطيع الصمود أمام الأزمات والأعاصير ، ولما كانت المرأة هي أساس تربية الفرد في المجتمع الإسلامي ، وعليها يقع العبء الأساسي في تنمية (الكيان) الإنساني للفرد من جميع جوانبه الجسمية والانفعالية والعقلية والاجتماعية والخلقية منذ اللحظة الأولى لمولده ، حيث أولاه الإسلام جل العناية فامتدت العناية لتشمله منذ بداية تكوينه ، وعند وضع البذرة الأولى حين دعا رسول الله – صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – إلى اختيار الزوجة الصالحة عن عائشة – رضي الله عنها – أن رسول الله – صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال –: " تخيروا لنطفكم ،وأنكحوا الأكفاء، وأنكحوا إليهم "[3] ولحديث أبى هريرة – رضي الله عنه – عن النبي – صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ –: " تنكح المرأة لأربع لمالها ، ولحسبها ، وجمالها ، ولدينها . فاظفر بذات الدين تربت يداك "[4]

---

(١) سورة الروم / آية ٣٠

(٢) مسند الإمام أحمد كتاب باقي مسند المكثرين ، رقم الحديث (٨٧٣٩) .

(٣) سنن ابن ماجة : كتاب النكاح ، باب الأكفاء ، حديث رقم (١٩٦٨) .

(٤) صحيح البخاري : كتاب النكاح ، باب الأكفاء في الدين ، حديث رقم (٥٠٩٠) .

ومن هنا كانت عناية الإسلام بالفرد وحرصها عليه باختيار البيئة الصالحة لنمو تلك النطفة ألا وهي (رحم الأم) .

ولما كانت المرأة تشارك الرجل في بناء الأسرة ، بل يقع عليها العبء الأكبر داخل المنزل ، لذا كانت هي المسؤولة بدرجة كبيرة في بناء شخصية الطفل ومن هذا المنطلق كانت هذه الدراسة التي بين أيدينا .

ا- مشكلة الدراسة

تعد الأسرة اللبنة ، أو الخلية التي تسهم في بناء المجتمع ، ولذلك فقد عني الإسلام بالمرأة التي يقع على عاتقها مهمة البناء ، والمساهمة في تشييد صرح الأمة الإسلامية فعلى المرأة تقع مسؤولية تربية الطفل ، وفي داخل الأسرة تتشكل شخصيته ولذلك تعد السنوات الأولى من حياة الطفل فترة حاسمة ومهمة .

ولذلك فقد اهتم الإسلام بالخلية الأولى التي يتشكل داخلها الطفل حين أوضح الشارع مقاصد الزواج وفوائده ، وحين يلبي الزوجان حاجة كل منهما إلى السكن ، وعندما تشيع المحبة والرحمة ينشأ الطفل نشأة سوية في أحضان دافئة .

ولكي تواصل الأم مسيرتها ودورها في تشييد البناء كان عليها العناية بالطفل من جميع جوانب النمو الجسمية والعقلية والاجتماعية والخلقية والنفسية على أن يكون كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم هو زادها الذي تستقي منهما هديها ومنهجها في تربية الطفل .

ولن تتمكن الأم المسلمة من إعداد الطفل المسلم إلا باعتمادها على منهج التربية الإسلامية وسيلتها في الإعداد ، وتشييد بناء المجتمع الإسلامي الذي هو مطلب الأمة الإسلامية .

٢- أهداف الدراسة .

يهدف هذا البحث إلى معرفة الطرق العملية لمنهج التربية الإسلامية التي تعين الأم المسلمة على تنشئة الطفل المسلم معتمدة في ذلك على الكتاب والسنة النبوية إلى جانب بعض التطبيقات التربوية .

٣- أهمية الدراسة .

من خلال الاطلاع على العديد من الدراسات في هذا المجال نجد أن البعض منها يركز على الطفل ، ويتناول بعضاً من مكونات شخصيته ، ويهمل الجوانب الأخرى، إلى جانب إغفال الحديث عن المرأة المنوطة بهذا الدور الخطير والكبير .

ولذلك تكمن أهمية هذا البحث في إبراز دور المرأة في تحقيق السكن للزوج ، وإشاعة الرحمة والمودة داخل بناء الأسرة إلى جانب الاهتمام برعاية الجانب النفسي للطفل : كحسن اختيار اسمه، وحسن استقباله، وتلبية حاجاته الأساسية مع الاستفادة من نظريات علم النفس ، ومراعاة عدم تعارضها مع منهج التربية الإسلامية .

٤- مصطلحات الدراسة .

مفهوم الدور :

لما كانت الأدوار التي يقوم بها الإنسان تتعدد وتتنوع وفقاً للمواقف ، وللمراكز التي يحتلها ، فالطبيبة تلعب دوراً مع المريض يختلف عن دورها مع أبنائها ، كما تلعب دوراً مغايراً مع زميلاتها من نفس التخصص عن دورها مع زميلاتها من تخصص مختلف أي للفرد الواحد مجموعة أدوار منوطة به (Role set) .

ولما كانت الدراسة الحالية تتولى دراسة دور المرأة في الحفاظ على كيان الأسرة في المجتمع السعودي ، فإننا سنتناول هنا مفهوم – كل من الدور ، المرأة المسلمة ، الطفل – في اللغة ، ومن وجهة نظر علماء النفس .

مفهوم الدور في اللغة :

ويُعرف الدور بأنه العمل ، أو المهنة التي يؤديها الفرد[١] .

مفهوم الدور من وجهة نظر علماء النفس :-

الدور الاجتماعي (Social Role) :

هو الدلالة الوظيفية داخل الجماعة ، أو الشخصية كما تتكشف من خلال نمط معين للسلوك حيال الجماعة .

ويُعرف أيضاً بأنه السلوك المتوقع من الشخص الذي يشغل مكانة اجتماعية خاصة في المجتمع[٢] .

ويُعرف مختار حمزة الدور بأنه عبارة عن مجموعة من الأفعال المطلوبة من شاغل مركز معين على أساس خاصية مميزة مثل: السن، والجنس، أو المهنة ، فالمدرس مثلاً يقوم بدوره على أساس مهنته[٣] .

---

(١) قاموس اوكسفورد ١٩٧٨ ص١٤٦٦

(٢) جوهرة عبد الله آل الشيخ / صراع الدور لدى المرأة السعودية العاملة وعلاقته بمستوى الطموح ، رسالة ماجستير ص١٦

(٣) مختار حمزة ، أسس علم النفس الاجتماعي ص١٦٤

ولما كانت الأسـرة تعتـبر الحضـن الاجتمـاعي الـذي تنمـو فيـه بـذور الشـخصية الإنسانية ، لذا كان دور الأم داخل الأسرة هـو وضـع أصـول التطبيـع الاجتمـاعي أي تشـكيل الوجـود الاجتمـاعي للطفـل وذلـك مـن خـلال إكسـاب الطفـل مواقـف وقيمـاً وسلوكيات وعادات ومهارات واكتساب الأدوار الاجتماعية المختلفة [1] .

المرأة المسلمة :

هي المرأة التي جعلت كتاب الله وسنة رسوله – صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – هي القاعدة الأساسية في بناء شـخصية الطفـل ، فـلا صـلاح للمؤمـن إلا بالاستمسـاك بكتـاب الله ، واتباع سنة نبينا محمد صلى الله عليه وسلم : " فالدين الإسلامي هو قوة الصادقين من أهله ، ولكن يظـهر في بعـض ضعـاف النفـوس اسـتعباد فكـري ، وخنـوع معنـوي ، وتبعية مهينة ، وتقاعس عـــن العمل المثمر لا تزال في تقهقر وانحطاط وتـلاش ، إذا هزمت الأمة في عقيدتها فقد غشيتها الذلة ، ومـا كـان لهـا أن ترفـع رأسـاً أو تحقـق عزة" [2] .

مفهوم [بناء] (Structure) :

البنية أو التركيب و البناء : بناء وترتيب الأجزاء الداخلة في الشيء ، وتنظيمها في كل معقد، والجشطلتيون [3] يقولون عن الكل المنظم : إنه البنية [4] .

(١) سيد أحمد عثمان / علم النفس الاجتماعي ص٦٦

(٢) صالح بن عبد الله بن حميد / توجيهات وذكرى ص ٦٤

(٣) أصحاب مدرسة في ألمانيا يؤكدون على الكل المتكامل

(٤) عبد المنعم حنفي / موسوعة علم النفس والتحليل النفسي ج ٢ ص ٣٤٩

الطفل :

تعرف الطفولة لغة : بأنها تعني المولود وجمعها : أطفال [1]

وتعرف الجماهيرية الليبية الطفولة بأنها المرحلة التي يمر بها الإنسان منذ الولادة، وتنتهي مع بداية مرحلة الشباب وقبل بلوغ سن الخامسة عشر . ويشير ويلارد اولسن إلى أن الطفولة هي المرحلة التي تبدأ من الولادة وحتى بلوغ الطفل سن الثالثة عشرة [2] .

٥- حدود الدراسة

تتحدد الدراسة بما يلي :-

- موضوع البحث وهو (دور المرأة المسلمة في بناء شخصية الطفل) .
- الطرق العملية لبيان دور المرأة في رعاية : (الجانب الإيماني ، الجانب الأخلاقي ، الجانب العقلي ، الجانب الاجتماعي ، الجانب النفسي ، الجانب الصحي) .

٦- الدراسات السابقة

تعتمد الأم المسلمة في المجتمع السعودي في تنشئة الطفل على أساس الدين الإسلامي الذي جاء به ﷺ، ولقد جعل الله تعالى عزة المؤمن في الاستمساك بالدين الإسلامي ، عن حبيب بن أبي ثابت عن زيد بن أرقم رضي الله عنهما قالا : قال رسول الله – صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – " إني تارك فيكم ما إن تمسكتم به لن تضلوا بعدي أحدهما أعظم من الآخر كتاب الله حبل ممدود من السماء إلى الأرض وعترتي أهل بيتي ولن يتفرقا حتى يردا على الحوض فانظروا كيف تخلفوني فيهما " حديث

(١) مختار الصحاح ص ٣٩٤

(٢) عبد السلام الدويبي / المدخل لرعاية الطفولة ص ١٣

حسن غريب [1] ولا صلاح للمؤمن إلا بالاستمساك بكتاب الله واتباع سنة نبينا محمد ﷺ .

ولقد لقيت تربية الطفل في المجتمعات الإسلامية عناية فائقة ، ولذلك نجد أن هناك العديد من الجهود التي تتعلق برعاية الطفولة في الشريعة الإسلامية، وفيما يلي عرض لبعض من هذه الدراسات والتي لها علاقة بموضوع الدراسة :

١- دراسة محمد بن أحمد الصالح (١٤٠٣هـ)

قام محمد بن أحمد الصالح عام ١٤٠٣هـ ، بدراسة حول الطفل في الشريعة الإسلامية

استهدفت الدراسة : مناقشة تنشئة الطفل في الإسلام ، وحياته ، وحقوقه التي كفلها الإسلام . واشتملت الدراسة على بحث علاقة الطفل بالأسرة ، وعناية الإسلام بالجنين ، وحقوق الجنين ، وحقوق الطفل بعد الولادة والحضانة ، وجوانب النمو عند الطفل ، وعناية الشريعة الإسلامية باليتيم ، والأحكام الخاصة بذلك ، والنفقة على الأطفال ، والعدالة والمساواة في معاملتهم ، وتربية الأطفال وتعليمهم وتأديبهم ، ومؤسسات التربية والتعليم ودور الرعاية الاجتماعية ودور الملاحظة الاجتماعية [2] .

٢- دراسة أحمد محمد عامر عام (١٤٠٣هـ)

قام أحمد محمد عامر عام ١٤٠٣هـ ، بدراسة بعنوان علم نفس الطفولة في ضوء الإسلام .

---

(١) سنن الترمذي : كتاب المناقب ، باب مناقب أهل بيت النبي ص ، حديث رقم (٣٧٢٠) .

(٢) محمد بن أحمد الصالح / الطفل في الشريعة الإسلامية ١٤٠٣هـ

واستهدفت الدراسة: تحديد المفاهيم النفسية ذات العلاقة بالطفولة في إطار إسلامي مستمد من النصوص الشرعية الواردة بالقرآن الكريم ، والسنة النبوية الشريفة .

وناقش الباحث الجوانب الأساسية للطفولة كمتطلبات النمو ، وطبيعة وأهمية العناية بالأطفال في مرحلة ما قبل الميلاد ، ومرحلة سنوات المهد ، ومرحلة الطفولة المبكرة ، والطفولة المتوسطة ،والطفولة المتأخرة ، والمراهقة ، وطالب بأهمية تقديم الخدمات المختلفة لرعاية الأطفال في هذه المراحل جميعها [1] .

٣- دراسة محمد إبراهيم سليم (١٤٠٧هـ).

قام محمد إبراهيم سليم بدراسة بعنوان منهاج تربية الطفل المسلم من توجيهات القرآن الكريم.

واستهدفت الدراسة : تحديد ملامح النفس الإنسانية ، وإبداعات الخالق جل علاه ، وعلاقة النفس بالمجتمع ، والأسس التربوية والمبادئ السلوكية التي تضمنتها آيات المنهاج الإسلامي القرآني المتعلقة بالطفل ، وسبل تقديم الرعاية للأطفال في الإسلام [2] .

٤- دراسة محمد نور سويد (١٤٠٧هـ).

قام محمد نور سويد عام ١٤٠٧هـ ، بدراسة حول منهج التربية النبوية للطفل .

واستهدفت الدراسة : طرح أهم الواجبات الأسرية تجاه الأطفال في ظل المنظور الإسلامي القويم . وناقش الباحث سبل تقديم الخدمات التربوية وطبيعة هذه

---

(١) أحمد محمد عامر / علم نفس طفولة في ضوء الإسلام ١٤٠٣هـ

(٢) محمد إبراهيم سليم / منهاج تربية الطفل المسلم ١٤٠٧هـ

الخدمات، وأكد على البناء العقدي والعبادي والاجتماعي والأخلاقي والعاطفي والجسمي والصحي ، والتهذيب الجنسي، ومراعاة الحقوق الاجتماعية المختلفة عند الأطفال . كما ناقش الباحث الأساليب التربوية للأطفال ، وجوانب أخرى مختلفة حول تأديب الطفل [١] .

٥- دراسة أمين عبد المعبود زغلول (١٤١١هـ).

قام أمين عبد المعبود زغلول عام ١٤١١هـ ، بدراسة حول رعاية الطفولة في الشريعة الإسلامية .

واستهدفت الدراسة : بيان سبل حماية الإسلام للأسرة ، والقوامة ، والحقوق الزوجية ، ومتطلبات رعاية الأطفال حسب ما وردت في المصادر الإسلامية المختلفة . فاستعرض الباحث سبل تقديم العناية بالأجنة ، والحقوق المالية للجنين ، واحترام حياة الجنين ، ورعايتها ، وآداب استقبال المولود ، وحق الطفل في الرضاع ، وحق الطفل في الحضانة ، وحق الطفل في النفقة ، وحق الطفل في الولاية عليه ، وسبل الولاية على المال [٢].

٧- منهج الدراسة

اعتمدت الباحثة في دراستها وعرضها لموضوعات الدراسة على المنهج التاريخي ، والمنهج الوصفي فمن خلال المنهج التاريخي تم رصد الطرق والوسائل التي يمكن استخدامها في تنشئة الطفل في ضوء القرآن والسنة إلى جانب استخدام المنهج الوصفي لتحليل الدراسات والنظريات والوسائل التي لها علاقة بموضوع الدراسة ، اعتمدت الباحثة في تخريج الأحاديث على موسوعة الحديث " الكتب التسعة " فكان ترقيم الأحاديث وفقاً لترقيم العالمية ، أما التخريج من الصحيحين وبعض المواضع الأخرى فقد اعتمدت الكتب المثبتة في قائمة المصادر .

---

(١) محمد نور سويد / منهاج تربية الطفل المسلم ١٤٠٧هـ

(٢) أمين عبد المعبود زغلول / رعاية الطفولة في الشريعة الإسلامية ١٤١١هـ

الفصل الثاني

المرأة في الإسلام ومقاصد الزواج

جاء الإسلام في أواخر القرن السادس الميلادي وكانت المرأة تعيش صوراً شتى من الظلم والمهانة ؛ فوضع الميزان الحق ، فرفع مكانتها ، وقرر كرامتها ، ورفع عنها وزر جاهلية عاشتها وعانت منها الذل والمهانة والاحتقار ، جاء الإسلام على لسان محمد – صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – فجعلها والرجل في الإنسانية سواء والتكاليف العبادية واحدة والطاعة لله تعالى ولرسوله – صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ – واجبة عليهما الذكر والأنثى. ونورد هنا بعض المبادئ التي قررها الإسلام للأنثى وأعلى شأنها بها.

١- الإنسانية.

المرأة كالرجل في الإنسانية سواء . قال تعالى : ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفۡسٖ وَٰحِدَةٖ ﴾ (١) .

٢- دفع عنها اللعنة التي ألصقها بها رجال الديانات السابقة وكونها سببا لخروج آدم من الجنة

قال تعالى ﴿ فَأَزَلَّهُمَا ٱلشَّيۡطَٰنُ عَنۡهَا فَأَخۡرَجَهُمَا مِمَّا كَانَا فِيهِ ﴾ (٢)، وقال تعالى ﴿ وَعَصَىٰٓ ءَادَمُ رَبَّهُۥ فَغَوَىٰ ﴾ (٣) وهنا تنسب الآيات إلى آدم عليه السلام – الذنب في العصيان والضلالة .

---

(١) سورة النساء / آية ١

(٢) سورة البقرة آية ٣٦

(٣) سورة طـه / آية ١٢١

قال تعالى : ﴿ قَالَا رَبَّنَا ظَلَمْنَآ أَنفُسَنَا وَإِن لَّمْ تَغْفِرْ لَنَا وَتَرْحَمْنَا لَنَكُونَنَّ مِنَ ٱلْخَٰسِرِينَ ﴿٢٣﴾ ﴾ (١) والآية تبين هنا إقرارهما بالذنب والتوبة ، يعني أن آدم وحواء كانا شريكين ، ومن هنا نجد أن هذه الآيات نفت عن المرأة التهمة التي لحقت بها ، وأنها سبب خروج آدم من الجنة .

٣- منحها حق الحياة

منح الإسلام المرأة حقها في الحياة وذلك حين حرم ، وأدها وأكد ذلك تأكيدا عظيما . قال تعالى : ﴿ وَإِذَا ٱلْمَوْءُۥدَةُ سُئِلَتْ ﴿٨﴾ بِأَيِّ ذَنۢبٍ قُتِلَتْ ﴿٩﴾ ﴾ (٢) ، وقال تعالى : ﴿ قَدْ خَسِرَ ٱلَّذِينَ قَتَلُوٓا۟ أَوْلَٰدَهُمْ سَفَهًۢا بِغَيْرِ عِلْمٍ ﴾ (٣) .

كما حارب التشاؤم بها والحزن عند ولادتها . قال تعالى : ﴿ وَإِذَا بُشِّرَ أَحَدُهُم بِٱلْأُنثَىٰ ظَلَّ وَجْهُهُۥ مُسْوَدًّا وَهُوَ كَظِيمٌ ﴿٥٨﴾ يَتَوَٰرَىٰ مِنَ ٱلْقَوْمِ مِن سُوٓءِ مَا بُشِّرَ بِهِۦٓ ۚ أَيُمْسِكُهُۥ عَلَىٰ هُونٍ أَمْ يَدُسُّهُۥ فِى ٱلتُّرَابِ ۗ أَلَا سَآءَ مَا يَحْكُمُونَ ﴿٥٩﴾ ﴾ (٤) ، وقال تعالى : ﴿ وَلَا تَقْتُلُوا۟ ٱلنَّفْسَ ٱلَّتِى حَرَّمَ ٱللَّهُ إِلَّا بِٱلْحَقِّ ۗ ﴾ (٥) ، وبهذه الآيات جميعها حرم الإسلام قتل الأبناء كما حرم وأد البنات الذي كان سائدا في الجاهلية ، كما حرم قتل النفس على وجه العموم .

٤- الحقوق والواجبات

ساوى بينها وبين الرجل في الحقوق والواجبات ، والتكاليف العبادية ، ومنها حق الميراث ، وحق التصرف في مالها . قال تعالى ﴿ لِّلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ ٱلْوَٰلِدَانِ

(١) سورة الأعراف / آية ٢٣
(٢) سورة التكوير / آية ٩
(٣) سورة الأنعام / آية ١٤٠
(٤) سورة النحل / آية ٥٨-٥٩
(٥) سورة الاسراء / آية ٣٣

وَٱلْأَقْرَبُونَ وَلِلنِّسَآءِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ ٱلْوَٰلِدَانِ وَٱلْأَقْرَبُونَ ﴾ [1]. قال تعالى : ﴿ مَنْ عَمِلَ صَٰلِحًا مِّن ذَكَرٍ أَوْ أُنثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْيِيَنَّهُۥ حَيَوٰةً طَيِّبَةً وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ أَجْرَهُم بِأَحْسَنِ مَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ ﴿٩٧﴾ ﴾ [2] فهي كالرجل سواء في العقوبة والثواب[3] .

٥- **حق النفقة والرضاعة والحضانة والتربية**: كفل الإسلام للمرأة حق النفقة أماً ، وزوجةً، وأختاً ، وابنةً فنفقتها واجبة على من يعولها .

وذهب الإسلام إلى أبعد من ذلك ، حيث أوجب على الرجل أن ينفق على زوجته المطلقة بحيث يكفل للأم ولوليدها الغذاء ، ثم بعد الولادة تبدأ الرضاعة ، وهنا يوجب على الوالد (المولود له) النفقة . قال تعالى : ﴿ فَإِنْ أَرْضَعْنَ لَكُمْ فَـَٔاتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ ﴾ [4] ، وتوضح الآيات المدة التي تستحق فيها الأم المرضعة النفقة بسنتين كاملتين . وقال تعالى : ﴿ وَٱلْوَٰلِدَٰتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَٰدَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ ۖ لِمَنْ أَرَادَ أَن يُتِمَّ ٱلرَّضَاعَةَ ۚ وَعَلَى ٱلْمَوْلُودِ لَهُۥ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِٱلْمَعْرُوفِ ﴾ [5] ، ونفقة المولود واجبة على الأب . قال تعالى ﴿ وَعَلَى ٱلْمَوْلُودِ لَهُۥ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِٱلْمَعْرُوفِ ﴾ [6] وهذا يعني أن نفقة المولود جنيناً ورضيعاً واجبة على الأب ابتداءً وإذا وجبت بسببه النفقة لمن تحمله وترضعه فنفقته واجبة من باب أولى .

---

(١) سورة النساء / آية ٧

(٢) سورة النحل / آية ٩٧

(٣) مصطفى السباعي / المرأة بين الفقه والقانون للدكتور ص ٢٦

(٤) سورة الطلاق / آية ٦

(٥) سورة البقرة / آية ٢٣٣ : إن صدور تشريع من رب السماء يوجب للأم نفقتها وهي مطلقة ، وحق بعد أن تضع حملها يؤكد فوائد الرضاعة الطبيعية ، الأمر الذي يظل الكثير من النساء حق يومنا هذا يجهله والبعض الآخر يتقاعس عنه محافظة على جمال الجسم والمظهر .

(٦) سورة البقرة / آية ٢٣٣

وللصغار ذكوراً وإناثاً حق الحضانة في حال افتراق الوالدين بالطلاق وللأم في الدرجة الأولى حق الحضانة ، وذلك لأن الطفل في سني حياته الأولى يكون محتاجاً لحنان الأم ورعايتها أكثر من الأب . فعن عبد الله بن عمر " أن امرأة قالت : يا رسول الله إن ابني هذا كان بطني له وعاء وحجري له حواء ، وثديي له سقاء ، وإن أباه طلقني وأراد أن ينتزعه ، مني فقال رسول الله – صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – : "أنت أحق به ما لم تُنكحي" [1]، فأوجب لها بذلك رسول الله – صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – حق احتضان الطفل "، ولما كان العرب يكرهون الإناث ، ويحزنون عند ولادة الأنثى فقد جاءت السنة النبوية مشجعة على رعاية البنات وتربيتهن فقد جاء عن الرسول – صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ– أنه قال : " من عال ابنتين أو ثلاث بنات أو أختين أو ثلاث أخوات حتى يبلغن أو يموت عنهن أنا وهو كهاتين وأشار بإصبعيه السبابة والوسطى" [2] .

وحين يضع الإسلام تلك الحوافز والجوائز التي هي مطلب كل مسلم ألا وهي الجنة فلن يتقاعس الأباء عن واجباتهم حيال بناتهم وتربيتهن ورعايتهن الرعاية الإسلامية[3] .

٦- حق التعليم

قال تعالى : ﴿ ٱقْرَأْ بِٱسْمِ رَبِّكَ ٱلَّذِى خَلَقَ ۝١ خَلَقَ ٱلْإِنسَٰنَ مِنْ عَلَقٍ ۝٢ ٱقْرَأْ وَرَبُّكَ ٱلْأَكْرَمُ ۝٣ ٱلَّذِى عَلَّمَ بِٱلْقَلَمِ ۝٤ عَلَّمَ ٱلْإِنسَٰنَ مَا لَمْ يَعْلَمْ ۝٥ ﴾ [4]. وقال تعالى : ﴿ وَمَا خَلَقْتُ ٱلْجِنَّ وَٱلْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ ۝٥٦ ﴾ [5] ، وبالعلم وتعلم كتاب الله تكون العبادة ، وبالقراءة والكتابة تحفظ حقوق البشر .

---

(١) سنن أبي داوود (٦/ ٣٧١).

(٢) مسند الإمام أحمد بن حنبل (٣ / ١٤٨)

(٣) الدكتورة فاطمة نصيف / حقوق المرأة وواجباتها في ضوء الكتاب والسنة ص ٩٥-٩٦

(٤) سورة العلق ، آية ١-٥

(٥) سورة الذاريات / آية ٥٦

" عن الشفاء بنت عبد الله قالت دخل علي رسـول الله – صَلَّـى اللهُ عَلَيْـهِ وَسَـلَّمَ – وأنـا عند حفصة فقال لي ألا تعلمين هذه رقية النمل كمـا علمتـها الكتابـة "[1] ولقـد حـث الإسلام على طـلـب الـعـلـم والتعليم وجعله فرضاً لازماً على المسلمين فلقد قال رسول الله – صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – "طلب العلم فريضة على كل مسلم "[2] ، وهذا الحديـث ظاهر لفظه أن الخطاب موجه للرجل إلا أن العلماء اتفقوا علـى أن كـل مـا يطلـب مـن الرجل تعلمه يطلب من المرأة كذلك[3]،وعن عائشة – رضـي الله عنـهـا –قـالت: " نعـم النساء نساء الأنصار لم يمنعهن الحياء من أن يتفقهن في الدين "[4]

٧ – حق الإرث

منحها الإسلام حق الإرث زوجةً وأماً وابنـةً كبـيرة أو صغـيرة أو حمـلاً في بطـن أمها ، قال تعالى : ﴿ للرجال نصيب مما ترك الوالدان والأقربون وللنسـاء نصيب مما ترك الوالدان والأقربـون ممـا قـل منـه أو كـثر نصيبـاً مفروضاً ﴾[5] .

٨ ـ حق اختيار الزوج

منح الإسلام المرأة الحق في قبول أو رفض الخاطب حين يتقـدم لخطبتـها فعـن أبي سلمة " أن أبا هريرة حدثهم أن النبي – صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – قال : لا تُـنكـح الأيم حتى تـسـتـأ مر ، ولا تنكح البكر حتى تستأذن ، قالوا : يا رسول الله وكيـف

(١) سنن أبي داود : كتاب الطب ، باب ما جاء في الرقي ، حديث رقم (٣٣٨٩)
(٢) سنن ابن ماجة : كتاب المقدمة ، باب فضل العلماء والحث على طلب العلم ، حديث رقم (٢٢٠)
(٣) الدكتور مصطفى السباعي / المرأة بين الفقه والقانون ص ٢٩
(٤) صحيح البخاري : كتاب العلم ، باب الحياء في العلم ، حديث رقم (٩٩)
(٥) سورة النساء / آية ٧

إذنها ، قال : أن تسكت" وحين تتزوج نظم حقوق الزوجين وجعل الرئاسة للرجل . قال تعالى : ﴿ وَلَهُنَّ مِثْلُ ٱلَّذِى عَلَيْهِنَّ بِٱلْمَعْرُوفِ وَلِلرِّجَالِ عَلَيْهِنَّ دَرَجَةٌ ﴾ (١)

٩- ضمان حقوق المرأة في تشريع الطلاق

شرع الطلاق علاجاً للخلافات الزوجية ، وحين يشتد الخلاف ، ويتعذر الإصلاح بين الزوجين يقع الطلاق لمرة واحدة تُقيم المرأة في بيت الزوجية مدة العدة ، وله أن يراجعها خلال هذه المدة فيعود إليها بمجرد المعاشرة الزوجية . أما إذا انقضت العدة ولم يراجعها أصبحت الطلقة بائنة أي أن الزوج لا يمكن أن يعود إليها إلا بمهر وعقد جديد وليس لأحد حق إجبارها في العودة . فإذا تم الإصلاح بينهما ، وتكرر بينهما الخلاف للزوج حق طلاقها طلقة ثانية وفي هذه الحالة طُبقت عليها الأحكام السابقة . فإذا تم الإصلاح بينهما وعادت الزوجة إلى حكم الزوجية ثم وقع الخلاف، وتعذر الإصلاح بينهما ووقع الطلاق للمرة الثالثة بانت منه الزوجة البينونة الكبرى ومعنى هذا أن الزوجة لا يمكن أن تعود لزوجها إلا بعد انتهاء عدتها ثم اقترانها بزوج آخر ثم طلاقها منه وانتهاء مدة عدتها على ألا يكون هناك احتيال من أجل العودة إلى زوجها الأول ، ولحرص الإسلام على استقرار الحياة الزوجية وضُعت كل هذه القيود والضوابط على الطلاق . فحين شُرعت مدة العدة كان ذلك حماية للمرأة وحفاظاً على الأسرة فعندما يقع الطلاق من الرجل لحظة الغضب مثلاً أُعطيت لهما الفرصة للمراجعة ، ومُنحت الإقامة في بيت الزوجية لرعاية أولادها . وعندما فرض الإسلام على الزوجة غير الحامل أن تعتد أربعة أشهر وعشرة أيام لوفاة زوجها كان ذلك تكريماً لها ولبراءة الرحم من اختلاط الأنساب ولحرص الإسلام على الأسرة

(١) سورة البقرة / آية ٢٢٨

مُنحت المرأة حق الإقامة والنفقة وهي في بيت الزوجيـة في الطـلاق الرجعـي ، وحـين يقع الطلاق البائن أوجب الإسلام النفقة على الزوج حين تكون الزوجة حاملاً ، يقول تعالى ﴿ وَإِن كُنَّ أُوْلَٰتِ حَمْلٍ فَأَنفِقُواْ عَلَيْهِنَّ حَتَّىٰ يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ ﴾ [1] ، ومن عنايـة ورعايـة الإسلام للأسرة أن كفل الإسلام للأم المرضع النفقة فتـرة الرضاعة،يقول تعالى ﴿ فَإِنْ أَرْضَعْنَ لَكُمْ فَـَٔاتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ وَأْتَمِرُواْ بَيْنَكُم بِمَعْرُوفٍ ﴾ [2] ، ولقـد حفظ الإسـلام للمـرأة حقوقها المالية فحين يقـع الطـلاق الرجعـي ترثـه المـرأة إن مـات الـزوج أثنـاء العـدة ويرثها هو بالمثل[3] .

١٠- قيد عدد الزوجات

حد من تعدد الزوجات وقيده بأربع ، حيث كان العرب وغيرهم من الأمم تبيح التعدد غير مقيد بعدد .

١١ - ولاية المرأة

جعل ولايتها قبل الزواج تحت وصاية أوليائها ، وجعلها ولاية رعاية وتأديب ، وعنـايـة بشؤونها وتنمية لأموالها لا ولاية تملـك واسـتبداد[4] ، وأوصـى بالإحسـان إليهن ، عن أبي هريرة – رضي الله عنه عن النبي – صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – قـال : " من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فإذا شهد أمراً فليتكلـم بخـير أو ليسـكت واسـتوصوا بالنساء فإن المرأة خُلقت من ضلـع وإن أعـوج شـيء في الضلـع أعـلاه إن ذهبـت تقيمـه كسرته وإن تركته لم يزل أعوج : (استوصوا بالنساء خيراً)[5] .

---

(١) سورة الطلاق / آية ٦

(٢) سورة الطلاق / آية ٦

(٣) الدكتور . مصطفى السباعي / المرأة بين الفقه والقانون ص ١٢٢-١٢٧

(٤) المرجع السابق ص ٢٩

(٥) صحيح البخاري : كتاب النكاح باب الوصاة بالنساء ، حديث رقم (٥١٨٦)

تعريف الزواج

الزواج في اللغة :

الاقتران ، قال تعالى : ﴿ وَزَوَّجْنَٰهُم بِحُورٍ عِينٍ ۝٢٠ ﴾ [1] أي قرناهم " وزوج الشيء بالشيء وزوجه إليه قرنه"[2] .

والزوج ضد الفرد ، وكل منهما يسمى زوجاً أيضاً ، يقال للاثنين : هما زوجان ، وهما زوج[3] .

فالرجل والمرأة إذا اقترنا بعقد النكاح يقال لكل منهما زوج ، وقد يقال للمرأة زوجة ، وقد شاع استعمال كلمة الزواج في اقتران الرجل بالمرأة على سبيل الدوام، فإذا أطلق لا يقصد منه إلا هذا المعنى.

الزواج في الاصطلاح :

هو عقد يفيد حل استمتاع كل من الرجل والمرأة بالآخر على الوجه المشروع قصداً[4] .

مقاصد الشارع من الزواج

إن المتتبع لأحكام الزواج في الإسلام يلحظ أنه يشتمل على خمسة مقاصد قيمة وهي :

النسل ، والعصمة من الاتصالات المحرمة ، ورفع الدرجات الأخروية ، والتكامل بين الزوجين،والتعاون على الحياة ، وتحصيل المتع الدنيوية ، وفيما يلي دراسة لكل مقصد من هذه المقاصد منفرداً :

---

(١) سورة الطور / آية ٢٠ .

(٢) الزبيدي / تاج العروس (٢ / ٥٤)

(٣) ابو بكر الرازي / مختار الصحاح (٧٨)

(٤) ابن عابدين / الدر المختار وحاشيته رد المختار ص ٣-٣

١-النسل :

يقول ابن الجوزي : " تأملت في فوائد النكاح ، ومعانيه ، وموضوعه ، فرأيت أن الأصل الأكبر في وضعه وجود النسل "(١) .

وهذا المقصد هو المقصد الضروري في الإسلام ، فالله تعالى قادر على خلق الناس ابتداءً من غير حراثة وازدواج ، قال تعالى ﴿ قُلْ يُحْيِيهَا ٱلَّذِيٓ أَنشَأَهَآ أَوَّلَ مَرَّةٍ وَهُوَ بِكُلِّ خَلْقٍ عَلِيمٌ ۝٧٩ ﴾(٢).

ولكن الحكمة الإلهية اقتضت ترتيب المسببات على الأسباب مع الاستغناء عنها؛ إظهاراً للقدرة ، وتحقيقاً للمشيئة ، فقد خلق آدم من تراب ، وعيسى من غير أب . ومع ذلك فالقاعدة الإلهية والحكمة الربانية اقتضت ترتيب المسببات على الأسباب والزواج هو سبب للنسل الصالح .

ولقد رغب القرآن الكريم في النسل فالآية التالية توضح أنه من سنن المرسلين ، يقول تعالى : ﴿ وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلًا مِّن قَبْلِكَ وَجَعَلْنَا لَهُمْ أَزْوَاجًا وَذُرِّيَّةً ﴾(٣) ، ويقول تعالى على لسان زكريا عليه السلام : ﴿ رَبِّ هَبْ لِي مِن لَّدُنكَ ذُرِّيَّةً طَيِّبَةً إِنَّكَ سَمِيعُ ٱلدُّعَآءِ ۝٣٨ ﴾(٤) .

---

(١) ابن الجوزي / صيد الخاطر ص ٤٦

(٢) سورة يس / آية ٧٩

(٣) سورة الرعد / آية ٣٨

(٤) سورة آل عمران / آية ٣٨

ويقول ابن تيمية : " والإعراض عن الأهل والأولاد ليس مما يحبه الله ورسوله ، ولا هو دين الأنبياء "[1] ، ويقول تعالى ﴿ ٱلْمَالُ وَٱلْبَنُونَ زِينَةُ ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا ﴾[2] فالنسل والذرية جعلها الله زينة وجمالاً للإنسان . وكما أكدت الآيات السابقة على أهمية النسل وضرورته للإنسان ، فإن السنة أيضاً تؤكد على هذا الجانب ، وترغب فيه .

فعن أبي أيوب قال : قال رسول الله – صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وَسَلَّم – " أربع من سنن المرسلين: الحياء،والتعطر والسواك ، والنكاح " رواه الترمذي [3] . ويوضح الفقهاء أهمية الزواج باعتباره عبادة (سنة مشروعة) لتحصيل النسل : " ليس لنا عبادة شرعت من عند آدم إلى الآن ثم تستمر في الجنة إلا الإيمان والنكاح "[4] ولذلك لم يكن المقصد الأساسي من الزواج هو إشباع تلك الطاقات الغريزية فحسب ، بل أكد الإسلام على أهمية النسل ، ولذلك ندب ورغب الرسول – صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسلَّم – في الزواج بالمرأة الولود . فعن معقل بن يسار قال : جاء رجل إلى النبي – صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – فقال إني أصبت امرأة ذات حسب وجمال، وإنها لاتلد أفأتزوجها ؟ قال: لا! ثم أتاه الثانية فنهاه ، ثم أتاه الثالثة فقال:" تزوجوا الودود الولود فإني مكاثر بكم الأمم "[5]

(١) الفتاوى الكبرى (٥ / ١١٨)

(٢) سورة الكهف / آية ٤٦

(٣) سنن الترمذي : كتاب النكاح ، باب ما جاء في فضل التزويج والحث عليه . حديث رقم (١٠٠٠)

(٤) ابن نجيم / الأشباه والنظائر ص ١٧٧

(٥) سنن أبي داود : كتاب النكاح ، باب النهي عن تزويج من لم يلد من النساء ، حديث رقم (١٧٥٤)

وكذا فإن الآثار المروية عن السلف الصالح تؤكد ذلك ؛ فهذا عمر بن الخطاب يكثر من الزواج ويقول " ما أتزوج إلا لأجل الولد "[1] وهذا يعني أن إكثار عمر بن الخطاب لم يكن بهدف الزواج عينه ، وإنما كان مقصده إكثار النسل الصالح ، إكثار الجيل المسلم جيل محمد – صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – ؛ ليفاخر بهم يوم القيامة .

ولقد اجتمعت في الزواج دواعي الشرع والطبع والعقل[2] ، فأما دواعي الشرع من الكتاب والسنة والإجماع فظاهرة ، وأما دواعي الطبع فواضحة حيث إن كلاً من الرجل والمرأة يميلان إلى بعضهما البعض بحكم الغريزة ،وبحكم الحاجة إلى التكامل والتعاون . وأما دواعي العقل فكل عاقل يريد أن يبقى ذكره على مر العصور ، قد يكون هذا بالعمل الصالح ، أو العلم النافع ، أو الولد البار ، ولا سبيل إلى الولد الصالح العامل القوي إلا بالزواج الشرعي[3] .

والآيات الدالة على ذلك كثيرة ؛ فلقد ذكر المفسرون في قوله تعالى ﴿ فَٱلْـَٔـٰنَ بَـٰشِرُوهُنَّ وَٱبْتَغُوا۟ مَا كَتَبَ ٱللَّهُ لَكُمْ ﴾[4] ، أي انووا في مباشرتكم لزوجاتكم التقرب إلى الله تعالى والمقصود الأعظم من ذلك ، وهو : حصول الذرية أي ابتغاء الولد . وقوله تعالى : ﴿ نِسَآؤُكُمْ حَرْثٌ لَّكُمْ فَأْتُوا۟ حَرْثَكُمْ أَنَّىٰ شِئْتُمْ وَقَدِّمُوا۟ لِأَنفُسِكُمْ ﴾[5] ، أي ما يقدم للنفس،وهو الذرية ، أي الولد الناتج من المكان الطبيعي للمباشرة الجنسية ؛ يقدم ليكون شفيعاً له يوم القيامة[6] .

---

(١) الغزالي / إحياء علوم الدين (٢ / ٢٣) وانظر تفسير القرطبي (٩ / ٣٢٧)

(٢) فتح القدير (٢ / ٣٤١)

(٣) الدكتورة . صالحه دخيل الحليس / المقصد من عقد الزواج ، رسالة ماجستير غير منشورة ص ٦٨

(٤) سورة البقرة / آية ١٨٧

(٥) سورة البقرة آية ٢٢٣

(٦) عطية صقر / الأسرة تحت رعاية الإسلام ص ١٠٥

٢- تنظيم الطاقات الجنسية.

إن من آيات الله الدالة على عظمته ، وكمال قدرته أن خلق الإنسان ، وأودع فيه مجموعة من القوى والطاقات الغريزية التي تحتاج من تارة لأخرى إلى التفريغ ، وحيث إن الإنسان قد فضله الله وكرمه على سائر المخلوقات فلم يشأ أن يجعل تلك الغرائز تنطلق دون وعي، أو ضابط خاصة الغريزة الجنسية ، وفي ذلك يقول الله تعالى ﴿ وَلَا تَنكِحُوا۟ مَا نَكَحَ ءَابَآؤُكُم مِّنَ ٱلنِّسَآءِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ ۚ إِنَّهُۥ كَانَ فَٰحِشَةً وَمَقْتًا وَسَآءَ سَبِيلًا ﴿٢٢﴾ حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَٰتُكُمْ وَبَنَاتُكُمْ وَأَخَوَٰتُكُمْ وَعَمَّٰتُكُمْ وَخَٰلَٰتُكُمْ وَبَنَاتُ ٱلْأَخِ وَبَنَاتُ ٱلْأُخْتِ ﴾ [١]. وبهذا وضع الله تعالى للدافع الجنسي سبيله المأمون ، ولكي يحمي الله النسل من الضياع وضع نواة الأسرة المؤمنة التي تحوطها حنان الأمومة ، وترعاها عاطفة الأبوة في ظل دوحة الإيمان فتنبت نباتاً حسناً ، وتثمر ثمارها اليانعة ، فقد أمرنا عز وجل باجتناب نكاح المشركين والمشركات[٢] . قال تعالى ﴿ وَلَا تَنكِحُوا۟ ٱلْمُشْرِكَٰتِ حَتَّىٰ يُؤْمِنَّ ۚ وَلَأَمَةٌ مُّؤْمِنَةٌ خَيْرٌ مِّن مُّشْرِكَةٍ وَلَوْ أَعْجَبَتْكُمْ ۗ وَلَا تُنكِحُوا۟ ٱلْمُشْرِكِينَ حَتَّىٰ يُؤْمِنُوا۟ ۚ وَلَعَبْدٌ مُّؤْمِنٌ خَيْرٌ مِّن مُّشْرِكٍ وَلَوْ أَعْجَبَكُمْ ۗ أُو۟لَٰٓئِكَ يَدْعُونَ إِلَى ٱلنَّارِ ۖ وَٱللَّهُ يَدْعُوٓا۟ إِلَى ٱلْجَنَّةِ وَٱلْمَغْفِرَةِ بِإِذْنِهِۦ ۖ وَيُبَيِّنُ ءَايَٰتِهِۦ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ ﴾ [٣].

والإسلام بوصفه دين الفطرة عالج الفطرة خير علاج، وتعامل معها خير تعامل لذلك وضع لتلك الطاقات الضوابط بحيث لا يطلق الإنسان شهواته ، ويشبعها بكافة الطرق والوسائل ؛ لأن الغايات من وجودها إنما كانت لأهداف سامية تجعل الزواج هو

---

(١) سورة النساء / آية ٢٢-٢٤

(٢) محمد محمود محمد / علم النفس المعاصر في ضوء الإسلام ص ١٤٥

(٣) سورة البقرة / آية ٢٢١

الوسيلة الشرعية لضبط الشهوة ، والحفاظ على النوع ، والتكاثر ، وزيادة النسل، وعمارة الأرض .

وكما جعل الإسلام الزواج الوسيلة الشرعية لإشباع تلك الشهوة والطاقة ، فإنه قد حرم التبتل والرهبانية ،فقد روى أنس -رضي الله عنه -أن نفراً من أصحاب النبي - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - سألوا أزواج النبي ﷺ عن عمله في السر ، فقال بعضهم : لا أتزوج ، وقال بعضهم : لا آكل اللحم ، وقال بعضهم: لا أنام على فراش ،فعلم بذلك رسول الله ﷺ ، فحمد الله ، وأثنى عليه ، فقال : "ما بال أقوام قالوا كذا وكذا ، لكني أصلي وأنام ، وأصوم وأفطر ، وأتزوج النساء ، فمن رغب عن سنتي فليس مني"[1] . وحيث إن الدين الإسلامي دين وسط ، فإن الرسول - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - لم يقر أياً منهم على طريقته ، فليس في الإعراض عن الزواج مظهراً من مظاهر التقوى والورع ، بل يدعو الإسلام إلى التوازن بحيث لا تعطل فيه طاقة واحدة من طاقات البشر ، وإنما تعمل جميعها في اتزان واعتدال دون اعتداء إحداها على الأخرى[2]

ومن هنا كان سلوك المسلمين تجاه الغريزة سلوكاً فطرياً وطبيعياً لا تحكمه العقد النفسية والفكرية التي وقع فيها آباء الكنيسة المسيحية ، ولا التخبطات والانحرافات الحادة التي وقع فيها الفرس،ولا الإغراق في الشهوات المعروف عن الحضارة الهندية ، ولا الفوضى الجنسية التي وقع فيها عرب الجاهلية ، ولا التحلل والإباحية التي غطت وجه الحضارة الصناعية الحديثة ، وإنما تحكمه نظرة الإسلام

(١) صحيح مسلم : كتاب النكاح ، باب استحباب النكاح لمن تاقت نفسه ، حديث رقم (١٤٠١)

(٢) أحمد فائز / دستور الأسرة في ظلال القرآن ص ٧٣

إلى فطرة الإنسان ، وما جبل عليه من دوافع ، فتشبع الدوافع كلها باعتدال وتوازن وانسجام في إطار نظيف يحقق الغايات السامية من وجود الأسرة ، وتماسك المجتمع.

٣- إعفاف النفس من الحرام (العصمة من الاتصالات المحرمة).

قال تعالى ﴿ زُيِّنَ لِلنَّاسِ حُبُّ الشَّهَوَاتِ مِنَ النِّسَاءِ وَالْبَنِينَ وَالْقَنَاطِيرِ الْمُقَنْطَرَةِ مِنَ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ وَالْخَيْلِ الْمُسَوَّمَةِ وَالْأَنْعَامِ وَالْحَرْثِ ذَلِكَ مَتَاعُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَاللَّهُ عِنْدَهُ حُسْنُ الْمَآبِ (١٤) ﴾ [1] ومن هذه الآية نستدل على إقرار الغريزة الجنسية ، وأنها شهوة أصيلة في الناس ، إلا أن الدين الإسلامي تسامى في إعلاء هذه الغريزة ، وارتفع بها عن درجة الحيوانية حين وجهها الوجهة الإسلامية ، وجعل في الزواج والوطء بملك اليمين الوسيلة الشرعية لإشباع تلك الغريزة ، وحرم إشباعها بالوسائل غير الأخلاقية : كالزنا ، واللواط ، والسحاق ، والاستمناء واعتبرها كلها اعتداءً على الفطرة ، وانحرافاً عنها ، قال تعالى ﴿ وَالَّذِينَ هُمْ لِفُرُوجِهِمْ حَافِظُونَ (٢٩) إِلَّا عَلَى أَزْوَاجِهِمْ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ فَإِنَّهُمْ غَيْرُ مَلُومِينَ (٣٠) فَمَنِ ابْتَغَى وَرَاءَ ذَلِكَ فَأُولَئِكَ هُمُ الْعَادُونَ (٣١) ﴾ [2].

ولذلك قال تعالى ﴿ وَأَنْكِحُوا الْأَيَامَى مِنْكُمْ وَالصَّالِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَائِكُمْ ﴾ [3] ، وفي ذلك حث إلهي على الزواج وترغيب فيه ؛ لما فيه من الفوائد الجمة التي تعود على الإنسان مثل: الولد ، وكسر الشهوة،وتدبير المنزل، وكثرة العشيرة ، ومجاهدة النفس بالقيام بهن[4] .

---

(١) سورة آل عمران / آية ١٤

(٢) سورة المعارج / آية٢٩-٣١

(٣) سورة النور / آية ٣٢

(٤) الغزالي / إحياء علوم الدين (٢ / ٢٤)

وإذا ما تملكت الشهوة الإنسان جعلت من نفسه مرتعاً خصيباً للهواجس والضلالات ، ولن تدع فرصة تمر عليه إلا زينت له السوء حتى لو كان واقفاً بين يدي ربه في الصلاة[1] ، ولذلك وجه الرسول – صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – فيما روى جابر بن عبد الله أن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رأى امرأة فأتى إمرأته زينب فقضى حاجته ،ثم خرج ، وقال " إن المرأة تقبل في صورة شيطان وتدبر في صورة شيطان ، فإذا أبصر أحدكم امرأة فليأت أهله فإن ذلك يرد ما في نفسه "[2] . وقد يكون الهدف من هذا الموقف من رسول الله – صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – هو تعليم أمته؛ ولذلك كان الزواج الشرعي عصمة وعفة ، ومن ينحرف عن هذه القاعدة يكون شاذاً ، ولذلك كانت الدعوة لمن لم يتزوج التزام العفة ووسيلتها التقوى ، والعمل الصالح وخاصة الصوم . فهذا عبد الله بن عمر رضي الله عنهما يروي لنا فيقول : كنا مع النبي – صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – شباباً لا نجد شيئاً فقال رسول الله – صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – : " يا معشر الشباب من استطاع الباءة فليتزوج؛ فإنه أغض للبصر،وأحصن للفرج،ومن لم يستطع فعليه بالصوم فإنه له وجاء "[3] .

يقول تعالى ﴿ وَلْيَسْتَعْفِفِ ٱلَّذِينَ لَا يَجِدُونَ نِكَاحًا حَتَّىٰ يُغْنِيَهُمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ ﴾ [4] فالآية توجه الشباب إلى طلب العفة لمن لا يستطيع الزواج إذا لم تمكنه ظروفه المادية من ذلك من حيث القيام بالمهر والنفقة ؛ فضلاً عن ذلك فهي توضح أن الزواج عفة لمن تمكن من القيام بالمهر والنفقة . هذا وقد تكفل الله تعالى بمساعدة المتزوج الذي يريد

---

(١) عطية صقر / الأسرة تحت رعاية الإسلام ص ١١١

(٢) صحيح مسلم : كتاب النكاح ، باب ندب من رأى إمرأة فوقعت في نفسه ، حديث رقم (١٤٠٣)

(٣) صحيح البخاري . كتاب النكاح ، باب من لم يستطع الباءة فليصم . حديث رقم (٤٦٧٨)

(٤) سورة النور / آية ٣٣

العفاف . فعن أبي هريرة – رضي الله عنه – أن رسول الله – صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – قال " ثلاثة كلهم حق على الله عز وجل عونهم : المكاتب الذي يريد الأداء ، والناكح الذي يريد العفاف ، والمجاهد في سبيل الله "(١) .

ومن هنا كان الزواج الشرعي إعفافاً للبصر ، وما يترتب على ذلك من عدم إثارة الشهوة في نفس الإنسان ، فيتمكن من خلال الزواج من إشباع الشهوة ، وتحقيق المتعة الجسدية التي تحقق للإنسان الإشباع والرضا والتوازن ، وقد أشار ابن القيم في كتابه زاد المعاد إلى مقاصد الشريعة من إشباع الغريزة الجنسية بالطريق المشروع الذي حدده الإسلام فقال: " وأما الجماع والباه فكان هديه – أي النبي – صَلَّى اللّهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ – فيه أكمل هدي يحفظ به الصحة ، ويتم به اللذة وسرور النفس ، ويحصل به مقاصده الأصلية؛أحدها : حفظ النسل ودوام النوع إلى أن تتكامل العدة التي قدر الله بروزها إلى هذا العالم . والثاني : إخراج الماء الذي يضر احتباسه واحتقانه بجملة البدن . والثالث : قضاء الوطر ، ونيل اللذة، والتمتع بالنعمة" (٢).

ولقد أكد العلم على أهمية انضباط الغريزة ، وعدم الإفراط فيها ، فيقول الكيس كاريل : ومن المعروف أن الإفراط الجنسي يعرقل النشاط العقلي ، ويبدو أن العقل يحتاج إلى وجود غدد جنسية حسنة النمو ، وكبت مؤقت للشهوة الجنسية حتى يستطيع أن يبلغ منتهى قوته(٣) .

---

(١) سنن النسائي : كتاب النكاح ، باب معونة الله الناكح الذي يريد العفاف ، حديث رقم (٣١٦٦)

(٢) زاد المعاد في هدي خير العباد (٣ / ٣٠٧)

(٣) سيد قطب / الإسلام ومشكلات الحضارة ص ١٣٤

فوائد الزواج

يقول تعالى : ﴿ وَمِنْ ءَايَـٰتِهِۦٓ أَنْ خَلَقَ لَكُم مِّنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَٰجًا لِّتَسْكُنُوٓا۟ إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُم مَّوَدَّةً وَرَحْمَةً ۚ إِنَّ فِى ذَٰلِكَ لَـَٔايَـٰتٍ لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ ﴿٢١﴾ ﴾ [١]، إن المتدبر لهذه الآية يجد أنها تشير إلى أربع فوائد تتحقق من الزواج ، وفيما يلي تلك الفوائد ، أو الثمرات التي اشتملت عليها الآية السابقة:

١- خلق الأزواج من الأنفس

٢- جعلها سكناً للزوج

٣- إقامة المودة بينهما

٤- جعل الرحمة بينهما

وفيما يلي دراسة تفصيلية لما سبق ذكره

أولا : خلق الأزواج من النفوس

الزوج : القرين مماثلاً كان أو غير مماثل ، قال الراغب الأصفهاني : يقال لكل واحد من القرينين من الذكر والأنثى في الحيوانات المتزاوجة : زوج ، ولكل قرينين فيها ، وفي غيرها : زوج ،ولكل ما يقترن بآخر مماثلاً أو مضاداً : زوج ، قال تعالى ﴿ فَجَعَلَ مِنْهُ ٱلزَّوْجَيْنِ ٱلذَّكَرَ وَٱلْأُنثَىٰٓ ﴿٣٩﴾ ﴾ [٢] ، قال تعالى ﴿ يَـٰٓـَٔادَمُ ٱسْكُنْ أَنتَ وَزَوْجُكَ ٱلْجَنَّةَ ﴾ [٣].

والأزواج جمع زوج ، والمراد به هنا المرأة بقرينة عود الضمير إليها مؤنثاً في قوله تعالى : (لتسكنوا إليها).

---

(١) سورة الروم / آية ٢١

(٢) سورة القيامة / آية ٣٩

(٣) سورة البقرة / آية ٣٥

ومعنى هذا أن المرأة من الرجل ، وأن الرجل من المرأة ، قال تعالى ﴿ بَعْضُكُم مِّنۢ بَعْضٍ ﴾ [1] يقول ابن كثير في تفسيره : " لو أنه تعالى جعل بني آدم كلهم ذكوراً، وجعل إناثهم من جنس آخر من غيرهم إما من جان أو حيوان لما حصل هذا الائتلاف بينهم وبين الأزواج ، بل كانت تحصل نفرة لو كانت الأزواج من غير الجنس . ثم من تمام رحمته ببني آدم أن جعل أزواجهم من جنسهم،وجعل بينهم وبينهن مودة وهي المحبة ، والرحمة وهي الرأفة ، فإن الرجل يمسك المرأة إما لمحبته لها أو لرحمته بها ، بأن يكون لها منه ولداً ، أو محتاجة إليه في الإنفاق ، أو للألفة بينهما وغير ذلك "[2].

ولما كانت المرأة والرجل من جنس واحد فخصائصهما وعناصرهما وما به إنسانية كل منهما واحدة وليس أحدهما أفضل في باب الإنسانية من الآخر[3] ؛ فالنساء شقائق الرجال ، كما ورد مرفوعاً عن عائشة رضي الله عنها[4] ، قال تعالى ﴿ وَٱلْمُؤْمِنُونَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَآءُ بَعْضٍ ﴾ [5]ولن يفضل أحدهما الآخر في البشرية أو الإنسانية وما يترتب عليها من العمل والجزاء والحساب ، فلن تكون الأنثى أفضل من الذكر بإنجاب البنين والبنات ، ولن يكون الذكر أفضل من الأنثى لما فُضّل به من القوة الجسمية ... فكلاهما سواء .

---

(١) سورة آل عمران / ١٩٥

(٢) تفسير القرآن العظيم / ابن كثير (٣ / ٤١٤)

(٣) محمد الأحمدي أبو النور / منهج السنة في الزواج ص ٤٨

(٤) سنن أبي داود : كتاب الطهارة ، باب في الرجل يجد البلة في منامة . حديث رقم (٢٠٤)

(٥) سورة التوبة / آية ٧١

يقول تعالى ﴿ مَنْ عَمِلَ صَٰلِحًا مِّن ذَكَرٍ أَوْ أُنثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْيِيَنَّهُۥ حَيَوٰةً طَيِّبَةً وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ أَجْرَهُم بِأَحْسَنِ مَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ ﴿٩٧﴾ ﴾ [1] ، ويقول تعالى ﴿ فَٱسْتَجَابَ لَهُمْ رَبُّهُمْ أَنِّى لَآ أُضِيعُ عَمَلَ عَٰمِلٍ مِّنكُم مِّن ذَكَرٍ أَوْ أُنثَىٰ بَعْضُكُم مِّنۢ بَعْضٍ ﴾ [2] .

ونحن هنا بصدد جوهر كل من الرجل والمرأة نعني الإنسانية (أي مناط التكليف والمحاسبة والجزاء) التي لا ينقص فيها أحدهما عن الآخر ، فلا القوة ولا الجمال ولا الجاه ولا المال بأساس صحيح يشاد عليه صرح الزوجية .

يقول الرسول- صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -" تنكح المرأة لأربع : لمالها ، ولحسبها ، ولجمالها ، ولدينها فاظفر بذات الدين تربت يداك "[3] . وحين يكون الرجل على درجة من التقوى يُبنى صرح الزوجية على أساس بنيان متين ، فتشيع فيه الرحمة ، وتدوم المودة والمحبة ، وتغشاه السكينة والطمأنينة . وأما طبيعة الدور الذي يؤديه كل منهما فقد اقتضت أن يختلفا بدنياً كما يختلفا نفسياً ، وكان من حكمة الله تعالى وقوع الاختلاف الخلقي والخلقي بينهما بما ميز الله به الرجل من مواهب وقدرات أهلته لأن يفضل عليها بدرجة القيادة أو القوامة [4] ، وما من بشر ينكر ما فضل الله به الرجل على المرأة ، يقول تعالى ﴿ وَلَهُنَّ مِثْلُ ٱلَّذِى عَلَيْهِنَّ بِٱلْمَعْرُوفِ ۚ وَلِلرِّجَالِ عَلَيْهِنَّ دَرَجَةٌ ﴾ [5] .

---

(١) سورة النحل / آية ٩٧

(٢) سورة آل عمران / آية ١٩٥

(٣) صحيح البخاري : كتاب النكاح ، باب الأكفاء في الدين ، حديث رقم (٥٠٩٠) ، صحيح مسلم : كتاب الرضاع ، باب استحباب نكاح ذات الدين ، حديث رقم (١٤٦٦)

(٤) سيأتي تفصيلها في صفحة (٢٧)

(٥) سورة البقرة / آية ٢٢٨

ومعنى هذا أن فضل الرجل على المرأة لا يمكن أن ينكـره مسلم ؛ لأن كـل عمـل لابد أن تؤمر المجموعة فيه أميراً عليها ؛ ليتـولى أمـر القيـادة ، وكـل سـفينة لهـا ربان ، وحيث إن الرجل مكلف بالإنفاق ، وخصه الله جلت قدرته بخصائص تميز بها عن المرأة ، فقد كانت الأسرة بحاجة إلى مـن يقـود رحلتـها في الحيـاة ، لكـي تسـير السفينة ، وتنجح في الوصول بركابها إلى مرفأ الأمـان،ولابـد لهـا مـن قبطـان نـاجح ماهر. فإن تخير القبطان الماهر المرأة ذات الدين ، وكان هو على تقـوى مـن الله قيـض الله لتلك السفينة - الأسرة - النجاح والفلاح حـين تـهدي لذلـك المجتمـع مـن يـؤدي الرسالة - الجيل الجديد - من بعدها ويُسهم في بناء المجتمع .

ثانيا: السكن إليها

السكن متصل بالسكون وهو: ثبوت الشيء بعد تحرك، كمـا يتصـل بالسـكينة، وهـي: الاطمئنان وزوال القلق والخوف ، وهذه أولى مراتب العاطفة الزوجية ، وهـو في الواقع نوع من الترقي النفسي للموجود البشري من حيث إن هـذه السـكينة تعبـير عن تلبية حاجة هذا الكائن إلى أن يُحِب ويُحب ، أعـني الحاجـة إلى موجـود بشـري آخر ، وعلى ذلك فإن الدلالة الحيوية لمولد هذا الحب في تلك العلاقة الزوجية ليـس هو التناسل ، أو التفريغ الجسدي ، بل هي التحرر من العزلة النفسـية بـالدخول في هذه السكينة التي تقتضيها وحـدة الجـنس فيهما بقوله تعالى : ﴿من أنفسكم﴾[1].

---

(١) دعم دور الأسرة في مجتمع متغير سلسلة الدراسات الاجتماعية والعالمية ص ١٢١

ثالثا: المودة بين الزوجين

يقول تعالى ﴿ وَجَعَلَ بَيْنَكُم مَّوَدَّةً وَرَحْمَةً ﴾ [1]. والمودة : المحبة ، وهي أمر يعم الزوجين وأسرتيهما ؛ لأن كلاً منهما لا تقتصر علاقته على الطرف الآخر ، وإنما تشمل أسرتيهما حيث يقيمان معهما علاقات خاصة تزيد من أواصر التعاون والتآزر في المجتمع الكبير[2] .

ولذلك جاء تعبير المودة أبعد عمقاً من علاقة السكينة ؛ لأنها تتصل بمحبة الشيء ، وتمني وجوده ، وكأنها درجة أعلى من مراتب العلاقة الزوجية العاطفية بين الزوجين ، وعلى هذه العلاقة أسس الإسلام علاقة الزوجية : حب متبادل بين الزوجين ، وحب قائم على المودة والرحمة،ولذلك اقتضت حكمته سبحانه وتعالى أن تكون الأزواج من نفس الجنس الإنساني؛ليكون ذلك أدعى إلى تبادل مشاعر الحب[3]، وليقدم كل منهما للآخر نفسه ، ووقته ، وكل ما يملك في سبيل راحته .

رابعا: الرحمة بين الزوجين

يقول تعالى ﴿ وَجَعَلَ بَيْنَكُم مَّوَدَّةً وَرَحْمَةً ﴾[4] . والرحمة : من الرحم ، وهو في الأصل : موضع تكوين الولد والقرابة وأسبابها ، والرحمة أيضاً: الرقة ، والتعاطف ، أي جعل بينكم تراحماً وتعاطفاً وحباً ينشأ بالزواج ، وينمو ، وتزداد تلك الأواصر والعلاقة ثبوتاً ورسوخاً بتلك البراعم التي تنشأ في ظل تلك الرعاية الحانية ، فبالرحمة ينشأ التعاون بين الزوجين قلباً واحداً ويداً واحدةً على

---

(١) سورة الروم / آية ٢١

(٢) محمد الأحمدي أبو النور / منهج السنة في الزواج ص ٦٢-٦٣

(٣) دعم دور الأسرة في مجتمع متغير سلسلة الدراسات الاجتماعية والعالمية ص ١٢٠

(٤) سورة الروم / آية ٢١

خير الأسرة وسعادتها . وهكذا بالمودة والرحمة يتغلب الزوجان على الخلافات التي قد تنشأ بينهما من آن لآخر ، وبالحفاظ على قدر من المعروف قد يكون بعد النفور إقبال ، وبعد الكره مودة فتنشأ تلك البراعم نشأة سوية في أحضان دافئة بر ، وحب، ومودة ، ورحمة ، وحنو ، ثم لا تلبث تلك المشاعر أن تتسع وتمتد لتشمل مساحة أكبر من أقارب الزوجين إلى أقارب الأقارب إلى أن تغدو تلك المشاعر أساس التعامل في المجتمع الإنساني كله منبثقة من المجتمع الأسري[1] .

صوره مختصرة عن الزواج في الإسلام

إن المتتبع لآيات الزواج في القرآن الكريم يرى أنها وردت في أسلوب التوجيه الأخلاقي رغم احتوائها على الحكم العملي التطبيقي للدلالة على عمق الصلة بين التوجيه والتشريع وترابط الدين وتكامل مكوناته من البعثة والخلق والتشريع العملي ، فآية تبين أنه من سنن المرسلين .

قال تعالى ﴿ وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلًا مِّن قَبْلِكَ وَجَعَلْنَا لَهُمْ أَزْوَاجًا وَذُرِّيَّةً ﴾ [2] ، وأخرى تؤكد أنه من آيات الله . قال تعالى ﴿ وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُم مِّنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِّتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُم مَّوَدَّةً وَرَحْمَةً إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ (٢١) ﴾ [3] ، وثالثة تذكره في معرض الامتنان ، قال تعالى ﴿ وَاللَّهُ جَعَلَ لَكُم مِّنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَاجًا وَجَعَلَ لَكُم مِّنْ أَزْوَاجِكُم بَنِينَ وَحَفَدَةً ﴾ [4] ، إلى غير ذلك من الآيات الكريمات في هذا الموضوع.

---

(١) محمد الأحمدي أبو النور / منهج السنة في الزواج ص ٦٤

(٢) سورة الرعد / آية ٣٨

(٣) سورة الروم / آية ٢١

(٤) سورة النحل / آية ٧٢

لهذا فقد حددت الشريعة أصول الزواج ومقاصده ، ورتبت الآثار على المقدمات؛ وذلك لتدوم العشرة على أساس سليم ، ولتقوم الأسرة على منهاج يحفظها من التصدع والانهيار . ومن تكرار الأسر يتكون المجتمع ، ومن المجتمعات توجد الدنيا ، والدنيا مزرعة الآخرة ، بمعنى أن ما يزرعه الإنسان في الدنيا يحصده في الآخرة جزاءً وفاقاً .

١- مرحلة الاختيار

اختيار شريك الحياة ، ورفيق الدرب مهم للغاية ؛ ولذا فقد حث الإسلام على حسن الاختيار، وجعل الدين والخلق في أعلى الصفات المرغوبة يقول الرسول – صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – " إذا جاءكم من ترضون دينه وخلقه فأنكحوه ، إلا تفعلوا تكن فتنة في الأرض وفساد "[1] . ويقول أيضاً " تنكح المرأة لأربع لمالها ، ولجمالها ، وحسبها ، ودينها فاظفر بذات الدين تربت يداك"[2] وتلك هي الخطوة الأولى على طريق الحياة الزوجية .

٢- مرحلة الخطبة و النظر

هي عبارة عن طلب الرجل المرأة للزواج ، وقد شرعها الله تعالى ؛ ليتعرف كل من الزوجين على الآخر . ولذا شرع فيها نظر الخاطب إلى مخطوبته يقول – صَلَّى اللهُ

---

(١) جامع الترمذي : كتاب النكاح ، باب ما جاء فيمن ترضون دينه فزوجوه ، حديث رقم (١٠٨٥) .

(٢) صحيح البخاري :كتاب النكاح ، باب استحباب نكاح ذات الدين ، حديث رقم (١٤٦٦) ،كتاب النكاح، باب الأكفاء في الدين حديث رقم (٥٠٩٠)

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – : انظر فإنه أحرى أن يؤدم بينكما "[1] بحيث تكون المرأة محلاً صالحاً للزواج ، وأن لا يسبقه آخر لخطبتها إلا بعد أن يستأذنه ، أو يـترك الأول ، أو كـان جاهلاً ، وأن لا تكون معتدة رجعيــة ، أمـا المعتـدة لوفـاة أو المعتـدة مـن طـلاق بـائن فيجوز التعريـض بخطبتـها دون التصـريح .لقوله تعالى عند ذكر المطلقـات قال تعالى ﴿ وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا عَرَّضْتُم بِهِۦ مِنْ خِطْبَةِ ٱلنِّسَآءِ ﴾ [2] .

٣ـ مرحلة الارتباط الفعلي عن طريق عقد الزواج.

كل عقد يشترط فيه عاقدان وصيغة ومعقود عليه :

فالعاقدان في الزواج : هما الزوج (أو من ينوب عنه) ، وولي الزوجــة ؛ لأن المـرأة لا يجوز أن تتولى مباشرة العقد .

والصيغة : هي الإيجاب والقبول ، وفيهما يظهر العقد بأوضح معانيه .

والمعقود عليه : هو حل الاستمتاع المشترك بين الزوجين .

وعقد الزواج في الإسـلام لابـد أن يكـون عقـد رغبـة ودوام لا متعـة وتحليـل ؛ ولهذا كان اشتراط التوقيت فيه باطلاً ؛ وعلى ذلك فالمتعة حرام ، والتحليل باطل .

وعند العقد لابد من وجود الولي ليباشر العقد نيابــة عـن المـرأة ؛ صيانـة لهـا ، وحفاظاً لكرامتها (لا نكـاح إلا بـولي)[3] . وكذلـك لابـد مـن حضـور شـاهدين علـى الإيجاب والقبول ؛ لإثبات العقد ، وتأكيده ضماناً للحقوق المترتبـة عليـه (لا نكـاح إلا ببينة)[4] .

---

(١) سنن الترمذي : كتاب النكاح ، باب ما جاء في النظر إلى المخطوبة ، حديث رقم (١٠٠٧)

(٢) سورة البقرة / آية ٢٣٥

(٣) سنن الترمذي : كتاب النكاح ، باب ما جاء لا نكاح إلا بولي ، حديث رقم (١٠٢٠)

(٤) ذكره الترمذي من قول ابن عباس رضي الله عنهما في كتاب النكاح ، باب ما جاء لا نكاح إلا ببينة ، حديث رقم(١١٠٤) وقال الترمذي: والعمل على هذا عند أهل العلم من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ومن بعدهم من التابعين وغيرهم قالوا : لا نكاح إلا بشهود

ومن الشروط الواجبة في الزواج : الكفاءة ؛ لأن مصالح الزوجية ، ودوام العشرة تتوقف على تقارب الزوجين في العقيدة ، والأخلاق ، والنسب وغير ذلك .

ومن سماحة الإسلام أنه أباح للزوجين الاشتراط،وقيد ذلك بأن لا يكون الشرط مخالفاً لمقتضى العقد ، أو ورد نص ببطلانه ، وما عدا ذلك فهو شرط صحيح ولازم يجب على الطرف الآخر الوفاء به ، وإلا فسخ الزواج .

قال تعالى ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَوۡفُواْ بِٱلۡعُقُودِ ﴾ [1] ،وقال – صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ –: " إن أحق الشروط أن يوفى بـه ما استحللتم بـه الفروج"[2] ولا بد في الزواج من المهر ، وهو عطية لازمة ومفروضة يقدمها الزوج لزوجته رمز تقدير ومحبة . قال تعالى ﴿ وَءَاتُواْ ٱلنِّسَآءَ صَدُقَٰتِهِنَّ نِحۡلَةٗ ﴾ [3] . ويستحب عدم المغالاة في المهر قال – صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ –: " أنظر ولو خاتماً من حديد"[4] ، تشجيعاً لأمر الزواج ، وتحذيراً من الآثار الاجتماعية الفاسدة المترتبة على المغالاة فيه. وعقد الزواج في الإسلام يتم فور إتمام أركانه وشروطه . لكن يؤمر له بإعلان الفرح بالدفوف[5] .

٤- القوامة

بعد انتقال الزوجين إلى بيت الزوجية جعل الإسلام القوامة في البيت من نصيب الرجل ؛لأنه أقدر على ذلك . والقوامة في حقيقتها مسؤولية تكليف وتشريف .

---

(١) سورة المائدة / آية ١

(٢) صحيح مسلم : كتاب النكاح ، باب الوفاء بالشرط في النكاح ، حديث رقم (١٤١٨)

(٣) سورة النساء / آية ٤

(٤) صحيح مسلم : كتاب النكاح ، باب الصداق ، حديث رقم (١٤٢٥) ، صحيح البخاري : كتاب النكاح، باب المهر بالعروض وخاتم من حديد ، حديث رقم (٥١٥٠)

(٥) انظر صحيح البخاري : كتاب النكاح ، باب ضرب الدف في النكاح والوليمة ، حديث رقم (٥١٤٧)

قــال تـعــالــى ﴿ وَلَهُنَّ مِثْلُ ٱلَّذِى عَلَيْهِنَّ بِٱلْمَعْرُوفِ وَلِلرِّجَالِ عَلَيْهِنَّ دَرَجَةٌ ﴾ [1] ، وقال تعالى ﴿ ٱلرِّجَالُ قَوَّٰمُونَ عَلَى ٱلنِّسَآءِ ﴾ [2] ، إن قوله تعالى " درجة" يقتضي بذلك أن يكون الرجل - في بيت الزوجية - هو رئيس البيت،والقيّم عليه، وعلى المرأة أن تتصرف بكامل حريتها في حدود الشرع مراعية طاعة زوجها في غير معصية الله ؛ لأن الدرجة التي منحه الله إياها هي درجة الإشراف والرعاية ، بحكم القدرة التي يمتاز بها الرجل على المرأة ، وبحكم العمل من أجل تحصيل المال للإنفاق على الأسرة ، وليست هذه الدرجة درجة تسلط وتحكم واستعباد وتسخير ولكنها درجة الرياسة البيتية الناشئة عن عقد الزوجية[3] . وفسر ابن عباس الدرجة بقوله: "الدرجة إشارة إلى حض الرجال على حسن العشرة ، والتوسع للنساء في المال والخلق؛ لأن الأفضل والأكمل ينبغي أن يتحامل على نفسه[4] " قال ابن عطية : "وهو قول حسن بارع "

وقال ابن عباس أيضاً " الدرجة التي ذكرها الله في هذا الموضع الصفح من الرجل لامرأته عن بعض الواجب عليها ، وإغفاله لها عنه ، وأداء كل الواجب لها عليه "[5] .

وفي قوله تعالى ﴿ ٱلرِّجَالُ قَوَّٰمُونَ عَلَى ٱلنِّسَآءِ بِمَا فَضَّلَ ٱللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ وَبِمَآ أَنفَقُوا۟ مِنْ أَمْوَٰلِهِمْ ﴾ [6] .

تلقي هذه الآية مهمة رئاسة الأسرة على عاتق الرجل ، وتحمله مسئوليه انتظام أمور الأسرة،وجمع شملها ، وحمايتها من الانهيار ، وفي مقابل ذلك تعطيه حق الأمر والنهي بالمعروف والتأديب بالحسنى .

---

(١) سورة البقرة / آية ٢٢٨

(٢) سورة النساء / آية ٣٤

(٣) تفسير القرطبي (٣ / ١٢٥)

(٤) المرجع السابق (٣ / ١٢٥)

(٥) المرجع السابق (٢ / ٢٧٥)

(٦) سورة النساء / آية ٣٤

وقوامة الرجل على المرأة عامة في كل مجال ؛ فعلى الرجل حماية المرأة والذود عنها ، ولذلك فرض على الرجال الجهاد ، وحماية الثغور ، وحفظ الأمن في البلاد كما حيل بين المرأة وبين الحكم والقضاء وغيرها من الأمور الخاصة بالرجال ، ومجيء كلمة " قوامون" على صيغة المبالغة مفيدٌ شمول قوامة الرجل على المرأة لكل شأن من شئونها شريطة ألا تسلبها قوامته أي حق من حقوقها التي خولها الله إياها : كحقها في الوفاء بالشروط الصحيحة في العقد ، وحقها في العشرة بالمعروف ، وحقها في النفقة ، وحقها في التصرف بمالها - ما لم تكن ممن يحجر عليها لسفه -

وللمرأة أن تتصرف بإرادتها واختيارها في حدود الشرع والعرف ، وفي حدود طاعته في المعروف وليس الأمر كما يفهمه بعض المسلمين حيث يسلبون المرأة إرادتها، ولا يتركون لها حرية الاختيار والتصرف فيما لها حق التصرف فيه إلا بعد أخذ التوجيهات والأوامر من الزوج فتشعر المرأة بأنها مقهورة في منزلها سجينة الرأي والإرادة بسلطان زوجها وجبروته .

ويبرز تطبيق القوامة في أن للرجل تأديب زوجه[1] إن نشزت عليه فعصته في فراشه ، أو تركت الصلاة المفروضة ، بإمساكها في بيته ، ومنعها من الخروج لغير المساجد ، وأن عليها طاعته وقبول أمره ما لم يكن معصية . ولقد جاء تشريع القوامة في القرآن الكريم في صورة قرار مؤتلف مع طبيعة البشر وحاجاتهم ، ولم يأت في صيغة أمر صريح ، مع تضمنه معنى الوجوب واللزوم فإنه أمر في صورة الخبر حتى لكأن الناس مجمعون على تلقي هذا القرار الإلهي بالقبول والتنفيذ[2] .

---

(١) إن نشزت عليه فعصته في فراشه ، أو أدخلت بيته من يكره ، أو خرجت بغير إذنه ، أو تركت فرائض الله ، أو لم تغتسل من جنابة ، أو رفضت تعلم القرآن كما فصله الفقهاء ، انظر المغني (٨/ ١٣٦-١٦٥)

(٢) الدكتورة نجبه غلام نبي / منهج القرآن في إنصاف المرأة في الحقوق والواجبات ص٨٢٣

وتفضيل الرجال على النساء من وجوه عدة : كون الولايات العامة مختصة بالرجال ، والنبوة والرسالة ، واختصاصهم بكثير من العبادات كالجهاد والجُمع ، وبما خصهم الله به من كمال العقل والرزانة والصبر والجلد الذي ليس للنساء مثله ، وكذلك خصهم بالنفقات على الزوجات ، بل وكثير من النفقات يختص بها الرجال ويتميزون عن النساء[1] .

أسباب القوامة :

فجعلت القوامة للرجال لما خصهم الله به من كمال العقل والرزانة والصبر والجلد إلى غير ذلك من الأسباب والعلل المحسوسة ، أي أنه حق مقابل تكاليف وواجبات ، ولعل أول تلك الأسباب ما يلي:-

١ . وهبي فطري :

قال الله تعالى ﴿ ٱلرِّجَالُ بِمَا فَضَّلَ ٱللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ ﴾ [2] الباء سببية ، أي قوامون عليهن بسبب تفضيل الله تعالى إياهم عليهن ، أو متلبسين بتفضيله تعالى ... الخ ، ووضع بعض موضع الضميرين للإشعار بغاية ظهور الأمر ، وعدم الحاجة إلى التصريح بالمفضل والمفضل عليه أصلاً[3] . ولمثل ذلك لم يصرح بمابه التفضيل من صفات كماله التي هي كمال العقل ، وحسن التدبير ،ورزانة الرأي ، ومزيد القوة في الأعمال والطاعات ، ولذلك خُصُّوا بالنبوة والإمامة والولاية ووجوب الجهاد والجمعة .

---

(١) تفسير السعدي ص ١٤٢

(٢) سورة النساء / آية ٣٤

(٣) تفسير أبي السعود (٩ / ١٧٣)

ولقد بين الله سبحانه وتعالى أن حكمته جل وعلا اقتضت أن تكون قوامة الرجال على النساء بسبب ما فضل الله به الرجال على النساء من قوة في الجسم ، وزيادة في العلم ، وقدرة على تحمل أعباء الحياة وتكاليفها ومتطلبات . قال الفخر الرازي : واعلم أن فضل الرجال على النساء حاصل من وجوه كثيرة بعضها صفات حقيقية ، وبعضها أحكام شرعية . أما الصفات الحقيقية : فاعلم أن الفضائل الحقيقية يرجع حاصلها إلى أمرين : إلى العلم ، وإلى القدرة .

ولا شك أن عقول أغلب الرجال ، وعلومهم أكثر ، ولا شك أن قدرتهم على الأعمال الشاقة أكمل،فلهذين السببين حصلت الفضيلة للرجال على النساء في العقل ، والحزم ، والقوة والفروسية ، والرمي ، وأن منهم الأنبياء ، والعلماء ، وأن فيهم الإمامة الكبرى ، والصغرى ، والجهاد ، والأذان ، والخطبة ، والشهادة في الحدود، والولاية في النكاح ، فكل ذلك يدل على فضل الرجال على النساء[1] .

والمراد بالتفضيل : تفضيل الجنس على الجنس ، لا تفضيل الآحاد على الآحاد ، فقد يوجد من النساء من هي أقوى عقلاً ، أو أكثر معرفة من بعض الرجال[2] كما تفيد كلمة (بعض) أن المرأة من الرجل ، والرجل من المرأة بمنزلة الأعضاء من بدن الشخص الواحد ، وأنه لا غضاضة على الشخص في أن تكون يده اليمنى أفضل من اليسرى ، وأن يكون العقل أفضل من البصر ما دام الخلق الإلهي اقتضى هذا ، وكذلك اقتضت حكمة الله أن يكون الرجل هو الرئيس ؛ لأنه قادر على توفير الحماية والكسب للأسرة ، وبذلك يتيسر للمرأة القيام بوظيفتها الفطرية وهي آمنة في بيتها مكفية ما يهمها من أمر رزقها ، فالرجل راع متخصص في القوامة بما فضله الله به من استعداد لتحمل مسئولياتها ، والقيام بتكاليفها ، والمرأة راعية متخصصة في

---

(١) التفسير الكبير / الفخر الرازي (١ / ٨٨)

(٢) إيناس إبراهيم / رعاية الطفولة في الشريعة الإسلامية ص٥١

الأمومة ، وإعداد البيت بما فضلها الله به من استعداد لتحمل هذه المسئولية ، وما يرتبط بها من تبعات[1] .

قال القرطبي : " إن الرجال لهم فضيلة في زيادة العقل والتدبير ؛ فجعل لهم حق القيام عليهن لذلك،وقيل للرجال زيادة قوة في النفس والطبع ما ليس للنساء ؛ لأن طبع الرجال غلب عليه الحرارة واليبوسة فيكون فيه قوة وشدة ، وطبع النساء غلب عليه الرطوبة والبرودة فيكون فيه معنى اللين والضعف فجعل لهم حق القيام عليهن بذلك " [2] .

٢- *كسبي مادي :*

ولقد بين الله تعالى كون الكسب المادي سبباً في القوامة في قوله تعالى ﴿ وَبِمَآ أَنفَقُواْ مِنْ أَمْوَٰلِهِمْۚ ﴾ [3] أي أنه سبحانه وتعالى جعل قوامة الرجال على النساء أيضاً؛ بسبب ما ألزم به الرجال من إنفاق على النساء ،ومن تقديم المهور لهن عند الزواج بهن ، ومن القيام بكافة الأعباء المالية للأسرة[4] . لذلك فالرجل مطالب شرعاً وعرفاً بالإنفاق على زوجه وولده ، ومن تجب عليه نفقته[5] . ولقد أدار القرآن الكريم الحديث عن القوامة في أسلوب منطقي مقنع يحمل أولي الألباب على التسليم بها والإقرار بميزانها ، ويدعو النساء بخاصة إلى الاعتراف بأنها غنم لهن قبل أن تكون غرماً عليهن ،وكسب يسرُّهنّ لا ضار يضرهن[6] " فالقوامة إذن مسؤولية ، وتكاليف وإلزام بالعمل والعرق والكفاح والنزول إلى ساحة الشقاء تناط بالرجل ، ويلزم بذلك

(١) محمود شلتوت الإسلام عقيدة وشريعة ص ١٥٧ ، عمارة نجيب / الأسرة المثلى في ضوء القرآن والسنة ص ١٨٥

(٢) تفسير القرطبي (٥ / ١٦٨-١٦٩)

(٣) سورة النساء/ آية ٣٤

(٤) تفسير القرطبي (٥ / ١٦٨-١٦٩)

(٥) تفسير ابن كثير (١ / ٤٩١)

(٦) عبد المنعم سيد حسن / طبيعة المرأة في الكتاب والسنة ص١٦١

له ما يستحق من فضل فُضل به من الله ، وهو استعداد يجب أن يمتاز به للنهوض بأعباء الحياة الاجتماعية ومطالب الأسرة إعالة وقيادة وتوجيهاً ،فما الذين فضلوا بغنى عن هذا الفضل ، ولا المفضلين بغنى عن التسليم بحاجة البيت إلى مسؤول وقائد فضل بكفاءات هذه المسؤولية وهذه القيادة ، فإن كل شركة وكل إدارة تحتاج إلى مسؤول له صلاحيات الرئاسة والقيادة والتوجيه ،وليست المرأة هذا المسؤول بحكم عجزها الطبيعي عن الاستمرار في تحمل هذه المسؤولية ،ولا الحياة الاجتماعية بغنىً عن هذا التقسيم الطبيعي لتحقيق التعاون بين الجميع ولإنجاح العلاقات الزوجية "[1] ، ولن يتحقق هذا إلا بسيادة روح المحبة والمودة بينهما ، وكل حق لأحدهما على الآخر يقابله واجب يؤديه إليه .

ولكي تستقيم العلاقة بين الزوجين فإن الإسلام قد أمر بحسن معاشرة النساء مع طيب النفس والإرفاق ، وقد أوصى الرسول - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - بالنساء خيراً ؛ فقد روي عن شعيب بن غرقدة البارقي عن سليمان بن عمرو بن الأحوص قال : حدثني أبي أنه شهد حجة الوداع مع رسول الله - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فحمد الله وأثنى عليه ،وذكر ووعظ ، ثم قال : " استوصوا بالنساء خيراً فإنهن عندكم عوان[2] ليس تملكون منهن شيئاً غير ذلك ، إلا أن يأتين بفاحشة مبينة ؛فإن فعلن فاهجروهن في المضاجع ، واضربوهن ضرباً غير مبرح ، فإن أطعنكم فلا تبغوا عليهن سبيلاً . إن لكم من نسائكم حقاً ، ولنسائكم عليكم حقاً ، فأما حقكم على نسائكم فلا يوطئن فرشكم من تكرهون ، ولا يأذنَّ في بيوتكم لمن تكرهون . ألا وحقهن عليكم أن تحسنوا إليهن في كسوتهن وطعامهن "[3] .

---

(١) عمارة نجيب / الأسرة المثلى في ضوء القرآن والسنة ص١٨٤

(٢) جمع عاني وهو الأسير أنظر النهاية (٣٠٠-٣١٤)

(٣) سنن ابن ماجه : كتاب النكاح ، باب حق المرأة على الزوج ، حديث رقم (١٨٤١)

عن عائشة رضي الله عنها عن النبي - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قال : " خيركم خيركم لأهله،وأنا خيركم لأهلي "[1] . وعن أبي هريرة قال : قال رسول الله - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - : " دينار أنفقته في رقبة ، ودينار تصدقت به على مسكين ، ودينار أنفقته على أهلك ، أعظمها أجراً الذي أنفقته على أهلك "[2] .

ومقابل أمر الرجل بحسن العشرة والإنفاق ، ولكونه منح القوامة والرياسة فإن ذلك أوجب على المرأة الطاعة والسهر على راحة الزوج والأولاد .فقد روى أبو هريرةرضي الله عنه أن رسول الله - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -قال : " لو كنت آمراً أحداً أن يسجد لأحد ، لأمرت المرأة أن تسجد لزوجها "[3] " كل نفس من بني آدم سيد ، فالرجل سيد أهله والمرأة سيدة بيتها "[4]

وحين يؤدي كلا الزوجين حق الآخر عليه ملتزماً بالضوابط التي وضعها الشرع تشيع المحبة ، وتدوم الألفة في جو من الاحترام والتقدير ، فينشأ الطفل في أحضان أسرة تحيطه بالرعاية والاهتمام ، فتكون له حصناً منيعاً يحمي الطفل ويأخذ بيده ويهيئ له جواً مفعماً بالأمن والحب ، فينشأ خالياً من العقد ، متكيفاً مع نفسه ومع المجتمع ، مقدراً لذاته ، مدركاً لها ، مؤدياً لحقوق والديه ، مطيعاً لهما ، محباً لربه وللرسول - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - حريصاً على أداء العبادات التي كلف بها . وفي هذه الأجواء المستقرة تتفتح البراعم الناشئة حتى تبلغ أشدها .

---

(١) سنن الترمذي : كتاب المناقب ، باب فضل أزواج النبي صلى الله عليه وسلم ، حديث رقم (٣٨٣٠) سنن ابن ماجة : كتاب النكاح ، باب حسن معاشرة النساء ، حديث رقم (١٩٧٧)

(٢) صحيح مسلم : كتاب الزكاة ، باب فضل النفقة على العيال والمملوك حديث رقم (٩٩٥)

(٣) سنن الترمذي ، كتاب الرضاع ، باب ماجاء في حق الزوج على المرأة ، حديث رقم (١١٥٩) ، وقال الترمذي حديث حسن غريب ، وصححه الألباني في صحيح الجامع الصغير برقم (٥٢٣٩)

(٤) المرجع السابق برقم (٤٥٦٥)

أهمية الزواج

الأسرة مجتمع صغير ،بل هي الداعمة الأولى والأساسية للمجتمع الأكبر ، وما الأمة إلا مجموعة من الأسر تترابط فيما بينها بمبادئ وقوانين وأعراف وتقاليد تتفاوت قيمتها وآثارها بين الأمم تبعاً لتفاوتها في درجات الحضارة والبداوة ، والتطور والجمود ، والعلم بالدين والوعي بالحياة ؛ فإذا كان الأساس قوياً سليماً ساعد ذلك على تماسك البناء وصلاحيته للبقاء ، وكذلك الأسرة إذا شيدت دعائمها على أسس قوية متينة أسهم ذلك في تشييد مجتمعٍ قويٍ متماسك البنيان .

ولما كانت الأسرة دعامة المجتمع فإن الزواج عماد الأسرة ، وبه تنشأ وتتكون بالتقاء الزوجين فيجد كل منهما لدى الآخر السكن والاطمئنان والاستقرار والراحة ، وفي هذه الأجواء الآمنة المستقرة تتفتح براعم جديدة بنين وبنات فتنشأ وتتطور وتنمو وتتدرج في نموها من المهد إلى مجتمع الأسرة إلى المجتمع الكبير بأسره ، تستظل بظلال دوحة الإيمان الباسقة ومن غذائها الروحي والمادي تنمو وتتهذب ، ومن هذه البراعم الناشئة تتفرع أواصر القرابة والرحم وتمتد هنا وهناك ؛لتظلل برواقها مجتمعاً فسيح الجوانب متشابك المصالح .

ومن هنا تبدو لنا أهمية الزواج في تكوين الأسرة ، والتي تمثل بدورها أهمية كبرى في تكوين المجتمعات والأمم . يقول تعالى ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَآءً وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِى تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلْأَرْحَامَ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ۝ ﴾ [1].

(١) سورة النساء / آية ١

الفصل الثالث

أهمية مرحلة الطفولة ومكانتها في الإسلام

معنى الطفولة :

تعرف الطفولة لغة بأنها تعني : المولود وجمع الطفل : أطفال [1]

وتعرف الجماهيرية الليبية الطفولة بأنها : المرحلة التي يمر بها الإنسان منذ الولادة وتنتهي مع بداية مرحلة الشباب وقبل بلوغ سن الخامسة عشرة [2] . ويشير ويلارد اولسن إلى أن الطفولة هي المرحلة التي تبدأ من الولادة وحتى بلوغ الطفل سن الثالثة عشرة [3] .و على الرغم مما نلاحظه من اختلافات في تحديد بداية ونهاية مرحلة الطفولة إلا أن ما يهمنا هنا هو المرحلة ذاتها .

تعد مرحلة الطفولة من المراحل المهمة في حياة الإنسان ، فاهتمام أي مجتمع بأبنائه ورعايته لهم وتقديم الخطط والبرامج يعد المحصلة النهائية في إرساء قواعد مجتمع قوي الأركان سليم البنيان ، ولن يتأتى ذلك إلا بالعناية بشخصية الطفل بأبعادها المختلفة الجسمية والانفعالية والمعرفية والسلوكية ، وقد أثبتت كثير من الدراسات النفسية أن ٨٠ ٪ من شخصية الطفل إنما تتكون في السنوات الثماني الأولى من عمره . وهذا التشكل يتأثر بالطفل نفسه من حيث قدراته واستعداداته من جهة، وبيئة الطفل بمؤثراتها المختلفة الثقافية والاقتصادية من جهة أخرى .

ومن خلال تعامل الطفل مع والديه تتشكل شخصيته حين يجد الاستحسان والقبول نتيجة لسلوك معين ، ويجد الرفض والإنكار لسلوك آخر ، فيدعم ذلك لديه

---

(١) مختار الصحاح ص ٣٩٤

(٢) عبد السلام الدويبي / المدخل لرعاية الطفولة ص ١٣

(٣) عبد السلام الدويبي / حقوق الطفل ورعايته ص ١٢

السلوك المقبول ، ومن خلال الاحتكاك الدائم مع أفراد أسرته تتشكل هويته ، ويتعلم دوره كذكر أو أنثى ، ومن خلالها يتعلم مسايرة معايير الجماعة وقيمها ، فيتحقق له التوافق الاجتماعي الذي يشكل القاعدة الأساسية للصحة النفسية [١].

فعن أبي هريرة – رضي الله عنه – قال : قال رسول الله – صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – " ما من مولود يولد إلا يولد علي الفطرة فأبواه يهودانه، أو ينصرانه، أو يمجسانه كما تنتج البهيمة بهيمة جمعاء هل تحسون فيها من جدعاء ؟ ثم يقول أبو هريرة : فطرة الله التي فطر الناس عليها لا تبديل لخلق الله ذلك الدين القيم " [٢]

ومن هنا يبدو واضحاً الدور الخطير والهام والذي يقع على عاتق الأسرة والذي يناط بالأم في الدرجة الأولى ، وخاصة في السنوات الأولى من عمر الطفل حيث تعتني الأم بتنمية شخصية الطفل من جميع جوانبها ، ولقد عني الإسلام بالطفل ، فلقد رسم الإسلام للطفل دستوراً كامل يلتزم به الوالدان منذ اللحظات الأولى لاختيار الزوج والزوجة حيث قد صدر الحق الأول لاختيار الزوجة في صورة الأمر حيث يقول عليه الصلاة والسلام: " تنكح المرأة لاربع لمالها ولحسبها وجمالها ودينها فاظفر بذات الدين تربت يداك [٣]،وكذلك المرأة عليها أن تختار صاحب الدين يقول الرسول – صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ –: "إذا جاءكم من ترضون دينه وخلقه فانكحوه،إلا تفعلوا تكن فتنة في الأرض وفساد " [٤]

---

(١) د. كافية رمضان / التنشئة الأسرية ١٩٨٦ ص ٥

(٢) صحيح البخاري : كتاب الجنائز ، باب إذا أسلم الصبي فمات فهل يصلى عليه وهل يعرض على الصبي الإسلام حديث رقم (١٣٥٨) ، ومسلم : كتاب القدر باب معنى كل مولود يولد على الفطرة وحكم موت أطفال الكفار وأطفال المسلمين حديث رقم (٢٦٥٨)

(٣) صحيح البخاري : كتاب النكاح ، باب الأكفاء في الدين ، حديث رقم (٥٠٩٠)

(٤) سنن الترمذي : كتاب النكاح ، باب ما جاء إذا جاءكم من ترضون دينه فزوجوه ، حديث رقم (١٠٠٥)

٢- الحق في رعاية الجنين :-

يقول الرسول – صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ –: " أما لو أن أحدكم يقول حين يأتي أهله : بسم الله اللهم جنبني الشيطان ، وجنب الشيطان مارزقتنا ثم قدر أن يكون بينهما في ذلك وقضى ولد لم يضره شيطان أبداً " [١] .

كما أباح للمرأة الحامل الفطر في رمضان إلى جانب الرعاية الصحية والمتابعة الدائمة بزيارة الطبيب لمتابعة نمو الجنين .

كما حرم إسقاط الجنين حيث ورد عن المغيرة عن إبراهيم النخعي قال: في امرأة شربت دواء فأسقطت : تعتق رقبه وتعطي أباه غرة " [٢] فضلاً عن ذلك تأجيل إقامة الحد على المرأة الحامل حتى تضع حملها فالمرأة التي زنت وطلبت منه عليه الصلاة والسلام إقامة الحد ردها ، فجاءت إليه حين وضعت حملها فردها حتى ترضع وليدها .... الخ [٣]

كما ثبت حق الجنين في الإرث ويحصل على حقه حين يخرج إلى الدنيا أي بعد ولادته ليتحددجنس المولود ، وهل هو مفرد أو متعدد ؟ . [٤]

٣ – حق الطفل بعد ميلاده :-

عن أبي رافع عن أبيه قال : رأيت رسول الله – صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – أذن في أذني الحسن حين ولدته فاطمة بالصلاة [١] .

---

(١) صحيح البخاري : كتاب النكاح ، باب ما يقول الرجل إذا أتى أهله ، حديث رقم (٥١٦٥)

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه ٢٣٩/٦ كتاب الديات في جنين الحرة وقال ابن حزم في المحلى ٣١/١١ هذا أثر في غاية الصحة

(٣) صحيح مسلم : كتاب الحدود ، باب حد الزنى ، حديث رقم (١٦٩٥)

(٤) ابن قدامة : المغني (٣ / ٥٣)

لذلك فإن من عناية الإسلام بالطفل أن يكون أول ما يسمعه الله أكبر ، الله أكبر تعظيماً للرب جلت قدرته وعظمته فهذا المخلوق الذي يؤذن في أذنه هو أكبر دليل على عظمة الرب ، وحرص الإسلام على أن يؤذن في أذنه لهو تكريم لذلك المخلوق الذي عني به الإسلام منذ اللحظة الأولى التي خرج فيها إلى الدنيا ، أن يكون أول ما يقرع سمع الإنسان كلمات النداء العلوي المتضمنة لكبرياء الرب وعظمته ، والشهادة التي هي أول ما يدخل بها في الإسلام [٢] .

يعقب ذلك تحنيك المولود ، والتحنيك هو : وضع التمر ، ودلك حنك المولود بها ، ويتمثل ذلك في وضع جزء من التمر الممضوغ على الإصبع ، فقد ورد من حديث عن أسماء رضي الله عنها أنها حملت بعبد الله بن الزبير قالت : فخرجت وأنا مُتمٌ فأتيت المدينة فنزلت بقباء فولدته بقباء ثم أتيت به النبي صلى الله عليه وسلم فوضعته في حجره ثم دعا بتمرة فمضغها ثم تفل في فيه فكان أول شيء دخل جوفه ريق رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم حنكه بتمرة ثم دعا له وبرك عليه وكان أول مولود ولد في الإسلام " [٣] لذلك يفضل أن من يعهد إليه بالتحنيك أن يكون ممن يعرف عنه الصلاح حتى يدعو له وتقبل بإذن الله دعوته .

٤ – ختانه والعق له في اليوم السابع وحلق رأسه وتسميته :-

معنى الختان : هو قطع القلفة أي الجلدة التي على رأس الذكر .

والختان واجب للذكور فقد جاء في الصحيحين من حديث أبي هريرة رضي الله عنه

---

(١) سنن الترمذي : كتاب الأضاحي ، باب الآذان في أذن المولود . حديث رقم (١٤٣٦)

(٢) ابن قيم الجوزية / تحفة المودود ص ٣٠

(٣) صحيح البخاري : كتاب المناقب ، باب هجرة النبي صلى الله علية وسلم وأصحابه إلى المدينة ، حديث رقم (٣٦١٩)

قال : قال رسول الله – صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ –: " الفطرة خمس : الختان ، والاستحداد ، وقص الشارب ، وتقليم الأظافر ، ونتف الإبط " [١] .

وفي الختان الكثير من الفوائد منها :–

١–يجلب الطهارة والنظافة ، وتحسين الخلق ، وتعديل الشهوة .

٢–السلامة من الأوساخ ، وتكاثر الجراثيم التي تسبب أمراضاً خطيرة .

٣–يقلل من إمكان الإصابة بالسرطان بإذن الله .

٤–التعجيل بالختان يجنب الطفل من الإصابة بسلس البول الليلي [٢] .

والعقيقة : سنة مستحبةعن رسول الله – صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – فعن سمرة قال: قال رسول الله – صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ –: " الغلام مرتهن بعقيقته يذبح عنه يوم السابع ، ويسمى ويحلق رأسه " [٣]

وللعقيقة عدة فوائد منها:–

١–أنها قربان لله .

٢–أنها تفك رهان المولود فإنه مرتهن بعقيقته ، عن سمرة قال :قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " الغلام مرتهن بعقيقته يذبح عنه يوم السابع ويسمى ، ويحلق رأسه " وقال عنه حديث حسن صحيح[٤] .

٣–أنها فديه للمولود كما فدى الله سبحانه وتعالى إسماعيل عليه السلام .

---

(١) أخرجه البخاري في الفتح : كتاب اللباس ، باب تقليم الأظافر حديث رقم (٤٢٨/١٠) ، وصحيح مسلم : كتاب الطهارة ، باب خصال الفطرة حديث رقم (٢٥٧)

(٢) محي الدين عبد الحميد ، كيف تربي أولادنا إسلامياً ، ص٦٢–٦٣

(٣) ابن قيم الجوزية / تحفة المودود ص ٥٣ ، سنن الترمذي : كتاب الأضاحي ، باب من العقيقة حديث رقم (١٥٢٢) وقال حسن صحيح .

(٤) انظر سنن الترمذي : كتاب الأضاحي ، باب العقيقة بشاة ، حديث رقم (١٤٤٢)

٤ – حفظ المولود وسلامته .

٥ – إطعام الفقراء والأصدقاء [1] .

ويستحب حلق رأس المولود يوم السابع من ولادته ،والتصدق بوزن شعره ذهباً أو فضه " [2] .

وفي حلق الرأس عدة فوائد منها : إماطة الأذى وذلك بحلق شعر رأسه ، وكما أن حلق شعره فيه إزالة للشعر الخفيف الضعيف ليخلفه شعر أقوى ، وفي إزالة شعر الرأس فتح لمسامه وتقوية لحاسة البصر والشم والسمع [3] .

يسمى المولود يوم السابع لحديث سمرة ولا حرج إن سمى يوم ولادته لقوله – صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – " وُلد لي الليلة غلام فسميته باسم أبي إبراهيم " [4]

ومن أحب الأسماء إلى الله : عبد الله وعبد الرحمن ، واصدقها حارث وهُمام .

ومن الأسماء المنهي عن التسمي بها : أفلح ، يسار ، نافع ورباح والبعد عن أسماء الشياطين وهي : الأجدع ، شهاب والحباب . ويباح تغيير الأسماء المكروهه . [5]

وبهذا يكون الختان آخر الحقوق التي شرعها الإسلام للمولود خلال السبعة الأيام الأولى من حياته .

٥ – حق الطفل في الغذاء والرضاعة والفطام :

---

(١) ابن قيم الجوزية / تحفة المودود ص ٤٦–٤٧

(٢) سنن الترمذي : كتاب الأضاحي ، باب العقيقة بشاة ، حديث رقم (١٤٤٢)

(٣) ابن قيم الجوزية / تحفة المودود ص٤٧

(٤) صحيح مسلم : كتاب الفضائل ، باب رحمته صلى الله عليه وسلم الصبيان والعيال وتواضعه وفضل ذلك،حديث رقم (٢٣١٥)

(٥) محيي الدين عبد الحميد / كيف نربي أولادنا إسلامياً ص٥٦–٥٩

تلعب عملية الرضاع دوراً أساسياً في تشكيل شخصية الطفل ذلك أن عملية الرضاع لا تمثل في حياة الطفل فقط الجانب الجسدي ، فإن الأم حين ترضع طفلها فإن التصاقه بجسدها ، والقامه ثديها يجعله يشعر بحرارة العاطفة ، وارتباطه الوثيق بها ، وترضع الأم طفلها من ثديها حولين كاملين فإن كان لها عذر يمنعها من إرضاعه فيمكن لها أن تستعين بمرضع .

وللرضاعة من ثدي الأم مزايا كثيرة ، وسيتم تناول موضوع الرضاع بصورة أكثر تفصيلاً عند الحديث عن دور الأم في رعاية الجانب الصحي للطفل .

ولا تتجاوز المدة الزمنية للرضاع عامين يقول تعالى ﴿ وَوَصَّيْنَا ٱلْإِنسَٰنَ بِوَٰلِدَيْهِ حَمَلَتْهُ أُمُّهُۥ وَهْنًا عَلَىٰ وَهْنٍ وَفِصَٰلُهُۥ فِى عَامَيْنِ أَنِ ٱشْكُرْ لِى وَلِوَٰلِدَيْكَ إِلَىَّ ٱلْمَصِيرُ ﴿١٤﴾ ﴾[1]

تفطم الأم طفلها بعد عامين ، وأفضل أنواع الفطام هو الفطام التدريجي دون اللجوء إلى الصبر، أو المواد المنفرة .

٦- حق الطفل في الحضانة :

للأم الحق في حضانة الطفل حتى سن السابعة ، وبعد ذلك يخير الطفل ، ذلك أن الإسلام لم يشأ أن يحرم الطفل من حنان الأم وعطفها ، وهذا يؤكد لنا أهمية السنوات الأولى في حياة الطفل ، وتكوين شخصيته ، ولذلك فإنه حين يحدث طلاق بين الزوجين فإن الأم أحق به فلقد روى أن امرأة جاءت إلى رسول الله – صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – فقالت : " يا رسول الله إن إبني هذا كان بطني له وعاء ، وثديي له سقاء ، وحجري له حواء وإن أباه طلقني ، وأراد أن ينزعه مني فقال لها رسول

(١) سورة لقمان / آيه ١٤

الله – صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – : [أنت أحق به مالم تنكحي] [١]. وعن أبي هريرة – رضي الله عنه – قال : " جاءت امرأة إلى النبي – صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – فقالت : " إن زوجي يريد أن يذهب بابني وقد سقاني ونفعني فقال رسول الله – صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – استهما عليه فقال زوجها من يحاقني في ولدي فقال النبي – صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – : "هذا أبوك وهذه أمك فخذ بيد أيهما شئت فأخذ بيد أمه فانطلقت به " [٢].

ومن هذا المنطلق فإن الإسلام حرص على أن يقضي الطفل السنوات الأولى من عمره في كنف أمه حين يحدث خلاف بين الزوجين حتى لا يحرم الطفل من دفء حبها وحنانها ؛ لأن في حرمانه من ذلك أثره السيئ على الطفل من فقدان الأمن ، والشعور بالخوف والقلق .

(١) سنن أبي داود : كتاب الطلاق ، باب من أحق بالولد ، حديث رقم (١٩٣٨)

(٢) سنن أبي داود : كتاب الطلاق ، باب من أحق بالولد ، حديث رقم (١٩٣٩)

الفصل الرابع

دور المرأة المسلمة في بناء شخصية الطفل

تمهيد :

لقد اهتم الإسلام بإشباع مطالب الجسم ، وتلبية حاجاته ؛ إيماناً منه بأن الإنسان مكون من (جسم - عقل - نفس) ، وكل جزء من هذه الأجزاء له استقلاله النسبي إلا أن جميعها تشكل (الإنسان) ، ومن ثم فإن علاقة كل منهم بالآخر أمر حتمي ؛ لأن الإنسان وحدة متكاملة ، يقول تعالى ﴿ لَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ فِي أَحْسَنِ تَقْوِيمٍ ﴿٤﴾ ﴾ [1] ، وقوله تعالى ﴿ الرَّحْمَٰنُ ﴿١﴾ عَلَّمَ الْقُرْآنَ ﴿٢﴾ خَلَقَ الْإِنْسَانَ ﴿٣﴾ عَلَّمَهُ الْبَيَانَ ﴿٤﴾ ﴾ [2] ، وهذه الآيات جميعها لم تفصل أجزاء الإنسان بعضها عن بعض ؛ لأن القرآن اعتبرها وحدةً وكلاً لا يمكن فصله . وحين خلقه صوره في أحسن صورة ، ووضع فيه الاستعدادات الفطرية للخير والشر ، قال تعالى ﴿ وَهَدَيْنَاهُ النَّجْدَيْنِ ﴿١٠﴾ ﴾ [3] ، قال تعالى ﴿ وَلَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ مِنْ سُلَالَةٍ مِنْ طِينٍ ﴿١٢﴾ ثُمَّ جَعَلْنَاهُ نُطْفَةً فِي قَرَارٍ مَكِينٍ ﴿١٣﴾ ثُمَّ خَلَقْنَا النُّطْفَةَ عَلَقَةً فَخَلَقْنَا الْعَلَقَةَ مُضْغَةً فَخَلَقْنَا الْمُضْغَةَ عِظَامًا فَكَسَوْنَا الْعِظَامَ لَحْمًا ثُمَّ أَنْشَأْنَاهُ خَلْقًا آخَرَ فَتَبَارَكَ اللَّهُ أَحْسَنُ الْخَالِقِينَ ﴿١٤﴾ ﴾ [4] . والمتأمل لهذا المخلوق الجديد يرى فيه كل مظاهر الإبداع والقدرة التي خلق الله منها إنساناً ، وهذا الخلق يبدأ بتكوين الجنين في بطن أمه ، وتتواصل الحياة ويتكاثر النسل .

---

(١) سورة التين / آية ٤

(٢) سورة الرحمن / آية ١-٤

(٣) سورة البلد / آية ١٠

(٤) سورة المؤمنون / آية ١٢-١٥

أولاً : دور المرأة المسلمة في رعاية الجانب الإيماني للطفل

إن اهتمام الأم بالطفل من الأمور التي أوجبها الإسلام عليها فقد ورد عن عمر – رضي الله تعالى عنهما – قال : سمعت رسول الله – صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – يقول : " كلكم راع وكلكم مسئول عن رعيته والأمير راع ، والرجل راع على أهل بيته ، والمرأة راعية على بيت زوجها وولده ، فكلكم راعٍ وكلكم مسئول عن رعيته " متفق عليه [1].

ولما كان الوليد البشري هو أعجز الكائنات الحية كانت فترة طفولته هي أطول فترة بين الكائنات مما جعلها مجالاً خصيباً لأن تغرس الأم في نفسه ما تريد فعن أبي هريرة – رضي الله عنه – أنه كان يقول : قال رسول الله – صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : " ما من مولود إلا ويولد على الفطرة وإنما أبواه يهودانه ، أوينصرانه ، أويمجسانه كما تنتج البهيمة بهيمة جمعاء هل تحسون فيها من جدعاء ؟ ثم يقول أبو هريرة واقرؤوا إن شئتم : " فطرت الله التي فطر الناس عليها لاتبديل لخلق الله " [2]

ومن هنا يتضح لنا دور الأم في تشكيل شخصية الطفل المسلم من خلال العناية به، وتوجيه الفطرة السليمة بما يشتمل عليه من قدرات ودوافع واستعدادات وميول وإشباع تلك الدوافع ، واستغلال تلك القدرات وفقاً لميوله واستعداداته .

(١) صحيح البخاري : كتاب النكاح ، باب المرأة راعية في بيت زوجها ، حديث رقم (٥٢٠٠) ، وانظر صحيح مسلم : كتاب الإمارة ، باب فضيلة الإمام العادل وعقوبة الجائر والحث على الرفق بالرعية ، حديث رقم (١٨٢٩)

(٢) صحيح مسلم : كتاب القدر،باب كل مولود يولد على الفطرة ،حديث رقم (٢٦٥٨)،والآية من سورة الروم / آية رقم (٣١)

ولقد اهتم الإسلام بعقيدة الطفل منذ اللحظة الأولى التي يخرج فيها الجنين إلى الدنيا ، فجاء استحباب التأذين في الأذن اليمنى ، والإقامة في أذن الطفل اليسرى ؛ ليسمع كلمات التكبير والتوحيد، وإعلان العبادة لله في أول عهده بالحياة ، وأول ما يقرع سمع الإنسان كلماته المتضمنة لكبرياء الرب وعظمته ، والشهادة التي هي أول ما يدخل بها في الإسلام .

ومن هنا توضع اللبنات الأولى لبناء شخصية الطفل ، وعندما يبني الأساس على دعائم متينة راسخة سيكونُ البنيان قوياً يصمد أمام أعتى القوى والأعاصير . وأي أساس وأي لبنات أقوى من كلمة التوحيد ؟

إن شخصية الطفل في بنائها تعتمد على مجموعة من الأسس يكون في مقدمتها البناء العقدي، والبناء العبادي .

أ- **البناء العقدي**.

الأساس الأول: هو كلمة التوحيد التي تلقن للطفل عند ولادته ، وعند نطقه يقول ابن القيم رحمه الله: " إذا كان وقت نطقهم فليلقنوا لا إله إلا الله محمد رسول الله "

الأساس الثاني: إن كلمة التوحيد تقتضي الإيمان بالله ، وملائكته، ورسله ، واليوم الآخر ، وبالقدر خيره وشره . والإيمان بالله يقتضي الخوف منه والرجاء ، وامتثال أوامره واجتناب نواهيه ، والصبر على أحكامه والشكر لنعمه ، والرضا بما قضى الله، والمحاسبة للنفس خوفاً من لقائه [1].

---

(١) مجدي فتحي السيد / أحب الأعمال إلى الله ص ١٢

ولما كانت القلوب مجبولة على حب من أحسن إليها ، فإن الأم المسلمة يمكنها ترسيخ محبة الله في نفس الطفل وذلك من خلال إظهار النعم التي أنعم الله بها علينا فنحن مثلاً نمتلك منزلاً جميلاً ، وسيارة نزور بها الأهل والأصحاب ، وعينين نبصر بهما ، ويدين نأكل بهما ، وأرجلاً نسير عليها ، وننتقل بها من مكان لآخر ، وهكذا يستشعر الطفل نعم الله ويعتاد شكره .

الأساس الثالث ترسيخ محبة الرسول صلى الله عليه وسلم .

إن تنشئة الأم لطفلها على محبة رسول الله يعد عاملاً أساسياً لترسيخ بنيان قوي، فإن محبة الطفل لرسول الله – صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – يجعله يقتدي به وبصحابته ، وينصاع لأوامره ويتجنب نواهيه ويكون ذلك من خلال سرد قصص الصحابة والتابعين ، ومواقف الرسول – صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – مع أبناء المسلمين وإظهار محبته لهم ، ومداعبته إياهم ، ورحمته بهم ، إضافة إلى تزويد مكتبة الطفل بكتب الحديث والسيرة ، وتشجيعهم على حفظ الأحاديث .

الأساس الرابع . تعليم الطفل القرآن الكريم .

إن حرص الأم المسلمة على تلقين الطفل القرآن الكريم منذ الصغر يعد من العوامل المساعدة على غرس عقيده الإيمان في نفس الطفل ، وأساس التعليم . ويشير ابن خلدون إلى أهمية تعليم القرآن للأطفال وتحفيظه فقال : " والقرآن هو أول العلوم التي يتعلمها الصبي ؛ لأن تعليم الولد للقرآن يكون سبباً في رسوخ الإيمان ،وصار القرآن أصل التعليم الذي ينبني عليه ما يحصل من الملكات "[1] .

---

(١) ابن خلدون / المقدمة ص ٥٣٧

وهنا لفتة يجب الإشارة إليها وهي: تعلم القرآن والعمل به ، ولكن وللأسف الشديد نلاحظ اليوم أن حرص الأم على تعليم الأبناء القرآن أصبح من قبيل المفاخرة ، والمباهاة إضافة إلى ما يرتديه حفظة القرآن من ملابس تصف وتشف الجسد ، ومسلكهم يخالف تماماً النصوص التي تم حفظها من القرآن لذا فإن الأم المسلمة من حرصت على تعليم أولادها ولو أجزاء من القرآن مع التركيز على مطابقة الأقوال للأعمال .

لذا فإن العناية الجيدة لهذه النبتة ، وغرس وترسيخ معاني العقيدة تكون بها الأم قد شيدت وشاركت في بناء أعمدة الأمة الذين سيقومون بمسئولية المجتمع عند ما يبلغون مرحلة تحمل المسؤولية [١].

٢- البناء العبادي .

قال تعالى ﴿ وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ ﴿٥٦﴾ ﴾ [٢]. إن دوام الصلة بين العبد وربه من خلال أداء الصلوات الخمس ترسخ العقيدة في نفس المسلم ، لذلك وجب أن يُدرب الطفل على أداء الصلاة ، وبما فُطر عليه من ميل للتقليد لذلك فإنه ما أن يتجاوز السنة الأولى من عمره ، ويتمكن من المشي إلا ونجده يقف إلى جانب أمه مقلداً لها في أداء الصلاة دون أن يطلب منه ذلك ، وهي فطرة الله التي فطر الناس عليها .

ومن اليوم الأول الذي يبدأ الطفل فيه بتقليد أمه عند أدائها للصلاة عليها أن تتحين الأوقات المناسبة التي تلقنه فيها سورة الفاتحة وقصار السور ، وتدريبه على

---

(١) حدان الحجاري / كيف ندعو الأطفال (١ / ١٠٤)

(٢) سورة الذاريات / الآية ٥٦

أداء الصلاة فقد روى الترمذي قوله صلى الله عليه وسلم : " علموا الصبي الصلاة ابن سبع سنين ، واضربوه عليها ابن عشر " [1] .

إن تعويد الطفل على أداء العبادات ولا سيما الصلاة يجعلها تغرس في نفسه غرساً، وتتأصل لديه منذ نعومة أظفاره ، ومن الأمور التي تساعد على ترسيخ عبادة الصلاة في نفس الطفل أن يرافق الطفل والده إلى المسجد وخاصة صلاة الجمعة فضلاً عن ذلك فإن الأم يجب ألا تغفل أمر الطهارة، وتعليم وتعويد الطفل على الوضوء ، وكيفيته ، مع تلقينه أذكار الوضوء كأن يقول " بسم الله " عند بداية الوضوء ، ويقول عند نهايته : أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمداً عبده ورسوله ، وعلى الأم أن توضح للطفل فضل الوضوء فإنه عند غسل كل عضو من أعضائه تخرج خطاياه من جسده .

٢ـ الصوم.

تحرص الأم المسلمة على تدريب وتعويد الطفل على الصوم ، ومن الصوم يتعلم الطفل الإخلاص الحقيقي لله ، كما أنه من خلال الصوم يتحقق معنى الإحسان وهو " أن تعبد الله كأنك تراه فإن لم تكن تراه فإنه يراك "[2] ولذلك ورد عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله – صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – قال: " قال تعالى : ﴿ كل عمل ابن آدم له إلا الصيام فإنه لي وأنا أجزي به ... ﴾ " [3]

---

(١) سنن الترمذي : كتاب الصلاة ، باب ما جاء متى يؤمر الصبي بالصلاة ، حديث رقم (٣٧٢)

(٢) صحيح البخاري : كتاب الإيمان ، باب سؤال جبريل النبي – صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – الإيمان والإسلام والإحسان وعلم الساعة وبيان النبي – صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – حديث رقم (٥٠) ، وصحيح مسلم : كتاب الإيمان ، باب الإيمان والإسلام والإحسان ووجوب الإيمان بإثبات قدرة الله سبحانه وتعالى وبيان الدليل على التبري ممن لا يؤمن بالقدر وإغلاظ القول في حقه، حديث رقم (٩)

(٣) صحيح مسلم : كتاب الصيام ، باب فضل الصيام ، حديث رقم (١١٥١)

فالصوم لله ولا أحد يعلم حقيقة صوم الصائم إلا الله عز وجل ، ويشجع الكثير من الأطفال في المجتمع السعودي على الصوم ، ويتنافس الأطفال فيما بينهم ، كما أن الأم حين لا تجد القدرة لدى الطفل على إكمال يومه صائماً فإنها تقدم له وجبة من الطعام والشراب ثم تطلب منه أن يمسك عن الطعام بعد ذلك مع توضيح أجر الصيام ، ومراقبة الله عز وجل ورؤيته للصائم إن هو أكل خلسة [1].

٣- الصدقة

يعود الطفل على دفع الصدقات للمحتاجين فتغرس في نفس الطفل بذور الرحمة ومساعدة المحتاجين وتعطي الأم طفلها نقوداً ، وتشجعه على دفعها للمحتاجين . كما توضح له أن الله قد أوجب الزكاة ، وجعل مصارفها على المستحقين من الفقراء والمساكين وأبناء السبيل والمديونين وتحرير الأرقاء ، قال تعالى ﴿ ۞ إِنَّمَا ٱلصَّدَقَٰتُ لِلۡفُقَرَآءِ وَٱلۡمَسَٰكِينِ وَٱلۡعَٰمِلِينَ عَلَيۡهَا وَٱلۡمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمۡ وَفِي ٱلرِّقَابِ وَٱلۡغَٰرِمِينَ وَفِي سَبِيلِ ٱللَّهِ وَٱبۡنِ ٱلسَّبِيلِۖ فَرِيضَةٗ مِّنَ ٱللَّهِۗ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٞ ﴿٦٠﴾ ﴾ [2].

كما توضح الأم للطفل كيف أن الأموال تنمو ، وتتضاعف عند الله ولن يكون ذلك إلا بالصدقة والبذل والعطاء ومساعدة الفقراء يقول تعالى ﴿ مَّثَلُ ٱلَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمۡوَٰلَهُمۡ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ كَمَثَلِ حَبَّةٍ أَنۢبَتَتۡ سَبۡعَ سَنَابِلَ فِي كُلِّ سُنۢبُلَةٖ مِّاْئَةُ حَبَّةٖۗ وَٱللَّهُ يُضَٰعِفُ لِمَن يَشَآءُۚ وَٱللَّهُ وَٰسِعٌ عَلِيمٌ ﴿٢٦١﴾ ﴾ [3].

---

(١) خالد أحمد الشنتوت / دور البيت في تربية الطفل المسلم ص ٩٢

(٢) سورة التوبة / آية ٦٠

(٣) سورة البقرة / آية ٢٦١

٤- الحج والعمرة :

الحج موسم سنوي ، وقد لا يتسنى للأم أن تحج بالطفل لكن يمكن لها أن تشرح له هذه الفريضة ، كما يمكن أن تسرد عليه قصة بناء البيت العتيق من أجل توحيد الله بالعبادة ، وقصة السيدة هاجر ، وقصة فداء إسماعيل بكبش عليهم الصلاة والسلام ، ومن لم يتيسر له أمر الحج يمكن له أداء العمرة حتى يُنقش في ذاكرة الطفل آثار طيبة يعيش معها واقعاً عملياً للتلبية ، والطواف ، والسعي ، والتجرد من المخيط ، وارتداء لباس الإحرام ، وذكر الله ، والدعاء كل ذلك يبقى في ذاكرة الطفل ، وله آثاره الإيجابية في نفس الطفل وسلوكه .

ثانياً : دور المرأة المسلمة في رعاية الجانب الأخلاقي للطفل

قال تعالى ﴿ هُوَ ٱلَّذِى بَعَثَ فِى ٱلْأُمِّيِّـۧنَ رَسُولًا مِّنْهُمْ يَتْلُوا۟ عَلَيْهِمْ ءَايَـٰتِهِۦ وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ ٱلْكِتَـٰبَ وَٱلْحِكْمَةَ وَإِن كَانُوا۟ مِن قَبْلُ لَفِى ضَلَـٰلٍ مُّبِينٍ ۝٢ ﴾ (١).

وقال تعالى ﴿ وَإِنَّكَ لَعَلَىٰ خُلُقٍ عَظِيمٍ ۝٤ ﴾ (٢).وقال تعالى ﴿ وَنَفْسٍ وَمَا سَوَّىٰهَا ۝٧ فَأَلْهَمَهَا فُجُورَهَا وَتَقْوَىٰهَا ۝٨ قَدْ أَفْلَحَ مَن زَكَّىٰهَا ۝٩ وَقَدْ خَابَ مَن دَسَّىٰهَا ۝١٠ ﴾ (٣).

الخُلُق :

بضم الخاء وضم اللام أو تسكينها هو السجية وفلان يتخلق بغير خلقه أي يتكلفه"(٤) ، ولذلك كانت الأخلاق في الإسلام نظاماً متكاملاً شاملاً نظاماً يوجه ويضبط

---

(١) سورة الجمعة / آية ٢

(٢) سورة القلم / آية ٤

(٣) سورة الشمس / آية ٧-١٠

(٤) ابن منظور / لسان العرب - (١٤ / ٣٥٨)

كل النشاط الإنساني في شتى جوانب الحياة وكل نشاط خير ، بناء هادف هو نشاط أخلاقي ، والنية فيه عنصر أصيل في تقويم كل نشاط .[1]

التزكية الإصلاح والتطهير والتنمية ، وزكاة المال : تطهيره وتثميره وإنماؤه ؛ لأن الزكاة هي الطهارة والنماء والبركة [2].

والسؤال الآن هو: كيف نرسخ الأخلاق الحسنة ، ونغرسها غرساً في الطفل منذ ولادته ؟ كيف يعتاد الطفل الأخلاق الحميدة ، وينبذ الشر والرذيلة ؟ كيف يميز بين الخير والشر ؟ يقول فيلسوف الأخلاق الفيلسوف الألماني " كانط: " لاوجود للأخلاق دون اعتقادات ثلاثة : وجود الإله ، وخلود الروح ، والحساب بعد الموت " [3] ومن هنا نجد أن امتناع الإنسان عن الرذائل ، والتزام الفضائل لن يكون إلا بتعميق الإيمان بالله في نفس الطفل ولن يكون ذلك إلا بمحاولة تحقيق معنى الإحسان - الوارد في حديث جبريل الطويل - هو " أن تعبد الله كأنك تراه فإن لم تكن تراه فإنه يراك " [4].

إن تعميق هذا المعنى وغرسه في نفس الطفل يعد من الوسائل المعينة على إكساب الطفل الأخلاق الحسنة ، ولما كان الطفل في سني حياته الأولى يميل إلى تقليد من حوله فيتعلم من الأم ، ويحتذي كل سلوك تمارسه ، لذا كانت القدوة من أهم الوسائل المعينة على ترسيخ الخلق الحسن في نفس الطفل ، وفيما يلي عرض لأهم هذه الوسائل :

---

(١) محمود السيد سلطان / ندوة الخبراء التربويين ص ١٤٠١

(٢) ماجد عرسان الكيلاني / تطور مفهوم النظرية التربوية الإسلامية ص ٤٢

(٣) عبد الله علوان / تربية الأولاد في الإسلام ص ١٧١

(٤) صحيح البخاري : كتاب الإيمان ، باب سؤال جبريل النبي صلى الله عليه وسلم عن الإيمان والإسلام والإحسان وعلم الساعة وبيان النبي صلى الله عليه وسلم ، حديث رقم (٥٠) ، وصحيح مسلم : كتاب الإيمان ، باب بيان الإيمان والإسلام والإحسان ووجوب الإيمان بإثبات قدر الله سبحانه وتعالى وبيان الدليل على التبري ممن لا يؤمن بالقدر وإغلاظ القول في حقه حديث رقم (٩) .

أ_ القدوة الحسنة

قال تعالى ﴿ وَمَنْ أَحْسَنُ قَوْلًا مِّمَّن دَعَآ إِلَى ٱللَّهِ وَعَمِلَ صَٰلِحًا وَقَالَ إِنَّنِى مِنَ ٱلْمُسْلِمِينَ ﴿٣٣﴾ ﴾ (١). وقال تعالى ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لِمَ تَقُولُونَ مَا لَا تَفْعَلُونَ ﴿٢﴾ كَبُرَ مَقْتًا عِندَ ٱللَّهِ أَن تَقُولُواْ مَا لَا تَفْعَلُونَ ﴿٣﴾ ﴾ (٢) ، وقال – صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – " لا يستقيم إيمان عبد حتى يستقيم قلبه ولا يستقيم قلبه حتى يستقيم لسانه ، ولا يدخل الجنة رجل لا يأمن جاره بوائقه "(٣) .

تعتبر القدوة كما ذكرنا سابقاً من أهم وسائل التربية ، والأم تمثل النموذج الأمثل الذي يحاكيه الأطفال ؛ فعلى المرأة المسلمة أن تتمثل الأخلاق الإسلامية من الصدق ، والأمانة ، والتواضع ، والإحسان ، والرفعة وأن تتأسى ، بأخلاق رسول الله – صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – وتتخلق بأخلاقه .

يقول تعالى ﴿ لَّقَدْ كَانَ لَكُمْ فِى رَسُولِ ٱللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ ﴾ (٤) . وقد سئلت السيدة عائشة رضي الله عنها عن خلقه عليه الصلاة والسلام فقالت : " كان خلقه القرآن "(٥) " وحين يتمثل الطفل سلوك الأم ، ويقتدي بها يكون قد تعلم منها الأسس الإسلامية الصحيحة فيشب منذ صغره على الصدق ،والأمانة، والتواضع، والرفق، واحترام الكبير "(٦) وعند أبي داو د عن عبد الله بن عامر ، قال :"دعتني أمي يوماً ورسول الله – صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – قاعد في بيتنا ، فقالت : تعال أعطك ، فقال لها – صَلَّى

---

(١) سورة فصلت / آية ٣٣

(٢) سورة الصف / آية ٢-٣

(٣) مسند أحمد : كتاب باقي مسند المكثرين ، حديث رقم (١٣٠٧٩) ، وحسنه الألباني ، أنظر : صحيح الترغيب والترهيب (٦٨٠/٢)

(٤) سورة الأحزاب/ آية ٢١

(٥) مسند أحمد : كتاب باقي مسند الأنصار ، حديث رقم (٢٣٤٦٠)

(٦) دور المرأة في المجتمع الإسلامي / توفيق علي وهبة ص ٢٢٠

اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – : ما أردت أن تعطيه ؟ قالت : أردت أن أعطيه تمراً ، فقال لها : أما أنك لو لم تعطه شيئاً كتبت عليك كذبة "[١] .

وأخرج أبو داود عن عبد الله بن أبي بكرة رحمه الله تعالى قال : "قلت لأبي : يا أبت أسمعك تقول كل غداة : اللهم عافني في بدني، اللهم عافني في سمعي ، اللهم عافني في بصري ، لا إله إلا أنت تعيدها ثلاثاً حين تصبح وثلاثاً حين تمسي ، فقال: يا بني إني سمعت رسول الله – صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – يدعو بهن فأنا أحب أن أستن بسنته "[٢] .

والطفل الذي يقضي وقته مع أمه تجده يميل إلى تقليدها ، فإن وقفت لأداء الصلاة حاكى جميع حركاتها ، ولذلك تمثل الأم القدوة التي يتشبه بها الطفل ، ومن خلال ميله إلى التقليد يمكنها أن تبني شخصيته ، وتعوده السلوك المرغوب من خلال مجانبتها للكذب ، والألفاظ النابية عند عقابه أو لومه ، مع التزام منهج محددٍ ثابتٍ في التوجيه والتربية ، ولذلك أصبحت " القدوة " أعظم وسائل التربية ، وأكثرها فعالية لما لها من أثرٍ فعالٍ في حياة الطفل ؛ نتيجة لميله إلى تقمص شخصية من هو أكبر منه سناً وخاصةً والديه . وهكذا يتسنى له اكتساب قيم ومعايير المجتمع الذي يعيش فيه عن طريق والديه ومعلميه وأقرانه في المدرسة . وحين تكون القدوة صالحة تصبح أداة بناء شخصية الطفل نموذجاً حياً يقلده في مظهره وأقواله، وحركاته . وألفاظه وسلوكه ، ولذا أوصى عمرو بن عتبة معلم أولاده : " إن عيونهم منعقدة بعينيك ؛ فالحسن عندهم ما صنعت ، والقبيح عندهم ما تركت" .

---

(١) سنن أبي داود :كتاب الأدب ، باب في الكذب حديث رقم (٤١٧٦) وحسنه الألباني

(٢) سنن أبي داود : كتاب الأدب،باب ما يقول إذا أصبح،حديث رقم (٥٠٩٠)وحسنه الشيخ بكر أبو زيد في أذكار طرفي النهار.

وقال علي بن أبي طالب في هذا الشأن موضحاً أثر القدوة في سلوك الأفراد : " من نصب نفسه للناس إماماً فليبدأ بتعليم نفسه قبل تعليم غيره ، وليكن تأديبه بسيرته قبل تأديبه بلسانه،ومعلم نفسه ، ومؤدبها أحق بالإجلال من معلم الناس ، ومؤدبهم " (١) .

٢ـ الموعظة والترغيب

ويقصد بها التوجيه المباشر بالأمر أو بالنهي مع لطف العبارة ، قال تعالى ﴿ وَاعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَبِذِي الْقُرْبَىٰ ﴾ (٢) ،وقال تعالى ﴿ ادْعُ إِلَىٰ سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ ﴾ (٣)، وقال تعالى ﴿ وَإِذْ قَالَ لُقْمَانُ لِابْنِهِ وَهُوَ يَعِظُهُ يَا بُنَيَّ لَا تُشْرِكْ بِاللَّهِ إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ ﴿١٣﴾ ﴾ (٤)، وقال تعالى ﴿ وَإِذَا تُتْلَىٰ عَلَيْهِ آيَاتُنَا وَلَّىٰ مُسْتَكْبِرًا كَأَن لَّمْ يَسْمَعْهَا كَأَنَّ فِي أُذُنَيْهِ وَقْرًا فَبَشِّرْهُ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ ﴿٧﴾ ﴾ (٥) ، وقال تعالى ﴿ لَّا تَجْعَلْ مَعَ اللَّهِ إِلَٰهًا آخَرَ فَتَقْعُدَ مَذْمُومًا مَّخْذُولًا ﴿٢٢﴾ وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا ﴾ (٦) وعليه فإن للموعظة أثراً فعالاً وكبيراً على سلوك الأبناء فترسخ المبادئ والأسس الإسلامية في نفوس الأبناء ، ولكي يكون للموعظة هذا الأثر لا بد من مراعاة الوقت المناسب لتخول الأبناء بالموعظة ، وهناك ثلاثة أوقات أساسية في توجيه الطفل نوردها على النحو الآتي :

---

(١) عبد الغني عبود / التربية الإسلامية وتحديات العصر ص٤٩٤

(٢) سورة النساء / آية ٣٦

(٣) سورة النحل / آية ١٢٥

(٤) سورة لقمان / آية ١٣

(٥) سورة لقمان / آية ٧

(٦) سورة الإسراء / آية ٢٢

أ- النزهة وعند السير في الطريق : حين يتغير على الطفل جو المنزل فيكون مرافقاً لأبيه أو أمه في نزهة ، أو راكباً فإنه يكون أكثر استعداداً للتلقي ، وقبول النصائح والتوجيهات بحيث يكون بمفرده معهما ؛حتى لا تكون هناك مؤثرات أخرى خارجية قد تعكر صفو الجلسة ، أو الموعظة[1] .

ب - عند تناول الطعام : حين يجوع الطفل ، ويضعف أمام الطعام فإن ذهنه يكون منصرفاً إلى الطعام ، وهنا تكون قابليته لسماع التوجيهات والموعظة ، وتقبلها دون أي احتجاج أو رفض ؛ فينصت لحديث أبويه،وهنا تكون الفرصة طيبة لأبويه لمراقبة ومتابعة طريقة تناوله للطعام ، وتوجيهه بهدي النبي – صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – لمّا قال لعمر بن أبي سلمة حين كان غلاماً : " يا غلام : سم الله، وكل بيمينك ، وكل مما يليك " فكان عمر بن أبي سلمة يقول :فما زالت طعمتي بعد[2] ولذلك كان لزاماً على الأبوين مجالسة الأبناء عند تناول الطعام ، للاستماع إلى أحاديثهم وما مر معهم من مواقف خلال يومهم العلمي والعملي ، وإرشادهم وتوجيههم إلى الطريق الأقوم .

ج- وقت المرض :حين يمرض الطفل ، وحتى الراشد فإنه يكون أكثر قابلية للإيحاء

وتقبل النصيحة[3] ، وهنا يمكن للوالدين إرشاد أبنائهما إلى جوانب القصور والنقص التي تبينت لهما من خلال مراقبتهما، وتخولهم بالموعظة والنصيحة بعد انتهاء الموقف الذي يتطلب الموعظة بوقتٍ ما لم يقتضِ الموقف زجراً فورياً .

---

(١) كما فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم في الحديث المشهور مع ابن عباس رضي الله عنهما وكان غلاماً قال (كنت راكباً ردف رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال يا غلام : احفظ الله يحفظك ....

(٢) صحيح مسلم : كتاب الأشربة ، باب آداب الطعام والشراب وأحكامهما ، حديث رقم (٢٠٢٢)

(٣) ويؤخذ هذا من دخوله صلى الله عليه وسلم على ذلك الغلام اليهودي وهو مريض ووعظه بالإسلام حتى نطق الشهادتين قبل موته

٣- العقوبة والجزاء

يقول تعالى ﴿ فَمَن يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ ۝ وَمَن يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ ۝ ﴾ (١) ومن المعروف أننا نثيب على السلوك الصحيح ، أو المرغوب فيه، ونعاقب على السلوك الخاطئ غير المرغوب فيه ، ونحن نسعى من وراء ذلك إلى القضاء على السلوك الخاطئ .

ويمكن أن نعرف الثواب (Reward) بأنه أثر يتبع الاستجابات ، ويؤدي إلى الشعور بالرضا والارتياح . وتأخذ المكافأة أو المثوبة عدة صور ؛ فقد تكون الجوائز مالية ، أو ميداليات ، أو درجات ، وتقديرات مدرسية ، أو رتب ، أو مدح لفظي ، أو غيرها مما يشعر الطفل بالارتياح(٢) .

أما العقوبة فتعني حرمان الطفل من المكافأة بجميع صورها وأشكالها التي ذكرناها،بالإضافة إلى توجيه اللوم والتقريع . والعقوبة ليست ضرورة لكل شخص ، ولا تعني أن تكون التربية بالعصا ، فهناك وسائل أخرى للتربية . يقول تعالى ﴿ٱدْفَعْ بِٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ ﴾ (٣) .

ولذلك فإن كلمات المدح والثناء ، أو الجوائز المادية التي تقدم للطفل تعتبر وسيلة ناجحة؛لدعم وغرس المبادئ الإسلامية الصحيحة ، ولكن حذار من المغالاة في التدليل ، واستخدام عبارات الثناء والمدح في غير مناسبتها ، فإن ذلك يعني فساد الطفل ولذلك فإننا عندما نلمس عدم تجاوب الطفل للتوجيهات والمواعظ التي يسمعها تصبح الوسيلة المثلى للتوجيه هي الشدة والعقوبة،لكنها ليست الشدة التي تفسد الكيان ، فحين تستخدم

---

(١) سورة الزلزلة / آية ٧

(٢) فؤاد أبو حطب / علم النفس التربوي ص٣٦٣

(٣) سورة فصلت / آية ٣٤

العقوبة باعتبارها استراتيجية مستمرة في تربية الطفل فقد يؤدي ذلك إلى زيادة مستوى القلق عند الطفل بحيث تكون أخطاره أشد ضرراً من الفشل في التعلم ، وقد يؤدي إلى تكوين مفهوم سلبي للذات[1] .

والإسلام يدعو إلى استخدام جميع الوسائل ؛ فمن القدوة ، والموعظة ، والترغيب ، والثواب إلى التخويف ، والترهيب ، والعقاب المناسب .

يقول تعالى ﴿ فَإِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴾ ، وقال تعالى ﴿ وَٱعْلَمُوٓا أَنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلْعِقَابِ ﴾ [2] ولذلك فإن التربية السليمة لا تعتمد على التدليل المفرط، ولا القسوة الزائدة ، ويشير إلى ذلك الإمام الغزالي في رياضة الصبيان في أول الطفولة: " اعلم أن الصبي أمانة عند والديه ، وقلبه جوهرة ساذجة،فإن عوّد الخير نشأ عليه وشاركه أبواه ومؤدبه في ثوابه ، وإن عوّد الشر نشأ عليه،وكان الوزر في عنق وليه ، فينبغي أن يصونه ويؤدبه ويهذبه ويعلمه محاسن الأخلاق ، ويحفظه من قرناء السوء ، ولا يعوده التنعم ، ولا يحبب إليه أسباب الرفاهية ، فيضيع عمره في طلبها إذا كبر " [3] . ويقول الرسول – صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – : "مروا أولادكم بالصلاة وهم أبناء سبع سنين ، واضربوهم عليها وهم أبناء عشر سنين، وفرقوا بينهم في المضاجع "[4] .

---

(١) فؤاد أبو حطب / علم النفس التربوي ص٣٧٢

(٢) سورة البقرة / آية ١٩٦

(٣) أحمد بن قدامة المقدسي / مختصر منهاج القاصدين ص٢٠٧

(٤) الفتاوى (١١ / ٥٠٤) سنن أبي داود : كتاب الصلاة ، باب متى يؤمر الغلام بالصلاة ، حديث رقم (٤٩٥) وحسنه الألباني في صحيح الجامع الصغير برقم (٥٨٦٨)

ولكي تؤدي العقوبة دورها في التربية فإن على الأبوين الابتعاد عن كثرة الملامة والعتاب على تصرفات وأعمال الطفل ؛ لكي يُكوّن فكرة إيجابية عن ذاته ، فيزرع في نفسه بذور الثقة مما يساعده على النجاح في مسيرة الحياة .

ولنا في رسول الله – صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – القدوة الحسنة ، فقد أخرج الإمام أحمد عن أنس –رضي الله عنه– قال : "خدمت النبي – صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – عشر سنين فما أمرني بأمر فتوانيت عنه ، أو ضيعته فلامني ، فإن لامني أحد من أهله إلا قال : دعوه فلو قُدِّر ، أو قال لو قضي أن يكون كان "[1] .

ويمثل الاستحسان الاجتماعي أسلوباً فعالاً للتدعيم ، وتتوقف فعالية هذا الاستحسان على من يمنحه ، وأن استحسان الأب لما ينجزه ولده من أعمال شئ مهم في تربيته حيث إن الخواص الدافعة للاستحسان الاجتماعي تتوطد جذورها في الدفء الوالدي .

أما استخدام العقاب باعتباره وسيلة تربوية للضبط الاجتماعي فقد قدم المربون المسلمون الثواب عليه في كل الأحوال ، ولم يسمحوا باستخدامه إلا عند الضرورة ، وقد راعوا في استخدامه ما بين الأطفال من فروق فردية فقال العبدري : " رب صبي يكفيه عبوسة وجه عليه ، وآخر لا يرتدع إلا بالكلام الغليظ والتهديد ، وآخر لا ينزجر إلا بالضرب ، والإهانة كل على قدر حاله " وقال ابن الجزار القيرواني : " إن من الأطفال من إذا مدح تعلم كثيراً ، ومنهم من يتعلم إذا عاتبه المعلم ووبخه ، ومنهم من لا يتعلم إلا للفرق من الضرب " ولذا عنت التربية الإسلامية بالفروق بين الأطفال باستخدام أساليب متنوعة للتهذيب والتأديب[2] .

---

(١) مسند الإمام أحمد : (٣ / ٢٣١) ، حديث رقم (١٣٤٥١)

(٢) عبد الغني عبود / التربية الإسلامية وتحديات العصر ص٥٠٦

والمرأة أماً ، أو أختاً ، أو جدة تمارس التربية في الأسرة تلقائياً لطول واستمرار احتكاكها بالنشء داخل الأسرة ، وكلما كانت أقرب إلى السلوك والخلق الإسلامي كلما كانت أقدر وأكفأ عند ممارسة أساليب التربية السابق ذكرها في الحفاظ على كيان الأسرة التربوي من الخلل .

ثالثاً : دور المرأة المسلمة في رعاية الجانب العقلي للطفل

قال تعالى ﴿ إِنَّا جَعَلْنَٰهُ قُرْءَٰنًا عَرَبِيًّا لَّعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ ﴿٣﴾ ﴾[1] **وقال تعالى** ﴿ وَمَا يَعْقِلُهَآ إِلَّا ٱلْعَٰلِمُونَ ﴿٤٣﴾ ﴾[2] ، **وقال تعالى** ﴿ إِنَّ فِى ذَٰلِكَ لَءَايَةً لِّقَوْمٍ يَعْقِلُونَ ﴿٦٧﴾ ﴾[3].

العقل في اللغة أي الحجر والنهي ، ورجل عاقل وعقول ، وعقل البعير أي : ثنى رجليه مع ذراعه ، فشدهما في وسط الذراع . العقل : هو الشعور الروحاني به تُدرك النفس مالا تدركه بالحواس ، وقد سمي عقلاً ؛ لأنه يعقل صاحبه عن التورط في المهالك فيحبسه[4] **ولقد كرم الله تعالى الإنسان على سائر المخلوقات بنعمة العقل ، وعنت التربية الإسلامية عناية فائقة بهذه الهبة الإلهية. فجاءت الآيات القرآنية مخاطبة الإنسان على التأمل في هذا الكون ، وتدبر نفسه؛ ليعلم أن الله هو المستحق للعبادة ، وأمرت الآيات القرآنية العقل بالتفكر في خلق السموات والأرض ، والنظر في آثار الأقوام السالفة ، وأنزل القرآن؛ لنعقل معانيه ، ونتدبر آياته ، وأنكر على الذين لا يستعملون عقولهم في الفهم والتفكير السليم ، ووصفهم بالصم والبكم والعمي؛ لأنهم لم يفكروا فيما نقل إليهم .**

(١) سورة الزخرف / آية ٣

(٢) سورة العنكبوت / آية ٤٣

(٣) سورة النحل / آية ٦٧

(٤) محمد بن أبي بكر الرازي / مختار الصحاح ص ٤٤٦

ولذلك خاطبت التربية الإسلامية العقل ودعته إلى ممارسة حقه في البرهان والاقتناع[1] .

ومن الأهمية بمكان أن تدرك أن العقل وحده قاصر اذ لابد من اقترانه بالإيمان يقول ابن تيمية رحمه الله : " العقل شرط في معرفة العلوم ، وكمال وصلاح الأعمال ، وبه يكمل العلم والعمل لكنه ليس مستقلاً بذلك غريزة في النفس وقوة فيها بمنزلة قوة البصر التي في العين فإن اتصل بها نور الإيمان كان كنور العين إذا اتصل بها نور الشمس والنهار " [2] .

إن تكريم الإسلام للإنسان بهذه الطاقة العقلية جعله يدعو ويحض ، ويحدد الوسائل والأسس المعينة على العناية بهذه المنحة الإلهية ، وفيما يلي عرضٌ لأهم هذه الأسس :

١- غرس حب العلم وآدابه في الطفل :

قال تعالى ﴿ هَلْ يَسْتَوِي ٱلَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَٱلَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ ﴾ [3] ، وقال تعالى ﴿ ٱقْرَأْ بِٱسْمِ رَبِّكَ ٱلَّذِي خَلَقَ ۝ ﴾ [4]، ومن هذه الآيات جاءت الدعوة صريحة إلى طلب العلم ، والتعلم ، والترغيب فيه والحث على طلبه ، وفي ذلك يقول الرسول – صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – " من سلك طريقاً يبتغي به العلم سهل الله طريقه من الجنة "[5] .

---

(١) عبد الرحمن النحلاوي / أصول التربية الإسلامية ص ١١٧–١١٨

(٢) ابن تيمية ، مجموع الفتاوى (٣ / ٣٩٩)

(٣) سورة الزمر / آية ٩

(٤) سورة العلق / آية ١

(٥) سنن الدارمي : كتاب المقدمة ، باب في فضل العلم والعالم ، حديث رقم (٣٥٩) ، وقال البغوي في شرح السنة (٢٨٢/١) " أخرجه الترمذي وأبو داود وإسناده صحيح "

إن رعاية الأم لأبنائها ، وحرصها على تعليمهم هو من مسؤولياتها وواجباتها الرئيسة ، وترسيخ حب العلم وطلبه في نفس الطفل وعقله يولد في نفسه شعوراً ذاتياً في طلبه ، وتحمل المشقات والصعاب في سبيل تحصيله .

٢- حفظ الطفل لقسم من القرآن والسنة.

إن حرص الأم على تلقين الطفل الفاتحة والسور القصار من كتاب الله العزيز فيه استثمار لقدرة الطفل على الحفظ ، وربطه بكتاب الله العزيز الذي فيه حياته وسعادته في الدنيا ، وفوزه في الآخرة وسوف يتدبر معانيه ، ويعمل بأوامره ونواهيه حين يكبر .[١].

ولقد حرص الصحابة على أن يكون أول ما يلقن للطفل القرآن والسنة؛ لأنهما الركنان في بناء الطفل علمياً .قال البخاري: ألهمت حفظ الحديث وأنا في الكتاب قيل له كم أتى عليك إذ ذاك ؟ فقال : عشر سنين أو أقل [٢] .

٣- اختيار معلم الطفل.

إن حرص الأم على اختيار المعلم الصالح للطفل لهو من المهام الرئيسة ، لأنه هو المرآة التي يراها الطفل ، فتنطبع في نفسه وعقله ، فهو مصدر التلقي ، فأعين الأطفال معقودة عليه ، فالحسن عندهم ما استحسنه ، والقبيح عندهم ما استقبحه . ويؤكد الماوردي على ضرورة وأهمية اختيار المعلم فيقول : " إن الولد يأخذ من مؤدبه من الأخلاق والشمائل والآداب والعادات أكثر مما يأخذ من والده ، لأن مجالسته له أكثر، ومدارسته معه أطول "[٣].

---

(١) حمدان الهجاري / كيف ندعو الأطفال ص ١٣٧

(٢) المرجع السابق

(٣) محمد سويد / منهج التربية النبوية للطفل ص٢٠٩

٤- إتقان الطفل للغة العربية.

نزل القرآن باللغة العربية ، وفي حرص الأم على تعليم الطفل اللغة العربية دعامة قوية لتعلم سائر العلوم والمعارف ، فحين تبدأ الأم بتعليم الطفل القرآن واللغة العربية فهي بذلك تفتح أمامه آفاقاً واسعة للعلوم والمعارف .

٥- توجيه الطفل نحو ميوله العلمية.

إن رعاية الأم لطفلها ، وإدراكها لمبدأ الفروق الفردية يجعلها تستثمر قدرات الطفل وفقاً لما يمتلكه من تلك القدرات ، فقد يتشابه الطفل مع غيره من الأطفال في الكثير من الصفات العامة إلا أنه قد يختلف عنهم بفروق فردية في مستويات الذكاء، واكتشاف الأم للطفل الموهوب في مراحل مبكرة وتوجيهه ، والاستفادة من قدراته وإمكانياته بما يعود عليه ، وعلى المجتمع بالنفع، وبإمكان الأم الاستعانة بعدة وسائل لاكتشاف وتنمية واستثمار تلك القدرات ، وذلك من خلال عنايتها بما يلي :-

١- توفير ألعاب التركيب بما يتناسب مع عمر الطفل .

٢- توفير مكتبة تشتمل على كتب السيرة ، وقصص الأنبياء والصحابة ، وكتباً أخرى تشتمل على كافة أنواع العلوم والمعارف .

٣- توجيه الطفل حسب ميوله العلمية ؛ لأن ذلك يساعده على التفوق على أقرانه ، وتمكنه من العلم وبراعته فيه .

رابعاً : دور المرأة المسلمة في رعاية الجانب الاجتماعي للطفل

تعتبر الأسرة أهم المؤسسات التربوية الاجتماعية ، وأقواها أثراً في حياة الطفل، وتنشئته ؛ بما تغرسه في نفس الطفل من بذور الصحة والمرض في سني حياته الأولى ، والتأثير على تكوينه النفسي والاجتماعي . ويؤدي الوالدان دوراً هاماً في عملية التنشئة الاجتماعية ، والتي بها يعدان الطفل للحياة في المجتمع الكبير . وتحرص الأم المسلمة على بناء شخصية إسلامية متوازنة؛ فالإسلام بمفاهيمه الواضحة ، وخصائصه الفريدة ، وأبعاده الشاملة هو الإطار الذي يوجه أي تفكير وأية ممارسة اجتماعية أو تربوية ؛ لكي تخرج الأسرة إلى المجتمع إنساناً متوازناً مع فرديته، ومتوازناً في ميله إلى الجماعة ، يحيا بعيداً عن الانطواء والخجل ، في تفاعل دائم مع المجتمع ، يعطي ويأخذ ، يجالس الكبار ويحترمهم ، ويحنو على الصغار ويتودد إليهم ، يغرس فيهم القيم والاتجاهات السامية ، يُلقي بتحية الإسلام على من يلقى من الناس ، حركة دائبة، ونشاط وتفاعل دائم ومتواصل ، يخرج إلى السوق يبيع ، ويشتري، وينجز بعض المهام عن والديه ، يشارك أقرانه اللعب ، ويعود المريض منهم يخفف عنه آلامه ، شخصية متزنة متكاملة من كل جوانبها ، بناء قوي ودعامة راسخة لتكوين المجتمع الإسلامي مستمدة من سنة الرسول - صَلَّى اللّهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ - في حرصه على هؤلاء النشء منذ نعومة أظفارهم فكانت توجيهاته النبوية مع الطفولة أسساً راسخة في بناء الكيان الاجتماعي تستقي منها الأم المسلمة روافد التربية الاجتماعية لتنشئتها، ونعرضها على النحو الآتي:

أ- اصطحابه إلى مجالس الكبار

إن حضور الطفل مجالس الكبار يتيح له خبرات عملية واقعية مختلفة ، لا تعتمد على التلقين ، بل المشاهدة ، والممارسة ؛ فيكتسب بصورة عملية ما يُهيؤه ويعينه على التفاعل والتكيف مع المجتمع الكبير ، فيتعامل مع المواقف والمشاكل بأسلوب مؤدب مهذب ومنظم، وتوجه قدراته ، وتكمل نقائصه من دون تقليل لشأنه ، فيستفيد من أخطائه ، ويكتسب الجرأة المحمودة عند مخالطة الكبار عندما يعبر عن نفسه ورأيه ومطالبه ، طالباً الإذن بالحديث بكل أدب ووقار . و ها هو عمر –رضي الله عنه – يصحب ابنه إلى مجالس رسول الله – صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ – فعن ابن عمر – رضي الله عنهما – قال : قال رسول الله – صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ – أخبروني عن شجرة مثلها مثل المؤمن فجعل القوم يذكرون شجراً من شجر البوادي ، قال ابن عمر : والقي في نفسي أو روعي أنها النخلة فجعلت أريد أن أقولها فإذا أسنان القوم ، فأهاب أن أتكلم . فلما سكتوا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " هي النخلة " [(1)] . وعليه فمن خلال حضور مجالس الكبار من الرجال بالنسبة للابن ، وحضور مجالس النساء والندوات والمسابقات بالنسبة للابنة ، يتاح للآباء والأمهات الكشف عن جوانب القوة والضعف في الطفل ؛ فتشجع جوانب القوة ، وتُدعم وتُثبت في نفسه ، ومن خلال المشاركات الأولية البسيطة تتاح له فرصة التعرف على أحاديثهم ، والدخول إلى مجتمعهم شيئاً فشيئاً .

عن ابن عباس – رضي الله عنهما – قال : كان عمر يدخلني مع أشياخ بدر ، فقال له عبد الرحمن بن عوف : لم تدخل هذا الفتى معنا ولنا أبناء مثله ؟

(١) أخرجه مسلم : كتاب صفات المنافقين وأحكامهم ، باب المؤمن مثل النخلة ، حديث رقم (٢٨١١) .وانظر صحيح البخاري: كتاب العلم ، باب الحياء في العلم ، حديث رقم (١٣١) .

فقال : إنه ممن قد علمتم ، فدعاهم ذات يوم ودعاني ، وما رأيته دعاني يومئذٍ إلا ليريهم مني ، فقال : ما تقولون في قوله تعالى : ﴿ إذا جاء نصر الله والفتح ﴾ حتى ختم السورة ؟ فقال بعضهم : أمرنا الله أن نحمده ونستغفره إذا جاء نصر الله وفتح علينا ، وقال بعضهم : لا ندري ، وبعضهم لم يقل شيئاً فقال لي: يا ابن عباس ، أكذلك تقول ؟ قلت : لا. قال : فما تقول ؟ قلت : هو أجل رسول الله – صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ – أعلمه الله إذا جاء نصر الله والفتح ، ورأيت الناس يدخلون ، والفتح فتح مكة ، فذلك علامة أجلك ، فسبح بحمد ربك واستغفره إنه كان تواباً . فقال عمر : ما أعلم منها إلا ما تعلم[1] .

٢- **المشاركة في قضاء حاجات الأسرة.**

إن مجالسة الطفل للكبار ، والحديث معهم ، وتعويده المشاركة في ذلك ، والاستئذان عند الرغبة في المشاركة كل ذلك يكسبه اتجاهات اجتماعية تُسهم جميعها في البناء الاجتماعي المتكامل للاتجاهات الثابتة المتفاعلة مع بعضها بعضاً . وإن إيعاز الطفل لقضاء بعض المهمات ، ونجاحه وتوفيقه في القيام بالمهمة التي أوكلت إليه خير قيام لهو من أكبر العوامل التي تعزز وتثبت لديه روح الإقدام والجرأة والشجاعة ؛ الإقدام على سبر أغوار الحياة ، فيشعر بالسعادة والفرح للتجربة التي اجتازها بنجاح . ويكتسب الجرأة والشجاعة والثقة بالنفس للنجاح الذي حققه من جراء التجربة التي عاشها ، والمهارة التي اكتسبها ، ومن خلال حديثه ولقائه مع من ذهب إليهم لقضاء حاجته ، فيعود إلى المنزل وقد حقق ذاته ؛ استشعر مذاق النجاح،فامتلأت نفسه غبطة وسروراً ، وبذلك تكون الأم قد أشبعت

---

(١) صحيح البخاري : كتاب التفسير ، باب فسبح بحمد ربك واستغفره إنه كان توابا ، حديث رقم (٤٩٧٠)

لدى طفلها عدداً من الحاجات النفسية ، فقد روي عن أنس – رضي الله عنه – أنه قال خرجت إلى صبيان يلعبون ، قال : فجئت أنظر إلى لعبهم ، قال : فجاء رسول الله – صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ – على الصبيان يلعبون ،قال : فدعا ني رسول الله – صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ – فبعثني إلى حاجة له ، فذهبت فيها، وجلس رسول الله – صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ – في فيئ حتى أتيته ، واحتبست عن أمي عن الإتيان الذي كنت آتيها فيه ، فلما أتيتها قالت : ما حبسك ؟ قلت : بعثني رسول الله – صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ – في حاجة له ، قالت : وما هي ؟ ، قلت : هو سر لرسول الله – صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ – ،قالت : فاحفظ على رسول الله – صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ – سره ، قال ثابت : قال لي أنس : لو حدثت به أحد من الناس ، أو لو كنت محدثاً به لحدثتك به يا ثابت[1] . وعليه فمن خلال قضاء الحاجات يمكن أن يكسب الطفل الكثير من القدرات كالقدرة على تحمل المسؤولية والآداب مثل تعويده سنة السلام ، فيتعلم إلقاء تحية السلام على الناس على اختلاف مستوياتهم ، وقد حرص – عليه السلام – على غرس تلك السنة في نفوس الصغار ؛ فقد روى أنس – رضي الله عنه – أنه مرّ على صبيان فسلم عليهم وقال : كان رسول الله – صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ – يفعله[2] .

فإلقاء تحية الإسلام لها قواعد وضوابط ، فحين يدخل الطفل على والديه ، وحين يمر الراكب يسلم على الماشي ؛ فعن أبي هريرة – رضي الله عنه – أن رسول الله – صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ –قال :" يسلم الراكب على الماشي ، والماشي على القاعد ،

---

(١) صحيح مسلم : كتاب فضائل الصحابة ، باب من فضائل أنس بن مالك رضي الله عنه ، حديث رقم (٢٤٨٢) ، مسند الإمام أحمد (٣/١٠٩ ، ١٩٥)

(٢) مسند الإمام أحمد (٣/١٣٢) حديث رقم (١٢٣٦٢)

والقليل على الكثير " [1] ومن العوامل التي تُسهم في بناء شخصية الطفل: حضوره الحفلات المشروعة ؛ كحفلات الزواج ، فحين يخالط الناس ، ويبادر بإلقاء التحية عليهم ، ويستمع إلى أحاديثهم الودية ، ويشاركهم سعادتهم بالحدث ، ويعايش تلك المشاعر ، فيتعرف على أعضاء جدد من أقرانه ، فإن ذلك مما يُصقل شخصيته ومواهبه ، ويُظهر قدراته واجتماعيته ، فينشأ غير خجول ، ولا منطوٍ ، قادر على مواجهة الجمهور .

٣- حب العمل والتعاون

حرص الإسلام على العمل ورغب فيه، وحث عليه بُغية بذر بذور الهمة العالية في النفوس، ولنا في الرسل – عليهم السلام – خير قدوة وأطيب مثال ، فها هو رسول الله – صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ – يرعى الأغنام ، ويعمل بالتجارة ، كما أن نبي الله داوود – عليه السلام – كان يأكل من عمل يده عن المقدام رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : ما أكل أحدٌ طعاماً قط خيراً من أن يأكل من عمل يده وأن نبي الله داود عليه السلام كان يأكل من عمل يده [2] ، وما من نبي إلا وقد رعى الأغنام عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ قال: ما بعث الله نبياً إلا رعى الغنم ، فقال أصحابه: وأنت ، فقال: نعم كنت أرعاها على قراريط لأهل مكة [3] ، وقد فعل ذلك موسى – عليه السلام – لسنوات عديدة في مدين .

---

(١) صحيح مسلم : كتاب السلام ، باب النهي عن ابتداء أهل الكتاب بالسلام وكيف يرد عليهم حديث رقم (٤٠١٩) ، صحيح البخاري : كتاب الاستئذان ، باب تسليم الراكب على الماشي ، حديث رقم (٥٧٦٣)

(٢) صحيح البخاري : كتاب البيوع ، باب كسب الرجل وعمله بيده ، حديث رقم (٢٠٧٢) .

(٣) صحيح البخاري : كتاب الإجارة ، باب رعي الغنم على قراريط ، حديث رقم (٢١٠٢) .

روي أن لقمان الحكيم قال لابنه : يا بني استعن بالكسب الحلال ؛ فإنه ما افتقر أحد قط إلا أصابه ثلاث خصال : رقة في دينه ، وضعف في عقله ، وذهاب مروءته ، وأعظم من هذه الخصال استخفاف الناس به[1] .

إن تعويد الطفل منذ الصغر على المشاركة في البيع والشراء لهو من الأمور التي تغرس في نفسه الثقة بالنفس ، والتفاعل مع أفراد المجتمع صغيرهم وكبيرهم من خلال لقائه حين يمارس عملية البيع ، فينشأ معتمداً على نفسه ، مشاركاً في الحياة الاجتماعية ، بعيداً عن الدلال المفرط الذي يعيشه كثيرٌ من أطفالنا وأولادنا في الوقت الراهن ، وفي ذلك إفساد لهم ، واستصغار لأمثال تلك الأعمال ، رغم أننا نشاهد بعض المتاجر أثناء الإجازات تستعين بأطفال الأسرة للمشاركة في عملية البيع والشراء ، فتغرس في نفوسهم منذ الصغر حب العمل ،والتعاون ، والتضحية والبذل، والعطاء ، وترسيخ التعاون ، وتكوين اتجاهات إيجابية ، و يتضح ذلك داخل المنزل عندما يتعاون الطفل مع إخوته في إنجاز أي عمل ،كأن تمنح الخادمة يوماً للراحة ، ويشارك جميع أفراد الأسرة في التنظيم والترتيب وإعداد الطعام ، وكذلك من خلال مشاركة الطفل لبعض الأنشطة المدرسية ، مثل : ضبط النظام ، أو أعمال البيع في مقصف المدرسة ، أو المشاركة في الحفلات المدرسية ، أو المعارض السنوية ، وبذلك تتاح للطفل فرصاً كبيرة لاكتساب العديد من الخبرات ، ومواجهة المشاكل وحلها ، والثقة بالنفس ، والإيثار، والتعاون ، وتزداد تلك الاتجاهات رسوخاً حين نقص على الأطفال قصص الأنبياء ، فيكون في ذلك أعظم قدوة وأعلى مثل يقتدي به الطفل .

---

(١) ابن قدامة المقدسي / مختصر منهاج القاصدين ص ١٠٨

وللأم دور فعال في تشجيع الطفل على ممارسة العمل الاجتماعي، وإكسابه الاتجاهات الصحيحة في مشاركة الآخرين استنارة بهدي الرسول – صَلَّى اللَّـهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ – في هذا المجال .

٤- اتخاذ أصدقاء له (جماعة الرفاق) .

لما كان الإنسان اجتماعياً بالفطرة فإن الطفل ينشأ اجتماعياً ، ومن خلال مشاركته مجالس الكبار ، وإيفاده لقضاء بعض المهمات والمشاركة في المناسبات ، وحضورها تتسع دائرته ، فينتقل من دائرة الأسرة الضيقة إلى مجتمع أرحب وأوسع وأكبر ، فيكون علاقات ويعقد صداقات مع أفراد من سنه يطلق عليهم جماعة الرفاق . والطفل في نموه الاجتماعي بحاجة إلى رفاق من سنه يتفاعل معهم ، ويتأثر بهم وتتخذ جماعة الرفاق أو بالأحرى جماعة اللعب ، والتي لا تتعدى في بداية تكوينها أطفالاً سرعان ما يختلفون ، فتنحل تلك الجماعة . ومع تقدم الطفل في العمر يجد نفسه بحاجة إلى تلك الجماعة ، وتفرض عليه تلك الحاجة نوعاً من الانضباط والالتزام بالقيود التي تفرضها عليه تلك الجماعة ، وبالتالي يكيف الطفل سلوكه وفقاً للمعايير المرغوب فيها ذلك السلوك . وإلى ذلك يشير ابن سينا بقوله " الصبي عن الصبي ألقن، وهو عنه آخذ ، وبه آنس " [١] ويقول أبو عثمان الجاحظ: " الصبي عن الصبي أفهم ، وبه أشكل "[٢] .

ويُخضع الطفل سلوكه وفقاً لمعايير جماعة الرفاق ، بدافع من حاجته إلى التقبل والانتماء إلى تلك الجماعة ، وحرصاً على الاستمرار في الانتماء إليها . ويعدّ

---

(١) ابن سينا / كتاب السياسة ص ١٠٧٤

(٢) الجاحظ / كتاب المعلمين (١ / ٣٦)

ذلك من أهم وأعقد وسائل التطبيع الاجتماعي حين يتنازل الطفل عن رغباته ، ويكيف سلوكه وفقاً لسلوك الجماعة ومعاييرها ، وذلك يؤكد لنا أهمية جماعة الرفاق التي يلعب معها ، ويلهو بحياته ، بعيداً عن ضبط وقيود الكبار ، فيشعر بالبهجة والسعادة والاطمئنان . وإلى ذلك أشار ابن سينا حين قال : " يحادث الصبيان ، والمحادثة تفيد انشراح العقل ، وتحل منعقد الفهم ؛ لأن كل واحد من أولئك إنما يتحدث بأعذب ما رأى ، وأغرب ما سمع ، فتكون غرابة الحديث سبباً للتعجب منه ، والتعجب منه سبباً لحفظه وداعياً إلى التحدث به ، ثم إنهم يترافقون"[1] . ومتى أحسنت الأم توجيه الطفل لاختيار الرفقة الصالحة ،مع متابعة، ومراقبة عن بعد، وتدخل لطيف في الوقت المناسب ؛ لحل مشكلاته كان ذلك عوناًله على السير في الطريق الموصل إلى مرضاة الله ، ومحبته ، والسير على نهج القرآن الكريم ، واتباع سنة محمد – صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ – . وبذلك يكون عوناً له على ترسيخ المبادئ الإسلامية القويمة الصحيحة ، فإن صلاح هؤلاء جميعاً – الطفل ورفاقه – يترتب عليه صلاح المجتمع بأسره ؛ لتعيد للأمة الإسلامية أمجادها السابقة .

هـ- مبيت الطفل عند أقربائه

إن خروج الطفل من بيته للمبيت عند أحد أقربائه الصالحين فيه تدريب له على الاستقلالية ، والاعتماد على النفس ، والانفصال عن أسرته ؛ للتعايش، والتعامل مع أسرة أخرى قد لا يجد العناية والاهتمام الذي يلقاه من أسرته ، ولكن يكتسب منها من الخبرات والتجارب ، ويمتص منها رحيق العلوم النافعة ،

---

(١) ابن سينا / السياسة ص ١٠٧٥

ويحتذي ويقلد عباداتهم وصلواتهم . وها هو ابن عباس يذهب للمبيت عند خالته ميمونة بغية الاقتداء برسول الله – صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ – في صلاته فيروي ابن عباس – رضي الله عنهما – قال : " بتُّ في بيت خالتي ميمونة بنت الحارث – رضي الله عنها – زوج النبي – صَلَّى اللَّهُ عَليهِ وَسَلَّمَ – . وفي رواية غير البخاري لأرقب صلاة رسول الله – صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ – " [1] وفي رواية أخرى عند البخاري " لأنظرن إلى صلاة رسول الله – صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ – "[2] .

وهذه الوسيلة من أجدى وسائل التربية الاجتماعية التي يمكن أن تتيحها الأسرة – والأم بتشجيعها خاصة – للطفل إذا ما أحسنت الاختيار مع تنبيه الطفل للملاحظة، وتشجيعه على اكتساب الصفات المرغوبة .

٦- صلة الأرحام

هي الإحسان إلى الأقارب بالمال ، والخدمة ، والزيارة ، والنصيحة وغير ذلك من طرق إيصال الخير إلى الغير [3] . قال تعالى ﴿ وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ۝ ﴾ [4]. قال تعالى ﴿ وَأُولُوا الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ [5] وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله – صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – يقول " من سره أن يبسط له في رزقه وأن ينسأ له في أثره

(١) صحيح البخاري : كتاب العلم ، باب السمر في العلم ، حديث رقم (١١٧) ، مسند الإمام أحمد (٢٨٤/١) .
(٢) صحيح البخاري : كتاب التفسير باب " الذين يذكرون الله قيماً وقعوداً وعلى جنوبهم ويتفكرون في خلق السموات والأرض"، حديث رقم (٤٢٠٤).
(٣) مجدي فتحي السيد / أحب الأعمال إلى الله ص ٣٩
(٤) سورة النساء / آية ١
(٥) سورة الأحزاب / آية ٦

فليصل رحمه " [1] وعن عبد الرحمن بن عوف - رضي الله عنه - قال : سمعت رسول الله - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يقول : " قال الله تعالى : أنا الرحمن وهي الرحم شققت لها من اسمي من وصلها وصلته ومن قطعها بتته " [2] .

إن تعويد الطفل منذ صغره على صلة الأرحام ، وقيام الأم باصطحابه لزيارتهم يعد من الأمور العظيمة والهامة التي يجب أن توليها الأم المسلمة عنايتها فتعويد الطفل على ذلك تستطيع أن تحقق به الأم المسلمة هي وطفلها إلى (أحب الأعمال إلى الله تعالى)، فكيف يتسنى للأم وطفلها معرفة حاجة الأرحام المادية والمعنوية إن لم تكن هناك صلة، وزيارات متبادلة يتم من خلالها تلمس حاجتهم المادية والمعنوية ، وقد وعد الله واصل الرحم أن يوسع له في رزقه ، ويبارك له في عمره ولم تقتصر المكافأة على أمور الدنيا بل تجاوزتها إلى أن يشمله الله برحمته في الآخرة ومن قطعها فالخسارة كبيرة جداً يقطعه الله من رحمته جل شأنه .

فعلى الأم المسلمة تشجيع طفلها على صلة الأرحام، وذلك من خلال حرصها على اصطحابه في الأعياد والمناسبات المختلفة كحفلات الزفاف ، أو التهنئة بمولود ، أو نجاح أحد أفراد الأسرة مع تقديم الهدايا لهم .

ولصلة الرحم ثمرات نوردها فيما يلي :.

- شعار الإيمان بالله واليوم الآخر .

---

(١) صحيح البخاري : كتاب الأدب ، باب من بسط له في الرزق بصلة الرحم ، حديث رقم (٥٥٢٦) ، صحيح مسلم : كتاب البر والصلة ، باب صلة الرحم وتحريم قطيعتها ، حديث رقم (٢٥٥٧) .

(٢) حديث صحيح : أخرجه أبو داود (١٦٩٤) والترمذي (١٩٧٢)

- تزيد في العمر ، وتوسع في الرزق .
- تدفع عن الواصلة ميتة السوء .
- تعمر الديار وتثمر الأموال .
- تغفر الذنب ، وتكفر الخطايا .
- تيسر سبل الحساب ، وتدخل صاحبها الجنة .
- ترفع الواصل إلى الدرجات العلى يوم القيامة .

فعلى الأم المسلمة أن ترسخ في نفس الطفل وجوب صلة الرحم ، وما يترتب على ذلك عند القطيعة حيث يستحق صاحبها اللعنة وسوء الدار [1] .

خامساً : دور المرأة المسلمة في رعاية الجانب النفسي للطفل

تمهيد :

لقد اهتم الإسلام بنفسية الإنسان ، وكرمه على سائر المخلوقات ، ووجه عنايته للطفل ، فاهتم بنفسيته وكرامته ، وحفظ له مكانةً رفيعة لدى الأسرة ، قال تعالى ﴿ ٱلْمَالُ وَٱلْبَنُونَ زِينَةُ ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا ﴾ [2] . فالإنسان يسعى في كل لحظة إلى تجميل نفسه وبيته ، بتسخير المادة التي تحت يده في ذلك ، ولكن لا تحلو الحياة بدون الأطفال ، ولا يشكل الزوجان أسرة بمفردهما فلا بد من وجود ما يجمل الحياة بين الزوجين ، وهم الأطفال زينة الحياة الدنيا . ومن حرم الأطفال لا تحلو له الحياة ، ولا تصفو ، ويسعى جاهداً بكافة الوسائل والطرق طلباً لهم . وعندما

---

(١) عبد الله ناصح علوان / تربية الأولاد في الإسلام (١ / ٣٩٤)

(٢) سورة الكهف / آية ٤٦

تتحقق الأماني ، ويرزق الزوجان بالولد تزدهر الحياة ، وتشرق السعادة في نفوس الزوجين ، يقول تعالى ﴿ فَبَشَّرْنَٰهُ بِغُلَٰمٍ حَلِيمٍ ۝١٠١ ﴾ [1] .

فمن اللحظة الأولى التي يخرج فيها الطفل إلى الدنيا يكون وجوده بشارة للوالدين، يعقبه التهنئة ، والتهنئة تعني الدعاء للمولود بالخير ، كما تعني استمرار الروابط الأسرية حين يبارك أفراد الأسرة من قريب ، أو بعيد بمولد مولود جديد ، ولفظ التهنئة المشروع هو: " بورك لك في الموهوب، وشكرت الواهب ،وبلغ أشده ،ورزقت بره "[2] .

ومن هنا تبدأ بذور المحبة والرعاية والتقبل التي تشكل نفسه ، وتبني شخصيته، ومن هنا يبدأ الرباط الوثيق لهذه العاطفة الفياضة عاطفة الأمومة ؛ التي تثير مشاعر الرحمة والشفقة ، فتحيطه بسياج من العاطفة تكون عوناً لها في أداء دورها نحو وليدها ، وعلى ذلك يؤكد مربي هذه الأمة حيث يقول - عليه الصلاة والسلام - : " خير نساء ركبن الإبل صالح نساء قريش ؛ أحناه على ولد في صغره ، وأرعاه على زوج في ذات يده "[3] .

وتسهم الأم في الحفاظ على الجانب النفسي للطفل عن طريق ما يلي :

١- حسن اختيار الاسم :

ولما كان الاسم ملازماً ملاصقاً لصاحبه ، فقد حرص الإسلام على اختيار الاسم الحسن للمولود ؛ لأن كل إنسان له نصيب من اسمه ، ولقد غير الرسول - صَلَّى اللَّهُ

---

(١) سورة الصافات / آية ١٠١

(٢) ابن قيم الجوزية / تحفة المودود بأحكام المولود ص٢٠

(٣) صحيح مسلم : كتاب فضائل الصحابة ، باب من فضائل نساء قريش ، حديث رقم (٢٥٢٧) . وانظر صحيح البخاري : كتاب أحاديث الأنبياء ، باب قوله تعالى (واذكرو في الكتاب مريم ....) ، حديث رقم (٣٤٣٢) .

عَلَيهِ وَسَلَّمَ – اسم عاصية وقال " أنت جميلة " [١]. كما أرشد – عليه السلام – إلى أحب الأسماء ، حيث قال : " إن أحب أسمائكم إلى الله عبد الله وعبد الرحمن " [٢] ، " لا تسمِّ غلامك رباحاً ولا يساراً ولا أفلح ولا نافعاً "[٣]

٢- حسن استقبال المولود :

لما كان الأبناء هم زينة الحياة الدنيا قال تعالى ﴿ ٱلْمَالُ وَٱلْبَنُونَ زِينَةُ ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا ﴾[٤] لذلك فإن من حُرِم هذه النعمة فقد حُرِم نوعاً من لذة الحياة ، والطمأنينة ، والاستقرار النفسي ، وتكوين الأسرة ، ولذلك فإن عاطفة الأمومة والأبوة قد جعلت ولادة مولود في الأسرة يعني سعادة الأسرة بكاملها ؛ لانضمام عضو جديد لها بغض النظر عن نوع المولود ذكراً كان أم أنثى ، وترغيباً في قبول الإناث فقد وعد الإسلام بالأجر العظيم لمن أحسن تربية البنات ، فعن عائشة – رضي الله عنها – أن رسول الله – صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ – قال : " من ابتلي من هذه البنات بشيء فأحسن إليهن ، كن له ستراً من النار "[٥].

ومن المظاهر المعنوية لاستقبال المولود: البشارة ، والتهنئة ، ومن المظاهر المادية : العقيقة ، وللغلام شاتان متكافئتان ، وعن الجارية شاة . فعن عائشة – رضي الله عنها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم – أمرهم عن الغلام شاتان

(١) ابن قيم الجوزية / تحفة المودود بأحكام المولود ص٩٠ ، والحديث أخرجه مسلم : كتاب الآداب ، باب استحباب تغيير الاسم القبيح إلى حسن وتغيير اسم برة إلى زينب وجويرية ونحوهما ، حديث رقم (٢١٣٩).

(٢) أخرجه مسلم : كتاب الآداب ، باب النهي عن التكني بأبي القاسم وبيان ما يستحب من الأسماء ، حديث رقم (٢١٣٢) .

(٣) أخرجه مسلم : كتاب الآداب ، باب كراهية التسمية بالأسماء القبيحة وبنافع ونحوه ، حديث رقم (٢١٣٦).

(٤) سورة الكهف / آية ٤٦

(٥) ابن قيم الجوزيه / تحفة المودود بأحكام المولود ص٤٦ ، والحديث أخرجه مسلم :كتاب البر والصلة والآداب، باب فضل الإحسان إلى البنات ، حديث رقم (٢٦٢٩) .

مكافئتان*، وعن الجارية شاة [1] . وحين تستقبل الأم طفلها منذ ولادته بالرضى ، والتقبل ، والسعادة أيا كان جنسه ينعكس هذا على علاقتها بالطفل ، فتحيطه بالرعاية والاهتمام والحب ، فتزرع بذور الثقة في النفس والإحساس بالكرامة ، فتشرق نفسه بالسعادة مع الإحساس بالتقدير .

٣- العدل والمساواة :

قال تعالى ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ يَأْمُرُ بِٱلْعَدْلِ وَٱلْإِحْسَـٰنِ وَإِيتَآيِٕ ذِى ٱلْقُرْبَىٰ ﴾ [2] . فقد تغرس الأم بذور الغيرة في نفس الطفل حين تفرق في معاملتها بين الأبناء ، وقد يكون ذلك عند ميلاد طفل جديد ، وقد يترتب على ذلك أن يفقد الطفل ثقته في بيئته، ولا سيما فقدان ثقته في أمه بل وفي نفسه ، وكل من حوله حيث يشعر أنه غير مرغوب فيه ، وبذلك يبدأ شعوره بالحقد والكراهية ؛ ولذا فإنه من الواجب على الوالدين العدل والمساواة في معاملة الأبناء[3] . فمما يثير الغيرة والحسد أن يستحوذ أحد الأبناء على حب ورعاية واهتمام الوالدين ، وقد يكون ذلك لتميزه وتفوقه الدراسي ، أو غير ذلك ،فتحدث المقارنة بين الأبناء ، وقد تكون صريحة أمام الآخرين ، ظناً منهم أنها وسيلة لاستثارة حميته وإثارة لدافعيته ،فيبذل جهداً أكبر من أجل أن يحرز تقدماً ونجاحاً . إلا أن الشعور الدائم بالغيرة وإثارة الحسد في نفس الطفل يؤدي إلى شعوره بالنقص وفقدان الثقة ، ولذلك

* مستويتان في السن ومتقاربتان (النهاية في غريب الحديث) مادة / كفأ

(١) سنن الترمذي : كتاب الأضاحي ، باب ما جاء في العقيقة وقال عنه حديث حسن صحيح ، حديث رقم (١٤٣٣) .

(٢) سورة النحل / آية ٩٠

(٣) محمد محمود محمد : علم النفس المعاصر في ضوء الإسلام ص١٨٨

ناشد الرسول – صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ – الآباء قائلاً: " اعدلوا بين أبنائكم "[1] . وأن يرضوا بما قسم الله لهم من معطيات البنين أو البنات ، وعليهم أن يسعوا جهدهم في إشعار أولادهم جميعاً بروح المحبة والاخوة والتسامح والمساواة ؛ حتى ينعموا بظلال العدل الشامل ، والنظرة الرحيمة ، والعطف الصادق ، والمعاملة العادلة . كما دعا الرسول – صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ – إلى المساواة في العطية ، وحتى في القُبَل والملاطفة لأجل ألاّ تستثار الغيرة في نفس الطفل وما يترتب على ذلك من مشكلات تظل راسخة في نفسيته في صورة عقد نفسية حتى يكبر .

٤– الثبات الانفعالي :

من الخير للفرد أن يكون متوازناً مع جميع المثيرات من حوله ، وحين ينجح الإنسان في قيادة نفسه ، وتحقيق التوازن في حياته ، فقد نجح في أن يكون قادراً على العيش فرداً وعضواً اجتماعياً في الأسرة والحي والمجتمع بطريقة سوية ومثمرة .

وعليه فالواجب على الوالدين اتباع سياسة موحدة مع الطفل ؛ لتحقيق التوازن له . أي أن تكون سياسة الوالدين في التربية ثابتة ، بحيث لا تتعارض أوامر أحدهما مع الطرف الآخر ، واتباع سياسة ثابتة مع الطفل يسهم في بناء شخصية متكاملة قادرة على التكيف مع البيئة والتعايش مع المشاكل التي تعترضهم، وإيجاد حلول واقعية صحيحة لهم .

ومن الانفعالات التي تستثار لدى الطفل : الخوف والغضب والغيرة ولكل منها مثيراته . ولذا كان على الوالدين واجب التعرف على تلك المثيرات من أجل تفادي

---

(١) مسند الإمام أحمد . (٢٧٥٠٤) ، حديث رقم (١٨٦١٠)

المواقف التي تثير انفعالاته ، وضبطها وتصريفها بطرق سليمة ، مع إحاطة الطفل بجو من الحب والرعاية، والاهتمام والتركيز على نواحي القوة لديه ، وتنمية ثقته بنفسه مع التوجيه والتأديب[1] .

٥- تلبية حاجات الأطفال الأساسية :

للطفل حاجات إن لم تلق إشباعاً أثارت لدى الفرد نوعاً من التوتر والضيق لا يلبث أن يزول متى قضيت الحاجة ، أي متى زال النقص أو الاضطراب واستعاد الفرد توازنه . فمتى أعوز جسمه الطعام شعر بالحاجة إليه ، ومتى سيطر عليه الخوف افتقر إلى الأمن .

ومن هذه الحاجات :-

١- حاجات فطرية أولية وهي التي يولد الفرد مزوداً بها وتتمثل في :

أ – حاجات تكفل المحافظة على بقاء الفرد : كالحاجة إلى الطعام ، و الماء ، و الأكسجين .... الخ .

ب – حاجات تكفل المحافظة على بقاء النوع وهي: الحاجة الجنسية أو الدافع الجنسي ، ودوافع الأمومة .

٢- حاجات ثانوية وتتمثل في الحاجات النفسية : مثل الحاجة إلى الأمن، والحب والانتماء ، والتقدير واحترام الذات وفيما يلي توضيح لدور الأم في تلبيتها :

أ- الحاجة إلى الأمن

الشعور بالأمن شرط أساسي من شروط الصحة النفسية ، وخوف الطفل من فقدان السند، أو غياب الأم مصدر الحب والحنان، والمبالغة في لومه وعتابه وعقابه وإهماله

---

(١) محمد حامد الناصر / تربية الأطفال في رحاب الإسلام ص١٨٦-١٨٧

ونبذه مع شعوره بالعجز وحاجته إلى من هم أكبر منه . يهدد هذه الحاجة ، ومما يرضي ويشبع هذه الحاجة لدى الطفل التجاوب الانفعالي مع من هم أكبر منه وخاصة والديه ، يشاركونه ألعابه ، ويستمعون إليه ، ويجيبون على تساؤلاته . وترتبط حاجة الطفل إلى الأمن في سنواته الأولى بالحاجات الفسيولوجية من غذاء ونوم وإخراج ، ويتوقف أمن الطفل في فترة رضاعه على ما يلقاه من إشباع لهذه الحاجات الملحة ، ولذلك كانت عناية الإسلام به في هذه المرحلة الحرجة ، يقول تعالى ﴿ ۞ وَٱلْوَٰلِدَٰتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَٰدَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ ﴾ (1) .

فالطفل في هذه المرحلة يحتاج إلى دفء الأم ، والاتصال اللمسي الوثيق بما لا يقل أهمية عن التغذية الجسمية التي يستخلصها من الرضاعة ، وهذه الخبرات بدورها تزود الرضيع الشعور بالأمن ، وتقوي ثقته بنفسه كما يستقي من ثدي أمه كل ما يحتاج إليه من الأمن الانفعالي ، من نشاط الفم في الامتصاص ، ومن الاتصال الوثيق بالأم .

وقد انتهى أحد أطباء الأمراض العقلية للأطفال بعد إجراء دراسات على الرضيع إلى أن الأم والرضيع - حتى بعد الولادة - لا يزالان يكونان وحدة من الوجهة النفسية، وأن العلاقات الجسمية الوثيقة بينهما ضرورية للنمو ، وأن خبرات مثل : الرضاعة ، والهز ، والغناء تشبع أعمق المطالب النفسية عند الرضيع ، فقد وجدت كارلر (Carler) في بحث أجرته على مجموعتين من الأطفال الدارجين ؛ لمعرفة أثر الربت على الكتف (الطبطبة) ، والتنشيط اللفظي المقنن على الأطفال . فوجدت أن الأطفال الذين حظوا بهذه الرعاية الإضافية أظهروا كسباً أكبر من النمو

---

(1) سورة البقرة / آية ٢٣٣

عن أطفال المجموعة الضابطة ، ولذلك فالأمن الذي يشتقه الرضيع من تعامله مع أمه ، ومن اعتماده عليها ، ومن حنانها وعطفها وحمايتها يظل ثابتاً في قرارة نفسه يبني عليه مزيداً من الأمن[1] .

وقد أكد العلماء المسلمون على هذا الجانب حيث ذكر المبرد في (الكامل) :

" أن الخرقاء تبيت ولدها جائعاً مغموماً ؛ لحاجته إلى الرضاع ، ثم تحركه في المهد حتى يغلبه الدوار فينومه ، والكيِّسة تشبعه وتغنيه في مهده ، فيسري ذلك الفرح في بدنه من الشبع "[2] .

وتؤكد التربية الإسلامية على أن حنان الأم لازم لإحساس الطفل بالأمن والاطمئنان، ويترتب على هذا الشعور أن تزداد ثقته بنفسه ، ثم ثقته في المجتمع . وتؤدي العلاقة بين الطفل وأمه دوراً كبيراً في غرس بذور الصحة ، أو المرض بالنسبة للطفل ، ويخضع ذلك بدوره للأساليب التي تتبعها الأم مع طفلها في التنشئة الاجتماعية . وتبدأ هذه العلاقة الحارة الحميمة بين الطفل وأمه بما تغدقه على طفلها من مشاعر الحب ، وبما تهيئه له من رعاية ، وبما توفره له من الأمن والطمأنينة . ويؤكد بولبي على تلك العلاقة الحارة الحميمة بين الأم وطفلها ؛ حيث يشير إلى أن أساس الصحة النفسية والعقلية والنمو النفسي السليم للطفل هو أن يمارس ألواناً من العلاقات الحارة الحميمة مع أمه ، أو مع بديلة لها تكون له بمثابة الأم[3] .

---

(١) فوزية دياب / نمو الطفل وتنشئته بين الأسرة ودور الحضانة ص٩٢-٩٣

(٢) أبو عباس المبرد / الكامل (١/ ٦٦)

(٣) الأسرة ومشكلاتها / محمد على حسن ص١٥٣

فالطفل يشعر بالثقة ، ويزداد الشعور بالأمن لديه كلما شعر بحنان أمه وعطفها ورعايتها ، وبذلك يبني على الأمن الذي لديه ، ويرسخ الشعور لديه بالراحة والاطمئنان . ولذا فإن من العوامل التي تزعزع هذا الشعور لدى الطفل ، وتفقده الأمن تفكك الروابط الأسرية ، والشجار الدائم بين الوالدين ، ولذلك فقد أكد الإسلام على عدم التفريق بين الطفل وأمه حتى نجنبهما الشعور بالوحشة والعزلة وفقدان الأمن ، وما قد يترتب عليه من نزعات عدوانية تتولد لدى الطفل ، يقول أبو أيوب – رضي الله عنه – سمعت رسول الله – صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ – يقول : " من فرق بين والدة وولدها فرق الله بينه وبين الأحبة يوم القيامة "[١] . وحين يتعذر استمرار الحياة الأسرية بين الزوجين فإن الشريعة الإسلامية قد أوجبت للأم حق الحضانة للطفل ؛ حتى لا يحرم حنان الأم وعطفها في سنواته الأولى، والتي تعتبر المرحلة الأساسية لوضع حجر الأساس لبناء قوي ، فيخرج إلى المجتمع قادراً على التكيف مع جميع أفراده متجاوباً مع معاييره .

ب - الحاجة إلى الحب والتقبل

إن شعور الطفل بالأمن داخل أسرته يشعره بالحب للعالم الذي حوله ، وذلك من خلال الأم مصدر الأمن بالنسبة له ومنبع الحب والحنان ، فيشعر بالراحة النفسية حين تحتضنه ؛ لترضعه ثديها ، فيستشعر دفء العواطف الجياشة التي تكنها الأم لطفلها حين تلاعبه ، وهو يرضع وتربت على خديه بلمسة حانية يكون لها أكبر الأثر في نفس الطفل ، وحين تحتضنه عند عودتها من خارج المنزل تأخذه بين يديها ، وفي أحضانها ، فيستشعر حنانها وحبها ، وحين تجلس إلى جانبه قبل النوم . تحكي له بعض القصص والبطولات الإسلامية ، وحين يكبر الطفل تتسع دائرته ؛ ليتبادل الحب مع أفراد الأسرة الآخرين .

وحين يفتقد الطفل هذه الرعاية والاهتمام والحب يسوء تكيفه ، ويفقد توازنه ، ويخرق سلوكه ، ويفقد ثقته بنفسه وبالناس .ولقد أكدت الشريعة الإسلامية على هذا الجانب ، ووجهت عنايتها له ، ولنا في الرسول – صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ –

(١) مسند الإمام أحمد : كتاب باقي مسند الأنصار ، حديث رقم (٢٤٠١) ، وصححه الألباني في صحيح الجامع الصغير برقم (٦٤١٢) .

خير مثال . فقد روى البخاري أن رسول الله - صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ - لقي الحسين بن علي - رضي الله عنهما - يلعب في الطريق . فأسرع إليه ، ثم بسط يديه ، ثم اعتنقه فقبله ، ثم قال النبي - صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ - : " حسين مني وأنا منه ، أحب الله من أحب الحسن والحسين "[1].

ولقد كان - صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ - يلاعب الأطفال ويمازحهم ، وقد جاء أعرابي إلى النبي - صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ - فقال : أتقبلون صبيانكم ؟ فما نقبلهم ، فقال النبي - صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ - : " أو أملك لك أن نزع الله من قلبك الرحمة "[2].

فإذا كان الطعام غذاء الجسم كان الحب غذاء النفس به تستقيم ، وتستبشر ، ولذلك كانت حاجة الطفل إلى الحب مثل حاجته إلى الطعام والأوكسجين . فإن حرمان الطفل من الحب يجعله يعاني من الجوع العاطفي ، ويصبح هو نفسه لديه جدب في المشاعر . ويعجز بالتالي عن التكيف، وتبادل الحب والحنان في المستقبل مع من حوله من أفراد المجتمع .

ويتأكد للطفل حب والديه من خلال الحياة اليومية بعديد من الأساليب وطرق المداعبة ؛ كنغمة الكلام الموجهة إليه ، والمعانقة ، واللمسة الرقيقة ، والابتسامة العذبة ، وقبلة المساء، والجلوس في حجر أمه وهي تقص عليه إحدى القصص . كل هذا من أساليب الملاعبة والتودد يشعر الطفل بالرضا والسعادة ، فينشا متوازناً مع نفسه،ومع جميع أفراد المجتمع من حوله[3] .

ج - الحاجة إلى التقدير واحترام الذات

الحاجة إلى التقدير تتمثل في محاولة الطفل أن يسلك سلوكاً معيناً يحظى عن طريقه بتقدير واحترام الآخرين له[4] ؛ ولذلك فإن عبارات الثناء والمدح حين يسمعها

---

(١) الأدب المفرد للبخاري ص١١٢ ، وحسنه الألباني في صحيح الأدب المفرد برقم (٢٧٩)

(٢) الأدب المفرد للبخاري ص٩٠ ، وصححه الألباني في صحيح الأدب المفرد برقم (٦٧)

(٣) فوزية دياب / نمو الطفل وتنشئته بين الأسرة ودور الحضانة ص٩٦

(٤) عبد الغني عبود التربية الإسلامية وتحديات العصر ص٣٥؛

الطفل من والديه فإنها تعزز السلوك المرغوب ، وكثيراً ما يتنازل الطفل عن بعض رغباته إذا ما تعارضت مع رغبات الآخرين ؛ لأن عبارات الثناء والمدح تشعره بأهميته ومكانته . رغبةً منه في إثبات ذاته وتوكيدها ، فإنه يسعى إلى بذل مزيد من الجهد ؛ فيقدم خدماته ويتجاوب مع من حوله لإثبات ذاته ، وبإمكان الوالدين الإفادة من هذه الحاجة لدى الطفل ؛ لترسيخ وتثبيت المبادئ الإسلامية الصحيحة من خلال التشجيع – المدح والثناء – ، وبعض الهدايا ، واللعب البسيطة التي يسعد بها الطفل . وكثيراً ما يعرض خدماته على من حوله في المنزل كأن يحاول أن يمسك بالمكنسة رغبة في المشاركة في تنظيف المنزل ، أو محاولته ارتداء حذائه أو ملابسه ، أو المشاركة في تقديم الحلوى للضيوف . ويمكن أن تعزز هذه الرغبة وهذا الشعور لدى الطفل من خلال تكليفه ببعض المهام البسيطة في المنزل . أو إيفاده لقضاء مهمة خارج المنزل تتناسب مع سنه . وتشير العديد من الدراسات النفسية إلى حاجة الطفل إلى التقدير والاحترام ؛ تأكيداً لذاته ، ولمساعدته على النمو السليم الخالي من العقد النفسية إلا أن المتأمل لكتاب الله تعالى والسنة النبوية يجدها قد أشارت منذ ١٤ قرناً إلى تلك المبادئ والحاجات ، فعن أنس بن مالك – رضي الله عنه – قال : " بعثني النبي – صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ – في حاجة فرأيت صبياناً ، فقعدت معهم فجاء النبي – صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ – فسلم على الصبيان . كما كان الرسول – صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ – يمازح الأطفال ويلاعبهم ، يقول أنس بن مالك – رضي الله عنه – كان النبي – صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ – ليخالطنا حتى يقول لأخ لي صغير : " يا أبا عمير ما فعل النغير ؟ "[1] .

إن تعامل رسول الله – صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ – مع الأطفال بهذا الأسلوب ، واحترام شخصياتهم يزيد من ثقتهم بأنفسهم حين يجلس إليهم ، ويسلم عليهم ، فلقد كانت توجيهاته الدائمة للأطفال ومشاركته ألعابهم ، وملاطفتهم ، وتعامله معهم بأسلوب متميز . تشكل جميعها صرحاً قوياً راسخاً للتربية الإسلامية ، وهاهو يحترم الصغير ويقدره وهو في جماعة الكبار حين يستأذنه في أن يقدم الجلوس إلى يساره عليه ؛ فقد أخرج البخاري ومسلم عن سهل بن سعد – رضي الله عنه – أن

---

(١) الأدب المفرد للبخاري ص١٠٤ ، وصححه الألباني في صحيح الأدب المفرد برقم (٢٠٣)

رسول الله – صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ – أتي بشراب ، فشرب منه، وعن يمينه غلام ، وعن يساره الأشياخ ، فقال للغلام : أتأذن لي أن أعطي هؤلاء ؟ فقال الغلام : لا والله يا رسول الله لا أوثر بنصيبي منك أحد، فتّله – أي وضعه – رسول الله – صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ – [1] ولقد سار الصحابة – رضوان الله عليهم – من بعده على نهجه ، فهاهم صغار الأطفال يدخلون على رسول الله – صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ – بعد وفاته لإلقاء آخر نظرة على جثمانه ، فعن ابن عباس – رضي الله عنهما – قال : أول من صلى عليه – يعني النبي – صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ – العباس بن عبد المطلب وبنو هاشم ، ثم خرجوا ، ثم دخل المهاجرون والأنصار ، ثم الناس رفقا رفقا ، فلما انقضى الناس دخل عليه الصبيان صفوفاً صفوفاً ، ثم النساء[2] .

د – الحاجة إلى الانتماء (أو الحاجة للجماعة) .

إن الإنسان اجتماعي بطبعه ، ومن خلال رعاية الأم له وقيامها بجميع شئونه يدعم لديه هذا الشعور ، فإن ترك بعد ذلك بمفرده ، ولم يكن نائماً فإنه يبكي ، وما أن يرى أو يستشعر أن هناك من استجاب لبكائه فإنه يتوقف عن البكاء ، كما أن مجرد إحساسه بوجود شخص ما معه في حجرته يشعره بالطمأنينة والأمان . وينمو هذا الشعور تدريجياً في نفس الصغير ، وتتسع الدائرة من حوله فمن الأم إلى الأب والأخوة ، ومن هؤلاء جميعاً يكتسب اللغة وأساليب السلوك الاجتماعي ، وقيم وعادات واتجاهات مجتمعه . وتزداد شبكة علاقاته اتساعاً فمن الأسرة إلى مؤسسة اجتماعية وهي المدرسة ، فيكتسب منها كثيراً من الخبرات المعرفية والمهارات .

وخلال رحلة الحياة التي يعيشها تتعدد ، وتتنوع مصادر المعرفة والخبرات والقيم والاتجاهات التي يكتسبها الفرد ؛ ففي مراحل حياته الأولى كانت الأسرة تمثل الجماعة الأولية في حياته ، ويحرص هو بدوره أن يكون مقبولاً لدى هذه الجماعة ، إلا أن مرحلة المراهقة تعتبر مرحلة حاسمة في حياة الطفل حيث يرغب في

---

(١) صحيح البخاري : كتاب الأشربة ، باب هل يستأذن الرجل من عن يمينه في الشرب ليعطي الأكبر ، حديث رقم (٥٦٢٠) .
صحيح مسلم : كتاب الأشربة ، باب استحباب إدارة الماء واللبن ونحوهما على يمين المبتدئ، حديث رقم (٢٠٣٠) .
(٢) ابن سعد الواقدي / الطبقات الكبرى ج (٢/ ٦٩)

الانضمام إلى جماعة في مثل سنه ، بالإضافة إلى انضمامه إلى جماعات أخرى ، مثل : جماعة النادي ، أو أي جماعة أخرى تمثل أنشطة اجتماعية متنوعة[1] . إلا أن انضمام الابن إلى تلك الجماعات لا يعني انفصاله عن الأسرة ، وهنا يبرز دور الوالدين ومهارتهما في إبقاء الروابط الاجتماعية بين الابن وأسرته ، والإبقاء على شعوره بالانتماء إليها ، وذلك من خلال تعاملهما معه ، وإشعاره بحاجتهم الماسة إليه ؛ وذلك بتكليفه بأداء بعض المهمات لأفراد الأسرة ، فإن ذلك يحقق حاجته إلى تقدير الذات مع شعوره بالانتماء لأسرته .

هـ - الحاجة للحرية والاستقلال

إن الحاجة إلى الحرية والاستقلال وثيقة الاتصال بالحاجة إلى التقدير وإثبات الذات ؛ ولذلك فإن تأكيد الذات لا يتحقق بصورته الكاملة إلا بالاستقلال والحرية التي تمنح للطفل في إطار من الضبط الموجه ، دون الإسراف والمبالغة في الحماية الزائدة . فالطفل عندما يتمكن من المشي تتسع دائرة علاقاته ، وتزداد حاجته للحرية والاستقلال متمشية مع نموه ، ومطالب تطوره الجسمي والعقلي والوجداني والاجتماعي ، فهو في حاجة لحرية المشي والكلام والجري والتسلق والحفر والتجريب والهدم والبناء ، وفي حاجة إلى اللعب بكل مظاهره ، فاللعب بالأشياء ، واللعب مع الأطفال والكبار كل هذه المظاهر تزيد من ثقته بنفسه ، وتزيد أمنه واطمئنانه[2] بعيداً عن الأم . إلا أن مما يعيق هذه الحرية المبالغة الزائدة في الحماية ، والإفراط فيها خشية أن يصاب الطفل بمكروه ، أو يُعتدى عليه من أحد الأطفال . وقضاء جميع حوائجه له ، وبذلك يحرم الاعتماد على نفسه والاستقلال ، والحرية ، والثقة بالنفس مما قد يترتب عليه ظهور بعض أعراض سوء التكيف على الطفل . وعلى العكس حين نغرس في الطفل بذور الثقة في النفس من خلال عبارات المدح والثناء عند ما ينجح في أداء عمل ما أسند إليه ، وحين نمنح الطفل فرصة التعبير عن آرائه ورغباته ، ونشاركه الرأي في اختيار ملابسه . نكون بذلك قد أشعرنا الطفل بأنه ذات مستقلة لها الحق في أن تعبر عن رأيها . ويُلحظ هذا في سلوك الصغير عندما يصر على ارتداء ملابسه بنفسه ، أو أن

(١) إبراهيم وجيه محمود . المدخل إلى علم النفس ص٤٥-٤٦

(٢) فوزية دياب . نمو الطفل وتنشئته بين الأسرة ودور الحضانة ص١٠١

يفعل هذا الشيء أو ذاك أو عندما يعبر عن رغبته في الخروج إلى اللعب . ويكبر ، وينمو هذا الشعور لدى الطفل ، ويزداد كلما تقدم به العمر ، فتلحظه بوضوح لدى المراهق حين يعلن استقلاله عن الكبار ، ورغبته في الخروج متى شاء ، والعودة متى أراد . وفهمنا لحاجة الطفل للحرية والاستقلال وهو طفل يجعلنا نمنحه هذا الحق في إطار من الضبط والتوجيه ؛ فالطفل في كل حياته يحتاج إلى توجيه وضبط يساعدانه على تمييز الصواب من الخطأ . وعندما ينشأ الطفل في جو من الحب،والتقبل ، والثقة بالنفس مع السماح له بحريةٍ ضمن حدود يتم الاتفاق عليها ، مع التدخل عند الضرورة بالتوجيه إن تجاوز الحدود المتفق عليها ، نكون بذلك قد أشبعنا حاجته للحرية والاستقلال في ضوء المعايير والقواعد التي تم الاتفاق عليها مسبقاً [١] .

ولذلك كان من واجبات الوالدين تقديم الإرشاد اللين ، والتوجيه اللطيف ؛ فالطفل في حاجة دائمة إلى سلطة ضابطة ، وإلى النظام باعتباره إطاراً للحياة ، إلا أنه يجب تفادي الصرامة والقسوة في إلزام الطفل ما يؤمر به فالحزم الممزوج بالعطف والرفق هو السبيل الوحيد مع الطفل ، وإلى ذلك يشير ابن خلدون فيقول [٢]: (من كان مرباه بالعسف والقهر ... سطا به القهر ، وضيق على النفس في انبساطها ، وذهب بنشاطها ، ودعا إلى الكسل وحمل على الكذب والخبث وهو التظاهر بغير ما في ضميره خوفاً من انبساط الأيدي بالقهر عليه، وعلّمه المكر والخديعة لذلك ، وربما صارت له هذه عادة وخلقاً) . وإلى خطر استخدام الشدة والقسوة والعنف في تربية الطفل ذهب كل المربين المسلمين :كابن سينا وأبي حامد الغزالي . كما أثبتت الدراسات الحديثة أن الأطفال الذين يسيطر عليهم الآباء ضائعون ، خجلون ، كثيراً ما يظهرون بمظهر مضطرب ، كما أنهم يشعرون بالنقص ، وأنهم ليسوا أكفاء ، إضافة إلى وجود روح عدائية كامنة فيهم؛ ولذلك كان التوزان في استخدام السلطة هو من خير الوسائل دون إفراط ، ولا تفريط فلا يكون هناك إسراف في التدليل ، ومبالغة فيه ، أو إسراف في الشدة والعنف والقسوة ، فلكل منهما آثاره السلبية على الطفل .

---

(١) إبراهيم وجيه محمود / المدخل إلى علم النفس ص٤٤

(٢) عبد الغني عبود / التربية الإسلامية وتحديات العصر ص٤٤٥ – ٤٤٦

وهناك وسائل شتى تشبع من خلالها الحاجة للحرية والاستقلال ، وتأكيد الذات . ولنا في ذلك نماذج شتى من تضحية وجهاد أطفال الصحابة والسلف الصالح . فعن سمرة بن جندب قال " كان رسول الله – صَلَّى اللَّهُ عليهِ وَسَلَّمَ – يعرض غلماناً من الأنصار كل عام فيلحق من أدرك منهم . فعرضت عاماً فالحق غلاماً وردني ، فقلت يا رسول الله لقد ألحقته ، ورددتني . ولو صارعته لصرعته ، قال فصارعه،قال فصارعته فصرعته فالحقني " قال الحاكم صحيح الإسناد[1] .

هذه صورة مشرقة للتربية الإسلامية نوردها هنا لتحرص كل أم على تربية أولادها تربية صالحة تغرس فيهم بذور الثقة والشجاعة والإقدام ، وها هو سمرة بن جندب يقف أمام رسول الله – صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ – يراجعه طالباً منه أن يسمح له بالجهاد ، ثقة ، وحرية واستقلالية ، وجرأة يعبر عن رأيه عند رسول الله – صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ – واثقاً من نفسه : "ولو صارعته لصرعته " ، وبالفعل يصرعه، فيلحقه رسول الله – صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ – بهم .

سادساً : دور المرأة المسلمة في رعاية الجانب الصحي للطفل

قال تعالى ﴿ ۞ وَٱلْوَٰلِدَٰتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَٰدَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ ۖ لِمَنْ أَرَادَ أَن يُتِمَّ ٱلرَّضَاعَةَ ﴾ [2].
وعن أنس بن مالك الكعبي ، أن رسول الله – صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – قال : " إن الله عز وجل وضع عن المسافر الصوم وشطر الصلاة، وعن الحبلى والمرضع الصوم " [3] .

ومن هنا يتضح لنا عناية الإسلام بصحة الإنسان عامة ، وبصحة الأم والطفل بصفة خاصة ولذلك أوجب الإسلام على الأم إرضاع طفلها لما اشتمل عليه لبن الأم من فوائد، وخاصة في الأيام الثلاثة الأولى من ولادته حيث أثبتت الدراسات ، والأبحاث الطبية أنه في اليومين الأولين من ولادة الطفل وقبل أن تزود الأم باللبن الطبيعي يعطي ثدياها مادة تسمى (كولستروم) وهي عبارة عن طعام مهضوم قريب جداً من مصل الدم الذي كان يتغذى به الطفل قبل ولادته ، وهذه المادة تكسب الطفل القدرة

(١) انظر المستدرك ج (٢ / ٦٠-٦١) ووافقه الذهبي وقال صحيح

(٢) سورة البقرة / ٢٣٣

(٣) سنن الترمذي : كتاب الصوم ، باب ما جاء في الرخصة في الإفطار للحبلى والمرضع ، حديث رقم (٧١٥) وقال حديث حسن

على مقاومة العدوى في الأشهر المبكرة الأولى (1) ، كما رخص الإسلام الإفطار للمرضع إن خافت على طفلها إلا أن الرخصة مرهونة بفترة الإرضاع .

ولم تتوقف عناية الإسلام بالطفل إلى وجوب إرضاع الأم لطفلها بل تعداه إلى أكثر من ذلك وهو الاستعانة بمرضعة يقول تعالى ﴿ وَإِنْ أَرَدتُّمْ أَن تَسْتَرْضِعُوٓا۟ أَوْلَٰدَكُمْ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِذَا سَلَّمْتُم مَّآ ءَاتَيْتُم بِٱلْمَعْرُوفِ ۗ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّ ٱللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴾ (2) على أن يتم اختيار المرضع أن تكون من النساء الصالحات حيث إن لبن المرضع يؤثر في الطفل ، وفي أخلاقه وسجاياه(3) وتؤكد الدراسات الأميركية على أهمية الرضاعة الطبيعية حيث نشرت المجلة الأمريكية للتغذية العيادية أنه يتجاوز معدل الذكاء لدى الأطفال الذين يتلقون رضاعة طبيعية الخمسة ، في حين أن الأطفال الذين يتلقون رضاعة اصطناعية قد لا يصل المعدل لديهم إلى ثلاثة بحسب مقياس معدل الذكاء .

كما نشرت مجلة " ديسكوفري " الأمريكية مقالة تؤكد أن الرضاعة الطبيعية تقتل الخلايا السرطانية ،كما أثبتت الدراسة التي قام بها فريق من الباحثين في جامعة لينسونا للأبحاث السرطانية أن الرضاعة الطبيعية تقلل خطر الإصابة بسرطان الدم عند الأطفال بنسبة ٣٠٪ ولذلك تشجع الجمعيات الخاصة برعاية الأم والطفل في معظم أنحاء العالم اعتماد الرضاعة مباشرة من الثدي لفترة لا تقل عن السنة(4) .

ومن أهم المشاكل الغذائية خاصة في الأقطار النامية وجود (١٠ ملايين) حالة من حالات إصابة الأطفال بالإسهال المرتبط بالضعف والهزال كانت بين الأطفال الذين لم يرضعوا رضاعة طبيعية وأنه في بعض المجتمعات المتقدمة فقد وصلت حالات الأطفال المصابين بأمراض السمنة المفرطة الناتجة عن أخطاء غذائية لهم إلى حوالي مليون حالة سنوياً (5) ولما كانت الأم ورضيعها يكونان وحدة بيولوجية كانت عناية الإسلام بالأم والجنين، وحين يشق على الأم إرضاع طفلها لمرض أو لعلة أخرى فإنه يمكن لها الاستعانة بموضع ، وهذا يؤكد لنا حرص الإسلام على أنه يعتمد الطفل في تغذيته على الرضاعة الطبيعية .

---

(١) محمد عبد القادر " مترجم " / مرشد الآباء والأمهات ص ٢٤

(٢) سورة البقرة / ٢٣٣

(٣) محي الدين عبد الحميد / كيف نربي أولادنا إسلامياً ص ٧١

(٤) قطر الندى / العدد الخامس ، ٢٠٠١ ص ٢

(٥) عبد السلام بشير الدويبي / المدخل لرعاية الطفولة ص ٤٨

وتعتبر حاجة الطفل للغذاء عاملاً أساسياً ؛ لاستمرار الحياة بالإضافة إلى ضرورتها لنموه وتطوره وتنحصر أهم وظائف الغذاء فيما يلي :-

١- بناء النمو الجسمي للطفل ، وذلك بإصلاح الخلايا التالفة ، وتكوين خلايا جديدة .
٢- زيادة مناعة الطفل الطبيعية ضد الأمراض حين يكون غذاء الطفل جيد ، ويشتمل على كافة العناصر الضرورية للطفل .
٣- يزود الطفل بالطاقة التي تمكنه من القيام بمختلف أنواع الأنشطة[١].

ولذلك فإن توفير الغذاء الجيد لكل من الأم والطفل ، والمشتمل على كافة العناصر الغذائية الضرورية لكي ينمو الطفل هي المواد السكرية والنشوية والبروتينية والفيتامينات والأملاح والماء ، فالماء هو الوسط الذي تحدث فيه التفاعلات، والعمليات الكيميائية الحيوية كالهضم مثلاً .

والغذاء الصحي ما كان متوازناً كماً وكيفاً بحيث يكون كافياً من حيث الكم ، ومتزناً بحيث يكون مشتملاً على كافة العناصر الأساسية للطفل ، وهنا تلعب عملية إكساب الطفل عادات غذائية أمراً ضرورياً بحيث تعوده الأم تناول جميع أنواع الأطعمة مع مراعاة عدم الإسراف في التركيز على أنواع بعينها لإقبالها هي عليها متناسية أهمية اشتمال غذائها وغذاء الطفل على جميع العناصر الغذائية معرضة نفسها وطفلها للإصابة بأمراض سوء التغذية .

وإن أثر سوء التغذية لا ينحصر أثره في مجال النمو الجسمي بل يمتد إلى التأثير على النمو العقلي ففي دراسة على (٦٥٠٠) طفل ألماني ظهرت عليهم جميعاً دلائل سوء التغذية بشكل ملحوظ حيث كان هؤلاء الأطفال خاملين متبلدين ، كما ظهر عليهم عدم القدرة على التركيز كما كان فهمهم بطيئاً ، وذاكرتهم ضعيفة ولا جلد لهم على التفكير إما في ممارستهم الألعاب المختلفة فقد أبدوا نقصاً كبيراً في التوافق الحركي والعضلي[٢] .

---

(١) عبد السلام بشير الدويبي / المدخل لرعاية الطفولة ص ٤٥

(٢) فوزية دياب / نمو الطفل وتنشئته بين الأسرة ودور الحضانة ص ٦٧

– العناية بالأم أثناء الحمل :

لما كانت الأم ورضيعها تمثل وحدة بيولوجية كانت العناية بالأم أثناء الحمل أمراً ضرورياً حتى يتحقق للجنين أعلى مستوى من الصحة ويتمثل ذلك في الآتي :

١- فحوصات دورية أثناء فترة الحمل .

٢- توفير الغذاء اللازم لها أثناء فترة الحمل وخاصة الكالسيوم ، والحديد .

٣- أن تتجنب التعرض لأشعة إكس أو استخدام بعض الأدوية التي لها آثارها السلبية على الجنين .

٤- وقايتها من الإصابة بعدوى بعض الأمراض ، وتطعيمها ضد مرض التيتانوس ويكون ذلك في الأشهر الأخيرة من الحمل .

– الرعاية الصحية للطفل .

١- إجراء كشف طبي للطفل حال ولادته للتحقق من عدم وجود أي مشاكل صحية .

٢- الاهتمام بتطعيم الأطفال ضد الكثير من الأمراض مع الالتزام بمواعيدها المحددة للتطعيم .

٣- الاهتمام بتغذية الطفل الغذاء الجيد المتزن المشتمل على اللبن والبيض والخضر والبقول والفواكه .

٤- إجراء فحوصات طبية للطفل بصورة دورية للتأكد من سلامته ، واكتشاف أية إصابة مرضية في حينها [1].

---

(١) عبد السلام بشير الدويبي : المدخل لرعاية الطفولة ص ٥١-٥٢

– الاعتدال في تناول الطعام :

يقول تعالى " كلوا واشربوا ولا تسرفوا ... "[1] ويقول – صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – " ما ملأ آدمي وعاء شراً من بطن ، بحسب ابن آدم أكُلات يقمن صلبه فإن كان ولامحاله فثلث لطعامه وثلث لشرابه وثلث لنفسه "[2] لذلك كان الاعتدال في تناول الطفل للطعام أمر هام للصحة ، والطفل يجب أن يعود على عدم امتلاء معدته ، لأن لذلك آثاره السلبية ، فحينما تملأ المعدة بالطعام والشراب ، فإن هذا يؤدي إلى إرهاق المعدة والأمعاء ، ومن ثم إصابة الجهاز الهضمي والكبد بالأمراض ، فضلاً عن ذلك فإن اختزان الجسم للغذاء الغني بالمواد السكرية والدهون يؤدي إلى زيادة الوزن ، والإصابة بمرض السمنة [3] .

ولقد تجاوزت عناية الإسلام بالطفل وغذائه إلى كيفية تناول ذلك الغذاء وذلك من خلال إكساب الأم طفلها مجموعة من العادات الغذائية نوردها فيما يلي :-

١- غسل اليدين قبل الأكل وبعده.

٢- غسل الفم بعد الطعام ، روى البخاري أن رسول الله – صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – " دعا بطعام فلم يجده إلا سويقاً فلاك منه فلكنا معه ثم دعا بماء فمضمض ثم صلى وصلينا ولم يتوضأ " [4]

٣ التسمية قبل الأكل فعن عمرو بن أبي سلمة قال : " كنت في حجر رسول الله صَلَّى اللّهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ وكانت يدي تطيش في الصفحة فقال لي : يا غلام سم الله ، وكل بيمينك ، وكل مما يليك " [5].

---

(١) سورة الأعراف / آية ٣١

(٢) سنن الترمذي : كتاب الزهد ، باب ما جاء في كراهية كثرة الأكل ، حديث رقم (٢٣٨٠)

(٣) عبد الله البكري وآخرون / الغذاء وصحة المجتمع ص ٧٣

(٤) صحيح البخاري : كتاب الأطعمة ، باب السويق ، حديث رقم (٥٣٩٠) .

(٥) صحيح مسلم : كتاب الأشربة ، باب آداب الطعام والشراب وأحكامها ، حديث رقم (٢٠٢٢) .

٤- الجلسة الصحيحة عند تناول الطعام .

٥- أن يتناول طعامه وشرابه بيده اليمنى لقوله – صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – " إذا أكل أحدكم فليأكل بيمينه ، وإذا شرب فليشرب بيمينه فإن الشيطان يأكل بشماله ويشرب بشماله " (١).

٦- تعويد الطفل سنة السواك لقوله – صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ –: " لولا أن أشق على أمتي لأمرتهم بالسواك عند كل صلاة " (٢) .

٧- تعويد الطفل على تقليم الأظافر لقوله – صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ –: " خمس من الفطرة – وذكر منها – وتقليم الأظافر " (٣) . وذلك لما قد يتراكم تحت الأظافر من أوساخ وميكروبات تكون سبباً في الكثير من الأمراض .

٨- تعويد الطفل العناية بجسمه من حيث نظافة الجسم وتعليمه الرياضة كالسباحة والرماية وركوب الخيل لقول عمر - رضي الله عنه – " علموا أولادكم السباحة والرمي والفروسية " (٤)

---

(١) صحيح مسلم : كتاب الأشربة ، باب آداب الطعام والشراب وأحكامهما ، حديث رقم (٢٠٢٠)

(٢) صحيح البخاري :كتاب الجمعة ، باب السواك يوم الجمعة ، حديث رقم (٨٨٧) ، وأخرجه مسلم ، كتاب الطهارة ، باب السواك ، حديث رقم (٢٥٢) .

(٣) صحيح البخاري :كتاب اللباس ، باب تقليم الأظافر ، حديث رقم (٥٨٩١) . ومسلم : كتاب الطهارة ، باب خصال الفطرة حديث رقم (٢٥٧) .

(٤) المتقي الهندي / كنز العمال ، حديث رقم (٤٦٧)

الخاتمة

حاولت الباحثة من خلال هذه الدراسة أن تقدم المنهج المتكامل في بناء الطفل المسلم الذي كانت عناية الإسلام به منذ بداية تكوينه في اختيار الزوجة الصالحة ، وقد اتخذت من كتاب الله وسنة رسوله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّم الركيزة الأساسية في وضع أصول التطبيع الاجتماعي أي تشكيل الوجود الاجتماعي وهذا الدور المهم الذي ألقى على عاتق المرأة المسلمة لم تكن لتقوم به لولا أن رفع الإسلام مكانتها وغير نظرة المجتمع والرجل إليها فأصبحت هي والرجل في الإنسانية سواء بعد أن كانت في الجاهلية كسقط المتاع ، والإسلام بوصفه دين الفطرة فقد وضع الضوابط والقوانين التي تحكم وتحدد المقصد من الزواج ، والتي اشتملت على خمس مقاصد هي :

النسل ، والعصمة من الاتصالات المحرمة ، ورفع الدرجات الأخروية ، والتكامل والتعاون بين الزوجين في الحياة ، وتحصيل المتع الدنيوية ، إضافة إلى هذا فقد أوضحت الباحثة فوائد الزواج والذي يكمن في تحقيق السكن والمودة والرحمة ، كما قامت الباحثة بعرض صورة مختصرة عن الزواج في الإسلام بدءاً من اختيار الزوجة ، والتأكيد على أن تكون ذات دين ويكون شريك الحياة صاحب دين وخلق ثم مرحلة الخطبة والنظر ، يعقبها الارتباط الفعلي بالعقد وبيان شروطه وصيغته ، وأخيراً جعلت القوامة للرجل لما خصه الله به من كمال العقل والرزانة والصبر والجلد . وبما فضل الله به بعضهم على بعض ، ولقد بينت الباحثة أهمية الزواج والذي يعد عماد الأسرة وبه تنشأ وتتكون بالتقاء الزوجين فيحقق كل منهما للآخر السكن والمودة وفي هذه الأجواء الآمنة المستقرة تتفتح براعم جديدة بنين وبنات تنشأ وتتطور وتنمو وتتدرج في نموها من المرحلة الجنينية إلى المهد إلى مجتمع الأسرة ثم المجتمع الكبير بأسره . ولقد استعرضت الباحثة مرحلة الطفولة والتي تعد من المراحل المهمة في حياة الإنسان واهتمام أي مجتمع بأبنائه ورعايته لهم ، وتقديم

الخطط والبرامج يعد المحصلة النهائية في إرساء قواعد مجتمع سليم ذلك أن الكثير من الدراسات النفسية أن ٨٠٪ من شخصية الطفل إنما تتكون في السنوات الثماني الأولى من عمره .

كما أشارت الباحثة إلى عناية الإسلام بمرحلة الطفولة واهتمامه بها كما وضحت دور المرأة المسلمة في رعاية الجانب الإيماني انطلاقاً من قوله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - كلكم راع وكلكم مسئول عن رعيته ، فالإمام راع ومسئول عن رعيته ، والرجل في أهل بيته راع ومسئول عن رعيته ، والمرأة راعية في بيت زوجها ومسئولة عن رعيتها والخادم راع في مال سيده ومسئول عن رعيته ، وكلكم راعٍ ومسئول عن رعيته " متفق عليه [1] .

كما تناولت الباحثة دور المرأة المسلمة في رعاية الجانب الأخلاقي، والجانب العقلي والجانب النفسي والجانب الاجتماعي والجانب الصحي .

وأخيراً كلمة أوجهها إلى الآباء والأمهات إلى مزيد من العناية بالطفل ومنح الطفل وقتاً للحوار والنصح والتوجيه والملاطفة فإن البيت المسلم قد افتقد هذه الأجواء فالأب يجري خلف المادة وأصبحت (الفلوس أهم من النفوس) ، والأم تهتم بالجانب المادي من غذاء وشراب ولباس وسفر إلى الخارج لكن من من الآباء أو الأمهات يحرص خلال العطلات الصيفية وإجازات رمضان قضاء بعض الأيام في رحاب بيت الله الحرام، ليتلقى الطفل من خلالها دروساً إيمانية تقوي في نفسه جانباً مهماً جداً وهو التطبيق العملي للعبادات والمعاملات والعناية بالجانب الروحي بحيث يغرس في نفس الطفل محبة كاملة لله من خلال إشعار الطفل بنعم الله علينا والخوف منه والرجاء والتوكل عليه ؟.

---

(١) صحيح البخاري : كتاب النكاح ، باب المرأة راعية في بيت زوجها ، حديث رقم (٥٢٠٠) ، وانظر صحيح مسلم : كتاب الإمارة ، باب فضيلة الإمام العادل وعقوبة الجائر والحث على الرفق بالرعية ، حديث رقم (١٨٢٩) .

المصادر والمراجع

أولاً : المصادر .

- القرآن الكريم .

١. أبو جعفر محمد بن جرير الطبري (د.ت) - جامع البيان في تفسير القرآن . ط٢.

٢. عبد الرحمن بن ناصر السعدي(١٤١٨هـ / ١٩٩٨م) - تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان. مؤسسة الرسالة ، ط٩ .

٣. الفخر الرازي ، التفسير الكبير (٦٠٦هـ): المطبعة البهية المصرية . ج١٠ .

٤. محمد بن علي بن محمد الشوكاني ، المتوفى سنة (١٢٥٠هـ) ، (١٤١٢هـ / ١٩٩٢م) ، - فتح القدير . ، وثق أصوله وعلق عليه سعيد محمد اللحام: دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع .

٥. ابن الأثير (١٣٩٩هـ) ، تحقيق طاهر زواوي — محمود الطناحي — النهاية في غريب الحديث والأثر. ط٢: دار الفكر .

٦. أبو الحسين مسلم بن الحجاج ت ٢٦١هـ (١٤١٥هـ — ١٩٩٥م)- صحيح مسلم بشرح النووي . ضبط الصحيح ورقمت كتبه مع الطبعة التي حققها محمد فؤاد عبد الباقي ، ط١، ، دار الكتب العلمية : بيروت — لبنان .

٧. الإمام الحافظ أبو داود سليمان السجستاني الأزدي (د.ت) - سنن أبي داود . راجعه على عدة نسخ وطبع أحاديثه وعلق حواشية محمد محيي الدين عبد الحميد : دار إحياء السنة المحمدية .

٨. أبو عيسى محمد بن عيسى ت ٢٠٩هـ — ٢٩٧هـ (د . ت) - سنن الترمذي . تحقيق وتخريج وتعليق محمد فؤاد عبد الباقي ، ، دار الكتب العلمية : بيروت — لبنان .

٩. الحافظ أحمد بن حجر العسقلاني (د.ت) – صحيح البخاري بشرح فتح الباري. تصحيح وتعليق الشيخ عبد العزيز بن باز ومحمد فؤاد عبد الباقي ومحب الدين الخطيب : المكتبة السلفية .

١٠. الإمام أحمد بن حنبل (١٤٢٠هـ / ١٩٩٩م) – مسند الإمام أحمد بن حنبل / ١٦٤-٢٤١ ، حققه وخرج أحاديثه نخبة من الطلاب بإشراف شعيب الأرناؤوط ط١ ، مؤسسة الرسالة ، بيروت – لبنان .

١١. الإمام الحافظ أبي داود سليمان السجستاني ت ٢٧٥هـ ،(١٤١٩هـ – ١٩٨٨م) – سنن أبي داود . دراسة وفهرسة كمال الحوت ، ط١ .

١٢. الحافظ جلال الدين السيوطي وحاشية الإمام السندي (د.ت) – سنن النسائي . دار الكتاب العربي – بيروت .

١٣. صالح بن عبد العزيز آل الشيخ (محرم ١٤٢١هـ إبريل ٢٠٠٠م) – موسوعة الحديث الشريف . الكتب الستة بإشراف ومراجعة الشيخ ،الطبعة الثالثة: دار السلام للنشر والتوزيع – المملكة العربية السعودية .

١٤. العلامة علاء الدين على المتقي بن حسام الدين الهندي البرهان فوري المتوفي سنة ٩٧٥هـ (د.ت) – كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال . ضبطه وفسر غريبه الشيخ بكري حياتي – صححه ووضع فهارسه ومفتاحه الشيخ صفوت السقا : مؤسسة الرسالة .

١٥. محمد بن إسماعيل البخاري (١٣٧٩هـ) – الأدب المفرد . تحقيق قصي محب الدين الخطيب

١٦. الإمام محمد ابن ماجه (١٣٧٥هـ) — سنن ابن ماجه. تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي ، دار إحياء التراث العربي .

١٧. محمد ناصر الدين الألباني (١٣٢١هـ) — صحيح الترغيب والترهيب للمنذري . ط١ ، مكتبة المعارف — الرياض .

١٨. محمد ناصر الدين الألباني (١٤٠٦هـ) — صحيح الجامع الصغير وزيادته . ط٢ : المكتب الإسلامي — بيروت .

١٩. محمد ناصر الدين الألباني ،(١٤١٩هـ — ١٩٩٨م) — صحيح سنن أبي داود . ط١.

٢٠. ابن عابدين المتوفى (١٢٥٢هـ) — حاشية رد المحتار على الدر المختار شرح تنوير الأبصار ط٢ (١٣٨٦هـ / ١٩٦٦م) : مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي.

٢١. ابن قيم الجوزية (١٣٩٢هـ / ١٩٧٣م) – زاد المعاد في هدي خير العباد ، ط٣: دار الفكر — البيروت .

٢٢. ابن نجيم المتوفى سنة (٩٧٠هـ) ،(١٣٨٧هـ) – الأشباه والنظائر . تحقيق وتعليق عبد العزيز محمد الوكيل: مؤسسة الحلبي بالقاهرة .

٢٣. أبو عباس المبرد (١٣٢٣هـ) — الكامل في اللغة والأدب ط١ مطبعة التقدم العلمية: القاهرة

٢٤. ابن سعد الواقدي (١٣٢٥هـ) — الطبقات الكبرى . نشرة دوار نحو ليدن: مؤسسة النصر.طهران

٢٥. الإمام العلامة أبي الفضل جمال الدين محمد بن مكرم ابن منظور الإفريقي المصـري (١٤٠٤هـ / ١٩٩٤م) — لسان العرب . ط٣: دار صادر — بيروت .

٢٦. محمد أبـي بكـر الـرازي (١٩٦٧م) — مختـار الصحـاح: دار الكتـاب العربـي- بيروت . ط١ .

ثانياً : الكتب .

١. محمد عاطف غيث (١٩٩٥م) - قاموس علم الاجتماع . دار المعرفـة الجامعيـة . الأزاريطة قناة السويس ، الشاطبي .

٢. إبراهيم وجيه محمود (١٩٨٠م) - المدخل إلى علم النفس . دار المعارف .

٣. أبو الفرج عبـد الرحمـن الجـوزي (د . ت) - صيـد الخـاطر . دار المعرفـة — بيروت .

٤. أبو حامد محمد الغزالي (د . ت) - إحياء علوم الدين. دار المعرفة — بيروت.

٥. أحمد بن عبد الرحمن بن قدامة المقدسـي(١٤١٧هـ / ١٩٩٢م) — مختصـر منـهاج القاصدين . ط١ : مطبعة الحلبي .

٦. أحمد عزت راجح (١٩٧٣م) - أصول علـم النفـس . المكتـب المصري الحديـث . ط٩.

٧. أحمـد فـائز (١٤٠٠هـ / ١٩٨١م) — دستور الأسـرة في ظـلال القـرآن. ط١ : مؤسسة الرسالة .

٨. أحمـد محمـد عـامر (١٤٠٣هـ) - علـم نفس الطفولـة في ضـوء الإسـلام . دار الشروق ، الطبعة الأولى ، جده .

٩. أسعد رزوق ، مراجعة الدكتور عبد الله عبد الدائم (١٩٧٩م) — موسوعة علم النفس . ط٢ : المؤسسة العربية للدراسات والنشر — بيروت .

١٠. أمين عبد المعبود زغلول (١٤١١هـ) رعاية الطفولة في الشريعة الإسلامية ، مطبعة الأمانة شبرا ، مصر ، الطبعة الأولى .

١١. إيناس عباس إبراهيم (١٤٠٥هـ)– رعاية الطفولة في الشريعة الإسلامية . دار البحوث العلمية للنشر والتوزيع — الكويت . ط١ .

١٢. ابن تيميه (١٣٢٦هـ) — الفتاوى الكبرى .

١٣. ابن سينا أبو علي الحسين بن عبد الله (١٩٠٦م) — كتاب السياسة (التدبير) نشرة الأب لويس معلوف ، مجلة المشرق البيروتية — السنة التاسعة — الأعداد (٢١–٢٣) بيروت .

١٤. ابن قيم الجوزية (د. ت) — تحفة المودود بأحكام المولود. دار الكتب العلمية — بيروت .

١٥. الجاحظ أبو عثمان عمرو بن بحر (١٣٢٣هـ) – كتاب المعلمين . مطبوع بهامش كتاب الكامل لأبي عباس المبرد — الطبعة الأولى — مطبعة التقدم العلمية بمصر القاهرة

١٦. الزبيدي (د.ت) تاج العروس: دار مكتبة الحياة — بيروت .

١٧. بحوث ندوة خبراء ، أسس التربية الإسلامية (١٤٠٠/٦/١٦هـ) مكة المكرمة ١١ جمادى الثانية —/ جامعة الملك عبد العزيز / مركز البحوث التربوية النفسية مكة المكرمة .

١٨. توفيق علي وهبه (١٣٩٨هـ) - دور المرأة في المجتمع الإسلامي . دار اللواء للنشر والتوزيع الرياض . ط١ .

١٩. سيد أحمد عثمان (د.ت) علم النفس الاجتماعي كلية التربية جامعة عين شمس : مكتبة الإنجلو المصرية .

٢٠. سيد قطب (د.ت) – الإسلام ومشكلات الحضارة . دار الشروق – بيروت / القاهرة .

٢١. صالح بن عبد الله بن حميد (١٤١١هـ / ١٩٩١م) – توجيهات وذكرى . من خطب المسجد الحرام المجموعة الأولى ط١ : مكتبة الضياء – جدة .

٢٢. عبد الرحمن النحلاوي (١٤١٦هـ / ١٩٩٦م)- أصول التربية الإسلامية وأساليبها في البيت والمدرسة والمجتمع . دار الفكر المعاصر ،، بيروت – لبنان.

٢٣. عبد السلام الدويبي (د.ت) – المدخل لرعاية الطفولة . الدار الجماهيرية للنشر والتوزيع والإعلان ، الجماهيرية العربية الليبية .

٢٤. عبد الغني عبود (١٩٩٠م) – التربية الإسلامية وتحديات العصر . حسن إبراهيم عبد العال. ط١ : دار الفكر العربي .

٢٥. عبد الله البكيري وآخرون (١٤١٥هـ – ١٩٩٤م) – الغذاء وصحه المجتمع . مكتب التربية العربي لدول الخليج.

٢٦. عبد الله علوان (١٤٠١هـ / ١٩٨١م) – تربية الأولاد في الإسلام . ط٣ : دار السلام للطباعة والنشر – بيروت – حلب .

٢٧. عبد المنعم حنفي (١٩٧٨م) — موسوعة علم النفس والتحليل النفسي . مكتبة مدبولي .

٢٨. عبد المنعم سيد حسن (١٩٨٥م) – طبيعة المرأة في الكتاب والسنة . ط١ .

٢٩. عطية صقر (١٤٠٠هـ / ١٩٨٠م) – الأسرة تحت رعاية الإسلام " الحجاب بين التشريع والاجتماع " ج١ ، ط١ : مؤسسة الصباح — الكويت.

٣٠. عمارة نجيب (١٤٠٠هـ/١٩٨٠م) — الأسرة المثلى في ضوء القرآن والسنة . مكتبة المعارف الرياض، ط١ .

٣١. فاطمة نصيف (١٤١٦هـ) : – حقوق المرأة وواجباتها في ضوء الكتاب والسنة . مطبعة القرني ، ط٢ .

٣٢. فؤاد أبو حطب وآمال صادق (١٩٨٠م) – علم النفس التربوي . ط٢ .

٣٣. فلورانس بودر تيلر ، ولويرجرايمز (١٩٥٦م) – مرشد الآباء والأمهات . ترجمة محمد عبد القادر ، مكتبة نهضة مصر ، القاهرة.

٣٤. فوزية دياب (د.ت) – نمو الطفل وتنشئته بين الأسرة ودور الحضانة : مكتبة النهضة المصرية .

٣٥. قاموس اكسفورد .

٣٦. قطر الندى (د.ت) / العدد السادس ٢٠٠١ ، الناشر ورشة الموارد العربية نيقوسيا قبرص

٣٧. ماجد عرسان الكيلاني (١٩٨٣م) – تطور مفهوم النظرية التربوية الإسلامية، اتحاد المطابع التعاونية ، عمان.

٣٨. مجدي فتحي السيد (د.ت) أحب الأعمال إلى الله : دار المجتمع ، جده .

٣٩. محمد إبراهيم سليم (١٤٠٧هـ) — منهاج تربية الطفل المسلم من توجيهات القرآن الكريم . مكتبة القرآن ، القاهرة.

٤٠. محمد الأحمدي أبو النور (١٤١٧هـ / ١٩٩٦م) – منهج السنة في الزواج . ط٥: دار السلام للطباعة والنشر — القاهرة .

٤١. محمد بن أحمد الصالح (١٤٠٣هـ) — الطفل في الشريعة الإسلامية — تنشئته حياته حقوقه التي كفلها الإسلام— مطابع الفرزدق التجارية ، الرياض . الطبعة الثانية.

٤٢. محمد حامد الناصر (١٤١١هـ / ١٩٩١م) تربية الأطفال في رحاب الإسلام " في البيت والروضة "— خولة عبد القادر درويش ، ط١ : مكتبة الوادي للتوزيع .

٤٣. محمد نور سويد (١٤٠٧هـ / ١٩٨٧م) — منهج التربية النبوية للطفل . ط١: مكتبة المنار الإسلامية .

٤٤. محمود حسن (١٩٦٨م) الأسرة ومشكلاتها: دار المعارف .

٤٥. محمود شلتوت (١٣٩٥هـ) — الإسلام عقيدة وشريعة .دار الشروق– القاهرة. بيروت ط٨ .

٤٦. محمد محمود محمد (١٤٠٥هـ / ١٩٨٤م) – علم النفس المعاصر في ضوء الإسلام: دار الشروق . جده . ط١ .

٤٧. محيي الدين عبد الحميد (د.ت) – كيف نربي أولادنا إسلامياً . مؤسسة بدران للطباعة والنشر والتوزيع ، القاهرة (د.ط) .

٤٨. مختار حمزة (١٣٩٩هـ / ١٩٧٩م) – أسس علم النفس الاجتماعي. جامعة الملك عبد العزيز جدة ، ط٢ : دار المجمع العلمي – جدة .

٤٩. مصطفى السباعي (د . ت) – المرأة بين الفقه والقانون . المكتبة العربية بحلب، ط٢ .

٥٠. نور الدين عتر(١٣٩٩هـ / ١٩٧٩م) – ماذا عن المرأة . ط٣: دار الفكر – دمشق .

ثالثاً : الرسائل الجامعية .

١. الجوهرة عبد المحسن الخلف (د. ت) – دور الأسرة السعودية في نقل القيم الاجتماعية . رسالة مكملة لنيل درجة الماجستير " غير منشورة " . جامعة الملك سعود بالرياض .

٢. جواهر عبد الله آل الشيخ (١٤١٠هـ / ١٩٩٠م) – صراع الدور لدى المرأة السعودية العاملة وعلاقته بمستوى الطموح . رسالة ماجستير " غير منشورة " جامعة الملك سعود بالرياض

٣. صالحه دخيل الحليس (د . ت) – المقصد من عقد الزواج . رسالة ماجستير غير منشورة .

٤. نجيبة غلام نبي (د . ت) – منهج القرآن في إنصاف المرأة في الحقوق والواجبات . رسالة دكتوراه " غير منشورة " .

الفهـــرس

الموضـــــــــــوع	رقم الصفحة
الفصل الأول	
المقدمة	٥
١ – مشكلة الدراسة	٦
٢ – أهداف الدراسة	٧
٣ – أهمية الدراسة	٧
٤ – مصطلحات الدراسة	٧
– مفهوم الدور	٨
– المرأة المسلمة	٩
– مفهوم البناء	٩
– الطفل	١٠
٥ – حدود الدراسة	١٠
٦ – الدراسات السابقة	١٠
٧ – منهج الدراسة	١٣
الفصل الثاني	
المرأة في الإسلام ومقاصد الزواج	١٥
تعريف الزواج	٢٣
مقاصد الشارع من الزواج	٢٣
فوائد الزواج	٣٣
صورة مختصرة عن الزواج في الإسلام	٣٨
١– مرحلة الأختيار	٣٩
٢– مرحلة الخطبة والنظر	٣٩
٣– مرحلة الارتباط الفعلي عن طريق عقد الزواج	٤٠
٤– القوامة	٤١
أسباب القوامة	٤٤

الموضــــــوع	رقم الصفحة
١- وهبي فطري	٤٤
٢- كسبي مادي	٤٦
أهمية الزواج	٤٩
الفصل الثالث أهمية مرحلة الطفولة ومكانتها في الإسلام	
١- اختيار الزوجة الصالحة والزوج صاحب الدين	٥٢
٢- رعاية الجنين	٥٣
٣- الطفل بعد ميلاده	٥٣
٤- ختانه والعق له في اليوم السابع وحلق رأسه وتسميته	٥٤
٥- الغذاء والرضاعة والفطام	٥٦
٦- الحضانة	٥٧
الفصل الرابـع دور المرأة المسلمة في بناء شخصية الطفل أولاً : دور المرأة المسلمة في رعاية الجانب الإيماني	
١- البناء العقدي	٦١
الأساس الأول	٦١
الأساس الثاني	٦١
الأساس الثالث	٦٢
الأساس الرابع	٦٢
٢- البناء العبادي	٦٣
١- الصلاة	٦٣
٢- الصوم	٦٤
٣- الصدقة	٦٥
٤- الحج والعمرة	٦٦

الموضـــــــــوع	رقم الصفحة
ثانياً : دور المرأة المسلمة في رعاية الجانب الأخلاقي للطفل **الوسائل المعينة على ترسيخ الخلق الحسن**	
١ - القدوة الحسنة	٦٨
٢ - الموعظة والترغيب	٧٠
٣ - العقوبة والجزاء	٧٢
ثالثاً : دور المرأة المسلمة في رعاية الجانب العقلي	
١ - غرس حب العلم وآدابه في الطفل	٧٦
٢ - حفظ الطفل لقسم من القرآن والسنة	٧٧
٣ - اختيار معلم الطفل	٧٧
٤ - إتقان الطفل للغة العربية	٧٨
٥ - توجيه الطفل نحو ميوله العلمية	٧٨
رابعاً : دور المرأة المسلمة في رعاية الجانب الاجتماعي للطفل	
١ - اصطحابه إلى مجالس الكبار	٨٠
٢ - المشاركة في قضاء حاجات الأسرة	٨١
٣ - حب العمل والتعاون	٨٣
٤ - اتخاذ أصدقاء له (جمعة الرفاق)	٨٥
٥ - مبيت الطفل عند أقربائه	٨٦
٦ - صلة الأرحام	٨٧
خامساً : دور المرأة المسلمة في رعاية الجانب النفسي للطفل	
١ - حسن اختيار الاسم	٩٠
٢ - حسن استقبال المولود	٩١
٣ - العدل والمساواة	٩٢
٤ - الثبات الإنفعالي	٩٣
٥ - تلبية حاجات الطفل الأساسية	٩٤
أ - الحاجة إلى الأمن	٩٤

الموضـــــــوع	رقم الصفحة
ب - الحاجة إلى الحب والتقبيل	٩٧
ج - الحاجة إلى التقدير واحترام الذات	٩٨
د - الحاجة إلى الإنتماء (أو الحاجة للجماعة)	١٠٠
هـ - الحاجة للحرية والاستقلال	١٠١
سادسا : دور المرأة المسلمة في رعاية الجانب الصحي للطفل	
- وظائف الغذاء	١٠٣
- العناية بالأم أثناء الحمل	١٠٦
- الرعاية الصحية للطفل	١٠٦
- الاعتدال في تناول الطعام	١٠٧
- عناية الإسلام بكيفية تناول الطفل لغذائه	١٠٧
الخاتمة	١٠٩
المصادر والمراجع	١١١
الفهرس	١٢١

مطابع جامعة أم القرى